شرح علل الحديث

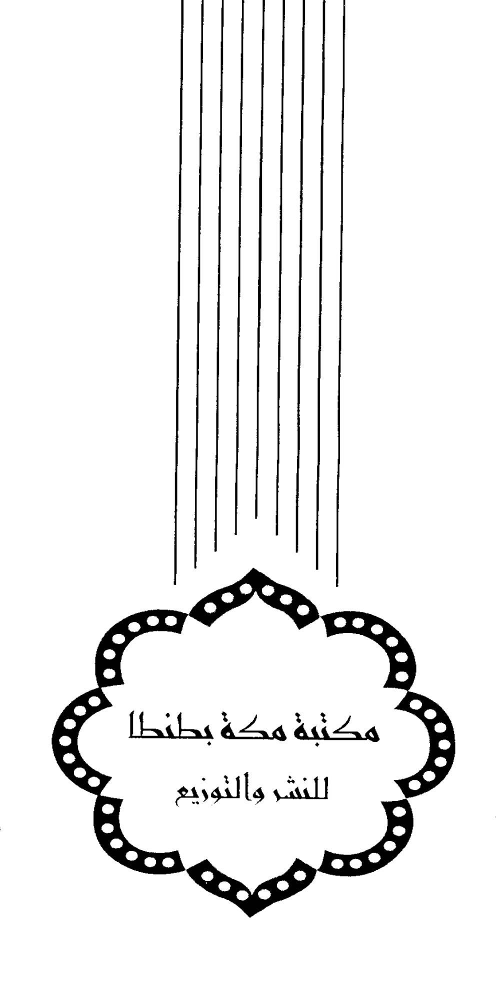
مع أسئلة وأجوبة في مصطلح الحديث

تأليف
أبي عبد الله مصطفى بن العدوي

الناشر
مكتبة مكة بطنطا
١٠ ش طه الحكيم أمام استديو فينوس
ت: ٠٤٠/٣٢٩٥٧٤٥ ـ ٠١٢/٣٤٨٩٨٥٣

بسم الله الرحمن الرحيم
ربنا تقبل منا
إنك أنت السميع العليم

الطبعة الثالثة
(١٤٢٥ هـ ـ ٢٠٠٤م)



الناشر

مكتبة مكة
١٠ ش طه الحكيم أمام استديو فينوس
ت : ٠٤٠ / ٣٢٩٥٧٤٥ ـ ٠١٢/ ٣٤٨٩٨٥٣

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، ولى المتقين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، خاتم النبيين، عليه أفضل صلاة، وأتم تسليم، وآله وصحبه، ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين.

وبعد

فهذا مبحث يتعلق بمصطلح الحديث وعلله، أعددته تيسيرًا على الدارسين، والباحثين فى هذا العلم ـ علم الحديث ـ وسائلاً الله أن ينفعنى وإخوانى به، وقد قدمته بأسئلة وأجوبة فى مصطلح الحديث، وكانت قد طُبعت فى رسالةٍ من قبل عدة طبعات، فأودعتها ثانيةً فى هذا الكتاب كتقدمة لدراسة العلل، ومناقشة الأسانيد، وأسأل الله أن يفقهنى وإخوانى المسلمين فى الدين، وصلِّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

أبو عبدالله/ **مصطفى بن العدوى شلباية**

مصر ـ الدقهلية ـ منية سمنود

مصر EGYPT

10P ١٠ق

90P ٩٠ق

نموذج رقم « ١٧ »

الأزهـــــر الشريف
مجمــع البحـــوث الاســلامية
الادارة العـــامة
للبحـــوث والتأليف والترجمـــة

AL - AZHAR AL - SHARIF
ISLAMIC RESEARCH ACADEMY
GENERAL DEPARTMENT
For Research, Writting & Translation

٥٢١٩

السـيد / مصطفى العدوي شلباية

السـلام عليكم ورحمة اللـه وبركاته ـ وبعـد :

فبناء على الطلب الخاص بفحص ومراجعة كتاب : شرح علل الحديث ... أسئلة وأجوبة تاليف فضيلتكم ....

نفيد بأن الـكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الاسلامية ولا مانع من طبعـه ونشره على نفقتـكم الخـاصة .

مع التـأكيد على ضرورة العنـاية التامة بكتـابة الآيات القـرآنية والأحاديث النبوية الشريفة والالتزام بتسليم ٥ خمس نسخ لمكتبة الأزهر الشريف بعد الطبـع .

واللـه الموفق ،،،

والسـلام عليكم ورحمـة اللـه وبركاته ،،،

تحريرا فى ٢٨/ ٢ / ١٤٢٥ هـ
الموافق ١٨/ ٤ / ٢٠٠٤ م

مدير عـام
ادارة البحوث والتـأليف والترجمـة
٢٠٠٤



أولا

أسئلة وأجوبة في مصطلح الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

س ١ : اذكر طرفًا من أهمية علم الحديث؟

ج ١ : علم الحديث من أجل العلوم الشرعية ، إن لم يكن أجلها، فعليه وبه تقوم سائر العلوم الشرعية، ومن لم يكن عنده إلمام به أخطأ، وأوقع غيره فى الخطأ، وانحرف عن النهج السديد من حيث يشعر ، ومن حيث لا يشعر، سواءً كان مُفَسِّرًا أو فقيهًا أو أصوليًا أو واعظًا أو مؤرخًا.

●فقد تجد مُفَسِّرًا من المفسرين يفسر آيات من كتاب الله، ويجتهد فى تفسيرها غاية الاجتهاد، إلا أنه جانب الصواب بعد هذا الاجتهاد كله؛ وذلك لأنه بنى تفسيره للآيات على أحاديث ضعيفة ، أو موضوعة، أو أثرٍ لا يثبت عن قائله.

●وقد تجد فقيهًا يصول ويجول فى مسألة فقهية لتحريرها، ويحاول - قدر جهده - الوصول إلى الصواب فيها، ولكنه لا يُوفَّق ؛ لأنه بنى رأيه فيها على حديث ضعيف ، وهو لا يشعر.

●وكذلك بالنسبة لأهل الأصول، تجد فيهم - مثلاً - أصوليًا يؤصل قاعدة من القواعد التى تُبْنَى عليها الأحكام ، وتُؤَسَّسُ عليها مسائل من الدين، يُؤصلها على حديث ضعيف، فتأتى القاعدة وما ركب عليها بضررٍ على الدين أكثر من النفع الذى رجاه مؤسسها ومُؤَصِّلها.

● وما أكثر هذا فى الوعاظ، الذين يزعمون أنهم يقربون الناس إلى ربهم، ولا يشعرون أنهم يكذبون على رسول الله ﷺ، ويتقوَّلون عليه ما لم يقل، بل ويكذبون على الله عز وجل؛ إذ ينسبون إليه ما لا يُحصَى مما لم يقله - سبحانه - من الأحاديث القدسية [1]، بعضها فيه الخطأ الصراح الذي يضاد قواعد أهل السنة والجماعة، وأصول الدين من الكتاب الحكيم والسنة النبوية المطهرة، فضلاً عما فيه من وصف الربِّ سبحانه بما لم يصف به نفسه، فلا يبتعدون بأفعالهم هذه عن الوقوع تحت طائلة قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٤٤)﴾. [الأنعام: ١٤٤]

● أما المؤرِّخون، فحدِّث ولا حرج، فقد قَلَّ فيهم الصالحون، وفشا فيهم الكذب، فَزَوَّرُوا التاريخ، وزَيَّفُوا الحقائق، وشَوَّهُوا جمال سيرة النبى ﷺ بما اختلقوه فيها ونسبوه إليها، فكان علم الحديث الحَكَم فى ذلك كله، فجزى الله أهله خير الجزاء؛ إذ نافحوا عن سنة نبيهم ﷺ، وصحَّحُوا مسارات العلوم الشرعية، ونظفوا سقياها من كل شائبة ودخيلة، فعظَّم الله أجرهم، وغفر زلاتهم، ورفع درجاتهم، وأسكنهم فسيح الجنان.

● هذا طرف من أهمية علم الحديث ومصطلحه، ولو كان المجال هنا مجاله لأوردنا ما لا يتسع المقام هنا لبيانه، ولكن فى ذلك ذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر كتاب: «ضعيف الأحاديث القدسية» لأخينا أحمد العيسوى حفظه الله.

س ٢ : ما معنى الطّريق (أو السَّنَد) ؟ وما معنى المتن؟ مثّل لما تقول؟

ج٢ : **الطريق** : هو سلسلة الرجال الموصلة للمتن.

والمتن : هو ما ينتهى إليه السند من الكلام.

وكمثال لذلك : ما أخرجه البخارى، ومسلم، وأبو داود (واللفظ لأبى داود):

حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**».

فقوله: (حدثنا سليمان بن حرب ،حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر) هو السَّنَد، وقوله: «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**» هو المتن.

❑ ❑ ❑

س ٣ : إلى كم قسم ينقسم الحديث من ناحية عدد الطرق؟

ج٣ : ينقسم الحديث من ناحية تعدُّدِ الطرق إلى قسمين:

١ ـ مُتَواتر.

٢ ـ آحاد.

❑ ❑ ❑

س ٤ : ما الحديث المتَواتِر؟

ج ٤ : هو الحديث الذي يأتى عن عدد كبير من الرواة (وذلك فى

كل طبقة من طبـقات السند) يستحـيل تَوَاطُؤُهم على الكذب، ويستندون إلى أمرٍ محسوس.

توضيحات وتنبيهات على التعريف:

١ ـ حدَّد بعضُ أهـلِ العلمِ عددَ طُرُقِ المتـواتر بالأربعة، وبعـضهم عَيَّنَهُ بالخمـسة، وبعضهم عَـيَّنَهُ بالعشرة، وبعضهم بـالأربعين، وبعضهم بالسبعين، إلى غـير ذلك، والذى عليه الأكثر هـو العدد الذى يحصل به اليقين.

عُـزِيَ هذا القـول إلى جـمـهـرة أهل العلم . [راجع : «توضـيح الأفكار» (ص ٢/ ٤٠٣)].

٢ ـ معنى يستندون إلى أمر محســوس كقولهم: حَدَّثَنَا، أو سَمِعْنَا، أو لَمَسْنَا.

❏ ❏ ❏

س ٥ : إلى كم قسم ينقسم المتواتر؟ عرّف كلَّ قسم؟

ج٥ : ينقسم المتواتر إلى قسمين:

١ ـ متواتر لَفْظِي ، وهو: ما تواتر لفظُه.

٢ ـ متواتر مَعْنَوِى.

قـال السُّـيوطى فى «تدريب الراوى» (٢/ ١٨٠): وهـو أن ينقل جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب وقـائعَ مختلفة ، وتشترك فى أمرٍ يتواتر ذلك القَـدْر المشترك، كـما إذا نقل رجلٌ عن حاتمٍ مـثلاً أنه أعطى جـملاً، وآخـر أنه أعطى فـرسًا، وآخـر أنه أعطى ديناراً، وهلم جـرا، فيتواتر القدر المشترك بين إخـبارهم ، وهو الإعطاء ؛ لأن وجوده مشترك من جميع هذه القضايا.

س ٦ : مثل للأحاديث المتواترة اللفظية بأمثلة ، وللمتواتر المعنوى بمثال.

ج ٦ : مثال للمتواتر اللَّفْظِى حديث : «من كَذَبَ علىَّ متعمداً فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ من النار»، وحديث : «نَضَّر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها ، ثم أداها كما سمعها»، وحديث : «من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتًا فى الجنة».

ومثال المتواتر المعنوى أحاديث «رفع اليدين فى الدعاء».

❑ ❑ ❑

س ٧ : ما الكتب المؤلفة فى الأحاديث المتواترة؟

ج ٧ : وقفنا منها على:

١ ـ «الأزهار المتناثرة فى الأخبار المتواترة» للسيوطى.

٢ ـ «نظم المتناثر فى الحديث المتواتر» للكِتَّانى.

❑ ❑ ❑

س ٨ : ما خبر الآحاد؟

ج ٨ : الآحاد: ما ليس بمتواتر.

❑ ❑ ❑

س ٩ : إلى كم قسم ينقسم خبر الآحاد؟ وما هذه الأقسام؟

ج ٩ : ينقسم خبر الآحاد إلى ثلاثة أقسام وهى:

١ ـ المشهور.

٢ ـ العزيز.

٣ ـ الغريب (الفرد).

❏ ❏ ❏

س ١٠: ما الحديث المشهور (عند المحدثين)؟

ج١٠: هو: ما رواه في كل طبقة ثلاثةٌ فأكثر من غير أن ينتهي إلى التواتر، وقيل: إنه يكفي أن يكون الراوي في الطبقة الأولى «وهم الصحابة» أقل من ثلاثة.

❏ ❏ ❏

س ١١: ما الحديث العزيزُ؟

ج١١: هو: ما رواه في كل طبقة اثنان، وقد يكون الحديث عزيزاً عن أحد الرواة، وذلك إذا رواه عنه راويان.

❏ ❏ ❏

س ١٢: ما الحديث الغَريبُ (الفَرْدُ)؟ اذكر مثالا له؟

ج١٢: هو: ما انفرد بروايته راوٍ واحد.

ومثاله: حديث «**إنما الأعمال بالنيات**» تفرد به عن رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب، ورواه عن عمر عَلْقَمة بن وقَّاص اللَّيثي، ورواه عن علقمة بن وقَّاص اللَّيثي محمدُ بن إبراهيم التَّيميّ، ورواه عن محمد بن إبراهيم التيمي يحيى بن سعيد الأنصاري.

❏ ❏ ❏

س ١٣ : ما الفرق بين حديث الآحاد ، والحديث المتواتر ، من ناحية القَبُول أو الرَّدِ (أو الصِّحَّة والضَّعْفِ)؟

ج١٣ : الحديثُ المتواترِ مقطوعٌ بصحته ، أى مقبول قطعًا ، أما حديث الآحاد فمنه الصَّحِيح المَقْبُول ، ومنه الضَّعِيف المَرْدُود .

❑ ❑ ❑

س ١٤ - إلى كم قسم ينقسم الحديث من ناحية الصحة والضعف؟

ج ١٤ : الذى استقر عليه العمل ، أن الحديث ينقسم إلى ثلاثة أقسام وهى :

١ - الصحيح .

٢ - الحَسَن .

٣ - الضعيف .

وقد كان أكثر المتقدمين على تقسيم الحديث إلى قسمين فقط ، وهما : الصحيح والضعيف ، والذى أدخل اصطلاح الحسن هو التِّرمِذى - رحمه الله - وكان قبله قليلاً ما يُطْلَق .

❑ ❑ ❑

س ١٥ : عرف الحديث الصَّحِيح لِذَاتِهِ؟

ج ١٥ : هو : الحديث المُسْنَدُ الذي يتصل إسناده بنقل العَدْل الضَّابط عن العَدْل الضَّابط إلى منتهاه ، ولا يكون شاذًا ولا مُعَلَّلاً .

❑ ❑ ❑

س ١٦ : وضح التعريف السابق؟

ج ١٦ : **المُتَّصِلُ** : ما سَلِمَ إسْنَادُهُ من سُقُوطٍ فيه، بحيث يكون كل رجاله سمع ذلك الْمَرْوِىّ من الذى رواه عنه.

العَدْلُ : من له مَلَكَة تحمله على ملازمة التقوى والمُروءة.

الضَّبْطُ : ينقسم إلى قسمين :

١ ـ **ضبط صَدْر** : وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضارِه متى شاء.

٢ ـ **ضبط كِتَاب** : وهو أن يحفظ كتابه من وَرَّاقِي السُّوء.

الشَّاذُّ : هو مخالفة الثِّقَة لمن هو أَوْثَقُ منه، هذا الذى استقر عليه العمل الآن.

المُعَلَّلُ : هو ما به عِلَّة قادحة [1]، وتنقسم العلة إلى قسمين :

١ ـ **علة قادحة** وكمثال لها: إسقاط ضعيف بين ثقتين ، قد سمع أحدهما من الآخر.

٢ ـ **علة غير قادحة** وكمثال لها: إِبْدَالُ ثقة بثقة.

وكما هو واضح أن العلة القادحة تُضَعِّفُ الحديث وغير القادحة لا تُؤَثِّر على صحته.

❑ ❑ ❑

س ١٧ : بماذا يُرْمَز للعدل الضابط؟

ج ١٧ : يرمز للعدل الضابط برموز منها: أوثق الناس ـ ثِقَةٌ ثَبْتٌ ـ ثِقَةٌ مُتْقِنٌ ـ ثِقَةٌ حُجَّةٌ ـ ثقةٌ فَقِيهٌ ـ ثِقَةٌ ثِقَة ـ ثِقَةٌ ـ حُجَّةٌ.

---

(١) والعلة القادحة: هى سبب قادح مؤثر فى الحديث ، مع أن ظاهر الحديث السلامة.

س ١٨ : ماذا يعنى قول ابن مَعِين فى الرجل : « لا بأس بهِ » ؟

ج١٨ : قول ابن معين فى الرجل : «لا بأس به»، يعنى أنه ثقة.

❑ ❑ ❑

س ١٩ : من المُحَدِّثُ الذى ضَعُفَ بسبب عدم ضبط الكتاب؟

ج ١٩ : هو سفيان بن وكيع، كان لـه وَرَّاقُ سُوءٍ يُدخِل فى كتبه ما ليس منها؛ فضَعُفَ بسببه.

❑ ❑ ❑

س ٢٠ : ما فائدة أصَحّ الأسانيد ؟

ج ٢٠ : **لها فوائد منها:**

١ ـ الاطمئنان على صحة الحديث.

٢ ـ تكون أحد المرجِّحات عند الاختلاف.

❑ ❑ ❑

س ٢١ : ما أصحُّ الأسانيد عند:

١ ـ أحمد بن حنبل.

٢ ـ البخارى.

ج٢١ : أصح الأسانيد عند أحمـد: الزُّهْرِى، عن سالم، عن أبيه، وأصحها عند البخارى: مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

❑ ❑ ❑

س ٢٢ : ما أصح الأسانيد عن أبى بكر رضي الله عنه ؟

ج ٢٢ : أصح الأسانيد عن أبى بكر رضي الله عنه هو: إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبى حازم، عن أبى بكر.

❑ ❑ ❑

س ٢٣ : ما أوْهَى الأسانيد عن الصديق ، وعن علىّ رضي الله عنهما؟

ج٢٣ : أضعف الأسانيد عن الصديق : صدقة الدقيقى، عن فَرْقَد السَّبَخِى، عن مُرَّة الطَّيِّب، عنه . [انظر تدريب الراوى ج١ / ١٨٠].

وأضعف الأسانيد عن علىٍّ : عمرو بن شمر، عن جابر الجُعْفى، عن الحارث الأعور، عن علىٍّ.

❑ ❑ ❑

س ٢٤ : أى هذه الاصطلاحات أعلى رُتبة: حديث صحيح - حديث صحيح الإسناد - حديث رجاله ثقات؟

ج٢٤ : أصحها الأول ، أى: حديث صحيح؛ وذلك لأنه قد يكون الحديث رجاله ثقات ، لكن فيهم من لم يَسْمَعْ مِمَّنْ فوقه، فيكون مُنْقَطِعًا، وقد يكون الحديث إسناده صحيحًا ، إلا أنه شاذ أو معلَّل.

❑ ❑ ❑

س ٢٥ : من أول من اعتنى بجَمْع الصحيح؟

ج٢٥ : أول من اعتنى بجمع الصحيح : أبوعبدالله محمد بن إسماعيل البخارى، وتلاه صاحبه وتلميذه مسلم بن الحجاج النَّيْسَابُورى.

❑ ❑ ❑

س ٢٦ : ما شَرْطُ كل من البخارى ومسلم لإخراج الحديث فى صحيحه؟

ج٢٦ : شرط البخارى المعَاصرَة، واللُّقِىّ، أى: يكون الراوى عَاصرَ شيخه، وثبت عنده سماعه منه، وشرط مسلم المُعَاصرة [زاد بعضهم مع إمكان اللُّقِى].

❑ ❑ ❑

س ٢٧ : أيهما أصح البخارى أم مسلم ؟ وضح السبب؟

ج ٢٧ : أصحُّهُمَا البخارى لأمور منها:

١ - كون شرط البخارى أشد من شرط مسلم؛ إذ أنه يشترط اللُّقِى.

٢ - الذين انفرد بهم البخارى دون مسلم، وتُكُلِّمَ فيهم ثمانون رجلا، بينما الذين انفرد بهم مسلم وتُكلِّم فيهم مائة وستون رجلاً. [راجع تدريب الراوى]

٣ - لم يكثر البخارى الإخراج لمن تُكلِّم فيه، وليس لواحد منهم نسخة كثيرة أخرجها كلها أو أكثرها إلا ترجمة عِكْرِمَة عن ابن عباس، بخلاف مسلم ، فإنه أخرج أكثر تلك النسخ كأبى الزُّبَيْر عن جابر، وسُهَيْل بن أبى صالح عن أبيه، والعلاء بن عبدالرحمن عن أبيه.

٤ - إن الذين انفرد بهم البخارى ممن تُكُلِّم فيهم أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم واطَّلع على حديثهم، بخلاف مسلم، فإن أكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تُكُلِّم فيه ممن تقدم عن عصره، ولا شك أن المُحَدِّثَ أعْرَفُ بحديث شيوخه ممن تَقَدَّمَ عنهم.

٥ - إن البخارى يُخَرِّج عن الطبقة الأولى البالغة فى الحفظ

والإتقان، ويخرج عن الطبقة التي تليها فى طول الملازمة اتصالاً وتعليقًا، ومسلم يخرج عن هذه الطبقة أصولاً.

تنبيه:

فاق مسلم البخارى فى الصناعة الحديثية التى تتعلق بسياق الأحاديث وطرقها متتابعة، وشواهدها بعدها ونبَّه على اختلاف الألفاظ والزيادات الشاذة، وما أُبعد عن الصواب من قال:

لقد فاق البخارى صحَّةً كما
فاق فى حُسْنِ الصِّنَاعَةِ مُسلم

❑ ❑ ❑

س ٢٨ : ما رأيكم فيمن يقتصر على الصحيحين دون غيرهما من كتب السنة، وهل البخارى ومسلم اشترطا إخراج كل صحيح؟

ج ٢٨ : لا شك أنه مُجَانِبٌ للصَّوابِ ، بل وَوَاقِعٌ فى الضلال لِرَدِّه سنة رسول الله ﷺ التى ثبتت فى غير البخارى ومسلم، فلم يشترط البخارى ومسلم إخراج كل صحيح، فقد نقل أهل العلم عن البخارى قوله: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ونقلوا عنه أيضًا: وتركت من الصحاح مخافة الطول، وقد صحَّح البخارى نَفْسُهُ أحاديثَ ليست فى صحيحه، وذلك يتضح بصورةٍ كبيرة فى سؤالات التِّرمِذى له، كما فى سنن التِّرمِذى، والعلل الكبير له.

ونقل أهل العلم عن مسلم كذلك ليس كل: شىء عندى صحيح وضعته ها هنا.

فلا شك إذن فى ضلال من اقتصر علي الصحيحين وَرَدَّ ما سواهما.

❑ ❑ ❑

س ٢٩ : على أى شىء يُحمل قول الشافعى: «لا أعلم كتابًا في العلم أكثر صوابًا من كتاب مالك»؟

ج ٢٩ : هذا قاله قبل أن يُؤلِّف البخارى ومسلم كتابيهما.

❑ ❑ ❑

س ٣٠ : ما موضوع المستَخْرَج؟

ج ٣٠ : هو أن يعمد المُصَنِّفُ إلى الكتاب فيخرِّج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه فى شَيْخِه، أو مَنْ فَوْقَه، وشرطه : أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يَفْقِدَ سندًا يوصله إلى الأقرب إلا لعذر من عُلُوٍّ أو زيادةٍ مهمة ، أو تصريح بتحديث أو تسْمِيَة من لم يُنْسَبْ أو غير ذلك.

❑ ❑ ❑

س ٣١ : ما موضوع المُستَدْرَك؟

ج ٣١ : هو أن يعمد مصنفه إلى شرط صاحب كتاب، ويسحب هذا الشرط على أحاديث ليست فى الكتاب، فإذا انطبقت أدرجها فى كتاب ، وهذا يسمى مُسْتَدْرَك. كما فعل الحاكم مع البخارى ومسلم.

❑ ❑ ❑

س ٣٢ : ما الموقف من مُستَدْرَكِ الحاكِم؟

ج ٣٢ : لا شك أن فيه ما هو صحيح، ولكن فيه أيضًا ما هو حسن

وضعيف، بل وموضوع، وينبغى التَّيَقُّظ التَّام لكل ما تفرد به الحاكم. ولا يَغُـرَنَّكَ قول الحـاكم : حديث صـحيح الإسناد، ومـوافقـة الذَّهَبِى له، فالحـاكم مُتَسَـاهِلٌ جِدًا فى القضـاء بالصحة، ولم يُنَقِّحْ كـتابه، والذَّهَبِى كـذلك مُتـساهل فى هـذا الباب، فكم من رجل يتـكلم فيـه الذهبى فى الميزان ، ويصحح حديثه فى تعليقه على المستدرك.

❑ ❑ ❑

س ٣٣ : اذكر بعض الأخطاء التى يقع فيها الحاكم عند قوله: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه؟

ج٣٣ : يَعْمَـدُ الحاكم ـ رحمه الله ـ مـثلاً إلى سند فيـه هُشَيْمٌ عن الزُّهْرِىّ ، فيقول فيه: صحـيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وذلك منه بناءً على أن هشيمًا والزهرى من رجال الشيخين، وكونهما من رجال الشيخين صحيح كما ذكر الحاكم ـ رحمه الله ـ لكن هنا نقطة وقع الحاكم بسببها فى الوهم، ألا وهى: أن هشيـمًا ضعيف فى الزهرى خاصة، فلم يخرج البخـارى ولا مسلم لهشيم عن الزهرى، وإنما أخرجـا لهشيم عن غيـر الزهرى، وأخـرجا للزهرى من رواية غـير هشـيم عنه؛ وذلك لأن هشيـمًا كان قـد دخل على الزهرى فأخـذ عنه عشرين حـديثًا ، فلقـيه صاحب له وهو راجع ، فـسأله رؤيتها ، وكان ثمَّ ريح شـديدة، فذهبت بالأوراق من يد الرجل، فصـار هشيم يحدث بما عَلَـقَ منها بذهنه، ولم يكن أتقن حفظها، فوهم فى أشياء منها ، ضعف فى الزهرى بسببها.

وكذلك الـقول فى سِمَـاكٍ عن عكْرِمَة فـهو سندٌ ملفـق من رجال الشيخين، فسماك من رجالِ مسلم، وعكرمة من رجال البخارى، فقوله: سماك عن عكـرمة لا من شرط البخارى، ولا من شـرط مسلم، ورواية

سماك عن عكرمة مضطربة ، فيقول الحاكم فى إسناد كسماك عن عكرمة: إنه على شرط الشيخين ، فيظهر وهمه فى ذلك.

فينبغى أن يحكم على كل حديث بما يستحق بعد النظر فى طرقه، وفى سنده ورواته.

❏ ❏ ❏

س ٣٤ : ما مراتب الحديث الصحيح ، وبماذا انتقدت؟

ج ٣٤ : قال جمع من أهل العلم: أعلاها مرتبة ما اتفق عليه الشيخان، ثم ما أخرجه البخارى، ثم ما أخرجه مسلم، ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه، ثم ما كان على شرط البخارى، ثم ما كان على شرط مسلم، ثم ما أخرجه الذين اشترطوا فى كتبهم الصحة، وانتقد هذا الترتيب بأن المتواتر أعلاها صحة، ودفع هذا الانتقاد بأن المتواتر ليس من مباحث الإسناد، فهو خارج من البحث ، فهو صحيح بلا بحث.

وانتقدت أيضًا بأن ما رواه الجماعة أعلى صحة مما أخرجه الشيخان، ودفع بأن من لم يشترط الصحة لإخراج الحديث لا يزيد إخراجه للحديث صحة ، ولكن يظهر أن ما أخرجه الجماعة ينبغى أن يكون أعلى رتبة من المتفق عليه، فالبخارى ومسلم داخلان فى الجماعة.

❏ ❏ ❏

س ٣٥ : ماذا تعرف عن (مَجْمَع الزوائد)؟

ج ٣٥ : هو كتاب جمع زوائد ستة كتب وهى: مسند أحمد، وأبى يَعْلَى، والبزَّار ، ومعاجم الطَّبَرَانِى الثلاثة (الكبير والأوسط والصغير) على الكتب الستة (الأمهات).

س ٣٦ : ما سنن النَّسَائِى المعدودة في الكتب الستة؟

ج ٣٦ : هى السنن الصغرى (المُجتَبَى).

❑ ❑ ❑

س ٣٧ : لماذا انتقى النَّسَائِى السنن الصغرى من السنن الكبرى؟

ج ٣٧ : بناءً على طلب أمير الرملة منه بانتقاء الصحيح من السنن الكبرى.

❑ ❑ ❑

س ٣٨ : ما شرط النَّسَائِى في كتابه؟

ج ٣٨ : لا يترك راويًا إلا إذا اجتمع الجميع على ترك حديثه، وفَسَّر ابن حجر الجميع بطبقتى المتشدِّدين والمتوسطين، فقال: إنما أراد بذلك إجماعًا خاصًا ، ثم ذكر الذى فحواه ما تقدم.

❑ ❑ ❑

س ٣٩ : اذكر بعض المُتَشَدّدِينَ والمُتَوَسّطِينَ؟

ج ٣٩ : **أمثلة للمتشددين** : شُعْبَةُ - يَحْيى القطَّانُ - يحيى بن مَعِين - أبو حاتِم.

المتوسطين: سفيان الثَّورِىُّ - عبدالرحمن بن مَهْدِى - أحمد بن حَنْبل - البُخَارِىُّ.

❑ ❑ ❑

س ٤٠ : ما شرط التِّرْمِذِى؟

ج ٤٠ : قال الترمذى - كما نقل عنه فى شروط الأئمة الخمسة للحازمى ص ٥٦ - : ما أخرجت فى كتابى إلا حديثًا عمل به الفقهاء.

❑ ❑ ❑

س ٤١ : اذكر مقاصد الأئمة الخمسة في تخريجهم للحديث؟

ج ٤١ : فى شروط الأئمة الخمسة قال: وأما فَرْقُ ما بين الأئمة الخمسة من القصد:

● فغرض البخارى تخريج الأحاديث الصحيحة المتصلة واستنباط الفقه والسيرة والتفسير ، فذكر عَرَضًا الموقُوفُ والمُعَلَّقُ ، وفَتَاوى الصحابة والتابعين، وآراء الرجال ، فتقطعت عليه متون الأحاديث وطرقها فى أبواب كتابه.

● وقصد مسلم تجريد الصحاح بدون تعرض للاستنباط ، فجمع أجود ترتيب ، ولم تتقطع عليه الأحاديث.

● وَهِمَّة أبى داود جمع الأحاديث التى استدل بها فقهاء الأمصار ، وبنوا عليها الأحكام ، فصنف سننه، وجمع فيها الصحيح والحسَنْ واللَّيْنُ والصَّالِحُ للعمل، وهو يقول: ما ذكرت فى كتابى حديثًا أجمع الناس على تركه. وما كان منها ضعيفًا صرَّح بضعفه، وما كان فيه علة بينها ، وترجم على كل حديث بما قد استنبط منه عالم ، وذهب إليه ذاهب، وما سكت عنه فهو صالح عنده، وأحوج ما يكون الفقيه إلى كتابه.

● مَلْمَحُ الترمذى الجمع بين الطريقتين ، كأنه استحسن طريقة

الشيخين حيث بينا وما أبهما، وطريقة أبي داود ؛ حيث جمع كل ما ذهب إليه ذاهب، فجمع كلتا الطريقتين ، وزاد عليهما بيان مذاهب الصحابة والتابعين، وفقهاء الأمصار، واختصر طرق الحديث ، فذكر واحدًا وأومأ إلى ما عداه ، وبين أمر كل حديث من أنه صحيح أو حَسَنٌ أو مُنْكَرٌ، وبين وجه الضعف ، أو أنه مُستَفِيضٌ أو غريبٌ.

● قال الترمذي: ما أخرجت فيْ كتابي هذا إلا حديثًا عمل به بعض الفقهاء، سوى حديث: **«فإن شرب في الرابعة فاقتلوه»**، وحديث: **«جمع بين الظهر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر»**.

❑ ❑ ❑

س ٤٢ : اذكر طرفًا من طريقة عمل الترمذي في سننه؟

ج٤٢ : ربما أنه يسلك مسلك الإمام مسلم في بعض الأحيان، فقد نص مسلم على أنه ربما أخرج الحديث في صحيحه من طريق ضعيف، لعُلُوِّه ، والحديث معروف عند أئمة هذا الشأن من طريق العُدول ، ولكن بإسناد نَازِلٍ.

وفي شرح مسلم أنه أنكر أبو زُرْعَة عليه ـ أي على مسلم ـ روايته في صحيحه عن أسْبَاط بن نصر، وقُطْن بن نُسَير ، وأحمد بن عيسى المصري، فقال مسلم: إنما أدخلت من حديث أسْبَاط وَقَطَن وأحمد، ما قد روى الثقات عن شيوخهم إلا أنه ربما وقع إليَّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي برواية أوثق منهم بنزول، فأقتصر على ذلك، وأَصْلُ الحديث معروفٌ من رواية الثقات . انتهى [توضيح الأفكار: ١/ ١٧١].

❑ ❑ ❑

س ٤٣ : هل نسخ الترمذى كلها واحدة؟ برهن على قولك؟

ج٤٣ : ليست كلها واحدة، ففى بعضها حسن، وفى بعضها حسن صحيح فى الحديث الواحد، مثال ذلك حديث: **«الصلح جائز بين المسلمين»**، قال الصنعانى فى توضيح الأفكار: لم يتبعه الترمذى بتصحيح ولا تحسين، وفى كثير من النسخ حسن صحيح.

❑ ❑ ❑

س ٤٤ : ماذا قال ابن حَزْم فى الترمذى؟ وبماذا رد عليه العلماء؟

ج ٤٤ : ذكر الذهبى: أن ابن حَزْمٍ فى كتابه «الإيصال» قال فى الترمذى: إنه مجهول، وكذا ذكر ابن حجر، ورد العلماء على ابن حزْمٍ قوله، فقال ابن حجر : أما ابن حزم، فنادى على نفسه بعدم الاطلاع، وذلك لما وصف به ابنُ حزمٍ التِّرْمِذيَّ - رحمه الله - حينما وصفه بالجَهَالَة.

وقد أشار أحمد شاكر في مقدمته للترمذى إلى أن الذهبى قد يكون وهم ، وتبعه ابن حَجَرٍ فى نسبته هذا القول إلى الترمذى؛ فإن ابن حَزْمٍ أخرج للترمذى حديثًا فى «المُحَلَّى» (٢٩٧/٩)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تضعيفًا.

❑ ❑ ❑

س ٤٥ : ماذا يعنى البَيْهَقِيُّ والبَغَوِيُّ بقولهما: أخرجه البخارى؟

ج ٤٥ : يعنيان أن البخارى أخرج أصل الحديث.

س ٤٦ : عرف المَجْهُول؟

ج ٤٦ : تنقسم الجهالةُ إلى نوعين: جَهَالَةُ عَيْنٍ - جَهَالَةُ حَالٍ.

مَجْهُول العَيْنِ: هو من روى عنه راوٍ واحد ، ولم يُوَثِّقْهُ مُعْتَبَرٌ.

مَجْهُولُ الحَالِ (أو الوَصْفِ) : هو من روى عنه راويان فأكثر، ولم يوثقه مُعْتَبَرٌ.

ومجهول العين فى الغالب لا يصلح فى الشواهد ، ولا فى المتابعات ، بينما مجهول الحال يصلح فى الشواهد والمتابعات.

وقد تساهل بعض أهل العلم فى جهالة التابعين ، ورقوا أحاديث بعض من جُهلت حاله من التابعين إلى الحسن ، بل وإلى الصحة، برهانهم فى ذلك قول رسول الله ﷺ : **«خير الناس قرنى، ثم الذين يلونهم..»**.

❑ ❑ ❑

س ٤٧ : ما حكم حديث المُخْتَلِط الثقة؟

ج ٤٧ : يبحث عن الرواة عنه قبل الاختلاط، والرواة بعد الاختلاط، ويصحح حديث من روى عنه قبل الاختلاط، ويتوقف فى حديث من روى عنه بعد الاختلاط.

❑ ❑ ❑

س ٤٨ : ما رتبة ابن حبَّان والعجلى في توثيق المَجَاهِيل؟

ج ٤٨ : ابن حِبَّان والعِجْليّ متساهلان في تَوْثِيق المجاهيل.

❑ ❑ ❑

س ٤٩ : ما مراتب توثيق ابن حِبّان كما ذكرها المُعَلّمِيُّ في كتابه «التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل»؟ وهل تُعقبت بشيء؟

ج ٤٩ : قال المُعَلِّميُّ ـ رحمه الله ـ «التنكيل» (١/ ٤٥٠): والتحقيق أن توثيقه (يعني توثيق ابن حِبَّان) على درجات:

الأولى: أن يُصَرِّح به كأن يقول: «كان متقنًا» أو «مستقيم الحديث» أو نحو ذلك.

الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم.

الثالثة : أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث ، بحيث يعلم أن ابن حِبَّان وقف له على أحاديث كثيرة.

الرابعة : أن يظهر من سياق كلامه أنه قد عرف ذلك الرجل معرفة جيدة.

الخامسة: ما دون ذلك.

فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة، بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم، والثانية قريب منها، والثالثة مقبولة، والرابعة صالحة، والخامسة لا يؤمن فيها الخلل، والله أعلم.

انتهى كلامه رحمه الله .

هذا وقد علَّق الشيخ ناصر الدين الألباني ـ رحمه الله ـ على هذا الكلام بقوله:

قلت: هذا تفصيل دقيق يدل على معرفة المؤلف ـ رحمه الله تعالى ـ وتمكنه من علم الجرح والتعديل، وهو ما لم أره لغيره فجزاه الله خيرًا

غير أنه قد ثبت لدىَّ بالممارسة أن من كان منهم من الدرجة الخامسة، فهو على الغالب مجهول لا يعرف، ويشهد لذلك صنيع الحفاظ كالذهبى والعَسْقَلانى وغيرهما من المحققين، فإنهم نادرًا ما يعتمدون على توثيق ابن حِبَّان وحده ممن كان فى هذه الدرجة والتى قبلها أحيانًا، ولقد أجريت لطلاب الجامعة الإسلامية فى المدينة المنورة يوم كنت أستاذًا للحديث فيها (سنة ١٣٨٢هـ) تجربة عملية فى هذا الشأن فى بعض الدروس (الأسانيد) فقلت لهم: لنفتح على أى راوٍ فى كتاب خُلاصَة تَذْهيب الكمال تفرد بتوثيقه ابن حِبَّان، ثم لنفتح عليه فى الميزان (للذهبى) والتقريب (للعسقلانى) ، فسنجدهما يقولان فيه: (مجهول)، أو (لا يعرف)، وقد يقول العسقلانى فيه: (مقبول) يعنى لَين الحديث ، ففتحنا على بضعة من الرواة تفرد بتوثيقهم ابن حِبَّان فوجدناهم عندهما كما قلت، إما مجهول ، أو لا يعرف، أو مقبول.

هذا وقد تعقب عداب الحمش فى رسالته (رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل ص ٦٩) بقوله: إن هذا الكلام على إطلاقه من الشيخين فيه نظر؟!

فالرواة المترجمون فى كتاب الثقات قسمان: قسم انفرد ابن حِبَّان بالترجمة له، أو كان اعتماد من ترجمه بعده عليه، وهؤلاء يزيد عددهم على ألفى ترجمة فى الكتاب، والقسم الثانى: الرواة الذين اشترك مع غيرهم فى الترجمة لهم ، وهؤلاء صنفان:

الصنف الأول: الرواة الذين أطلق عليهم ألفاظ الجرح والتعديل، وهؤلاء يقرب عددهم من ثلاثة آلاف راوٍ.

وقد تعددت ألفاظ النقد وتباينت دلالاتها كما قدمت بعض ذلك

فبينما تجده يصف الرجل بالحفظ والإتقان أو الوَثَاقَة أو الصدق أو استقامة الحديث، إذا بك تجده يصف الرجل بأنه قد يُخْطِئ أو يُخْطِئ أحيانًا، أو يُخطئ كثيرًا، أو يخطئ ويخالف، أو يخطئ ويُغْرِبُ، ويُدَلِّسُ ويخالف.

والرواة الذين يُصَرِّح فيهم بالتوثيق ليسوا على درجة واحدة فى نفس الأمر فى كل مصطلحات التوثيق.

فقد وجدته وصف خمسة وخمسين رجلاً بالإتقان بيد أننى لم أجد لغيره كلامًا فى ثمانية منهم، والذين وجدت لهم تراجم كانوا جميعًا من الحفاظ أو الثقات.

أما لفظ (مستقيم الحديث) وما دار فى فاكه فقد أطلقه ابن حِبَّان على ستةٍ وخمسين راويًا ومائتى راوٍ، وقد جاءت ألفاظه الدالة على الاستقامة متعددة، فتارة يصف الراوى بأنه مستقيم الحديث جدًا، وتارة يصفه بأنه مستقيم الأمر فى الحديث، وتارة يُقَيِّد الاستقامة بشروط فيقول مثلا: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات، أو إذا روى عنه الثقات، وتارة يقول: روى أحاديث مستقيمة ، وأنه مستقيم الحديث يُغْرِبُ، ومستقيم الحديث ربما أخطأ. كما أطلق عبارات أوضَحَتْ لنا مقصوده من الاستقامة، ولكنه أكثر ما أطلق هذا المصطلح بلفظ (مستقيم الحديث) مُجَرَّدًا، وله ألفاظ أخرى مشابهة ، ولكنها قليلة.

وقد وجدت فيمن وصفه ابن حِبَّان بأنه (مستقيم الحديث) الحافظ والثقة والصَّدوق، ووجدت فيهم المَجْرُوح والمُضَعَّف والمَجْهُول حسب اصطلاح المتأخرين، وقد كانت ألفاظ النقد التى أطلقها ابن حِبَّان فى كتابيه (الثقات والمجروحين) تسعة عشر لفظًا ومائتى لفظ درستها جميعًا دراسة نقدية فى رسالتى سالفة الذكر، وأعددت لها ملاحق خاصة

بألفاظها، ولذلك فإننى أرى أن هذه الإطلاقات من فضيلة الشيخ اليمانى - رحمه الله - عامة وعائمة.

وما ذكره فضيلة الشيخ الألبانى من أن كلام الشيخ المُعَلِّمِى (تفصيل دقيق)، غير دقيق ولا مفيد فى التحقيق العلمى شيئًا.

انتهى المراد من كلام عداب الحمش.

❑ ❑ ❑

س ٥٠ : ما درجة الترمذى في التصحيح؟

ج ٥٠ : الترمذى معروف بالتساهل فى التصحيح، فينبغى أن تُتَتَبَّع الأحاديث الموجودة فيه، ويحكم عليها بما تستحق، وقد شرع فى هذا الشيخ أحمد بن شاكر - رحمه الله - ولكن أعجلته المنية.

❑ ❑ ❑

س ٥١ : ما الفرق بين المسانيد، وكتب السنن، والمعاجم أيهما أصح؟

ج ٥١ : المَسَانِيدُ فيها ذكر كل صحابى ومروياته، وكذلك المَعَاجِم إلا أن فيها الصحابة مرتبون على حروف المعجم باستثناء العشرة المبشرين بالجنة (١) فهم مقدمون، أما كتب السنة فهى مرتبة على الأبواب الفقهية فيذكرون الترجمة للباب، ثم يذكرون ما وقع لهم فى هذه الترجمة من

---

(١) المبشرون بالجنة من أصحاب النبى ﷺ كثير، ولكن المراد بالعشرة: هم الذين جمعهم حديث واحد لرسول الله ﷺ، وهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلى، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبى وقاص، وعبدالرحمن بن عوف، وأبوعبيدة، وسعيد بن زيد.

حديث أى صحابى كان، وينبغى أن يعلم أن المسانيد والمعاجم كتب سنة أيضًا، من ناحية احتوائها على أحاديث رسول الله ﷺ، وأما من ناحية الصحة ففى الغالب أن كتب السنة - المرتبة على الأبواب الفقهية - أكثر صحة إذ إن مؤلفيها يتحرون ما يشهد لتراجمهم، ولكن لا يعنى هذا أن كل حديث فى كتب السنة - المرتبة فقهيًا - أصح من كل حديث فى المسانيد والمعاجم، ولكن الأمر نسبىٌّ أغلبى ، والله أعلم.

□ □ □

س ٥٢ : اذكر بعض الشروح للكتب الآتية:

صحيح البخارى - صحيح مسلم - سنن أبى داود - سنن الترمذى - سنن النسائى - موطأ مالك - مسند أحمد

ج٥٢ :

الكتاب	شرحه
صحيح البخارى	فَتْحُ البَارِىّ - عُمْدَةُ القَارِئ
صحيح مسلم	النَّووى - المُفْهِم شرح مسلم للقُرْطُبى
سنن أبى داود	عَوْنُ المَعْبُودِ - بَذْلُ المَجْهُودِ
سنن النسائى	زَهْرُ الرُّبَى
سنن الترمذى	تُحْفَةُ الأَحْوَذِىّ
موطأ مالك	التَّمْهِيدُ - الاسْتِذْكَارُ
مسند أحمد	الفَتْحُ الرَّبَّانِىّ

□ □ □

س ٥٣ : عرف الخبر الموضوع؟

ج ٥٣ : هو المُختَلَقُ المصنوع الذى نسبه الكذَّابون المُفتَرُونَ إلى رسول الله ﷺ.

□ □ □

س ٥٤ : ما الشواهد التى تشير إلى أن الخبر موضوع؟

ج ٥٤ : **على ذلك شواهد منها :**

١ - إقرار واضعه بالوضع، كما أقر نوح بن أبى مريم والمُلَقَّبُ بنوح الجَامِعِ، أنه وضع على ابن عباس أحاديث فى فضائل القرآن سورة سورة.

٢ - ما يَنْزِل منزلة الإقرار كأن يُحدِّث عن شيخ بحديث لا يُعرف إلا عنده، ثم يسأل عن مولده، فيذكر تاريخًا معينًا ، ثم يتبين من مقارنة تاريخ ولادة الراوى بتاريخ وفاة الشيخ المَرْوى عنه أن الراوى ولد بعد وفاة الشيخ، أو نحو ذلك، كما ادعى مأمون بن أحمد الهَرَوِى أنه سمع من هشام بن عَمَّار فسأله الحافظ ابن حِبَّان: متى دخلت الشام؟ قال: سنة خمسين ومائتين، فقال له: فإن هشامًا الذى تروى عنه مات سنة ٢٤٥، فقال: هذا هشام بن عمار آخر.

٣ - قرائن فى الرَّاوى أو المَرْوِى ، أو فيهما معًا، كالحَنَفِى الذى يروى حديثًا فى ذم الشافعى، والثناء على أبى حنيفة [يكون فى أمتى رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على أمتى من إبليس . . . وأبو حنيفة سراج أمتى. . .] أو غير ذلك، راجع تعليق الشيخ أحمد بن شاكر على الباعث الحثيث.

٤ - ركاكة اللفظ وفساد المعنى والمجازفة الفاحشة.

٥ - مخالفة صريحة لما ورد فى الكتاب والسنة الصحيحة، فإذا وجد شىء من ذلك وجب البحث وراء الحديث بدقة حتى نقف على حقيقته.

❑ ❑ ❑

س ٥٥ : هل تجوز رواية الحديث الموضوع؟

ج ٥٥ : لا تجوز رواية الحديث الموضوع إلا للتحذير منه والتنبيه عليه، قال رسول الله ﷺ : «**من حدث عنى بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين**» رواه مسلم.

وقال ﷺ : «**الدين النصيحة! قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله..**».

❑ ❑ ❑

س ٥٦ : اذكر بعض أقسام الوَضَّاعِينَ؟

ج ٥٦ : منهم زَنَادِقَة أظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر، ومنهم أهل البدع والأهواء، كالرَّافضة ، والخَطَّابيَّة، يضعون أحاديث تُعزِّز مذاهبهم الباطلة، ومنهم المنتسبون إلى الزهد يضعون أحاديث يُرغِّبُون بها الناس ، ويُرَهِبُونهم بزعمهم، ومنهم القُصَّاصُ، ومنهم علماء السلاطين الذين يضعون الأحاديث إرضاءً لحكامهم.

❑ ❑ ❑

س ٥٧ : اذكر بعض الكتب المؤلفة للأحاديث المَوْضُوعَة؟

ج ٥٧ : منها : الأباطيل للجوزقانى، والموضوعات لابن الجوزى، واللآلئ المصنوعة، وكراسة الرغبى الصنعانى اللغوى، والفوائد المجموعة

للشوكاني، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للشيخ ناصر الألباني، وكذلك الكتب المؤلفة في الضعفاء.

❑ ❑ ❑

س ٥٨ : ما مدى تَثَبُّت ابن الجوزي في كتابه المَوْضُوعات؟

ج ٥٨ : ابن الجوزي مُتَسَرِّع بالحكم على الحديث بالوضع، وقد حكم على حديث أبي هريرة مرفوعًا : «**إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قومًا يغدون في سخط الله، ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذناب البقر**».

والحديث في صحيح مسلم، وانظر السؤال التالي وإجابته.

❑ ❑ ❑

س ٥٩ : ماذا تعرف عن كتاب (القول المُسَدَّد في الذَّب عن مسند أحمد)؟

ج ٥٩ : هو كتاب ألفه الحافظ ابن حجر، ذكر فيه أربعة وعشرين حديثًا من مسند أحمد ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات، وحكم عليها بذلك، ورد عليه ابن حجر ودفع قوله.

❑ ❑ ❑

س ٦٠ : اذكر بعض أسماء الوَضَّاعِين؟

ج ٦٠ : منهم نوح بن أبي مريم الملقب بنوح الجامع، ومقاتل بن سليمان البَلْخِيّ العالم بالتفسير، وغِيَاث بن إبراهيم النَّخَعِيّ، ومحمد بن سعيد المَصْلُوب.

❑ ❑ ❑

س ٦١ : هل تبرأ الذمة بذكر سند الحديث الضعيف مع عدم التنبيه على ذلك؟

ج ٦١ : لا تبرأ الذمة إلا إذا كان ذلك بين أهل العلم بالأسانيد، أما العوام فلا يجوز التلبيس عليهم، وقد كنت يومًا أصلي الجمعة في بعض المساجد الكبرى، والمسجد على أشده في موسم الحج، وإذا بالخطيب يخطب في خطبته قال: قال رسول الله ﷺ : «**جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم**».

فحدثته بعد هذه الخطبة ، وأوضحت له أن الحديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ، فقال لي: وهل قلت: إنه صحيح؟! انظر كيف يهرب من البشر، ويظن أنه نجا، والله من ورائه محيط.

❑ ❑ ❑

س ٦٢ : من هم مظنة الأحاديث الضعيفة والموضوعة في هذا الزمان؟

ج ٦٢ : أغلبهم الصوفية، وبعض الجماعات والفرق المنبثقة عنهم والتي تدعو في نهاية أمرها إلى التصوف الصريح، وقد أَكْثَرَتْ هذه الطوائف من الكذب على رسول الله ﷺ من حيث لا يشعرون، ولَبَّسَتْ على المسلمين أمر دينهم، بل ونصبوا العداء لمن أراد أن يتفقه في الدين، ومن جملتهم أيضًا جماعة الوعاظ، الذين لا يبالي أغلبهم بصحة الحديث من ضعفه، وجزى الله الشيخ عبدالحميد كشك على ما قدم من خير للإسلام ، وعلى ما هدى الله على يديه من شباب، ونسأل الله أن يعفو عنه لتحديثه بالأحاديث الضعيفة التي لا تثبت عن رسول الله ﷺ ، فقد أكثر منها، نسأل الله أن يعيننا وإياه على تحري الصدق والدفاع عن سنة رسول الله ﷺ، وتنقيتها مما ليس منها، ونهيب بكل أئمة المساجد

وجمهور الوعاظ والقصاصين ألا يتحدثوا عن رسول الله ﷺ إلا بما صح عنه.

❑ ❑ ❑

س ٦٣ : عرّف الحديث الحَسَن وهل يُحتَجُّ به؟

ج ٦٣ : هو نفس تعريف الصحيح، إلا أنه فى رجاله من هو خفيف الضَّبْطِ، ويحتج به.

❑ ❑ ❑

س ٦٤ : بماذا يُرمز لخفيف الضَّبْط فى التقريب (تقريب التهذيب)؟

ج ٦٤ : يُرمز لخفيف الضبط برمز : صدوق - لا بأس به - صدوق يهم.

❑ ❑ ❑

س ٦٥ : من الذى أدخل اصطلاح الحسن؟

ج ٦٥ : هو الترمذى(١) .

❑ ❑ ❑

س ٦٦ : ما شروط الترمذى للحسن؟

ج ٦٦ : **شروط الترمذى للحكم بالحسن هى :**

١ - أن لا يكون فى إسناده متهم بالكذب.

٢ - أن لا يكون شاذًا.

٣ - أن يُروى من غير وجه.

(١) وقد سبق الترمذىَّ البخارىُّ وأبو حاتم الرازى إلي هذا الاصطلاح وغيرهما، ولكنه انتشر واشتهر فى كتب الترمذى

س ٦٧ : ما درجة الترمذى فى التصحيح والتحسين؟

ج٦٧ : الترمذى متساهل بالتصحيح والتحسين، فينبغى أن لا يُعتمد على قوله، بل يُراجع كل حديث فيه، ويُحكم عليه بما يستحق.

❏ ❏ ❏

س ٦٨ : ما معنى قول الترمذى : حَسَنٌ صحيحٌ؟

ج٦٨ : اعلم أولاً أنه اختلف العلماء فى هذا التعريف، والذي اختاره الحافظ فى نُخبَةِ الفِكرِ أن لذلك حالتين:

الأولى : أن يأتى من طريق واحد فيكون فى الطريق رجل اختلف فى تصحيح حديثه وفي تحسينه فيكون صحيحًا باعتبار من صحح حديثه، وحسنًا باعتبار من حسَّن حديثه.

الثانية : أن يأتى من طريقين فيكون حسنًا من إحداهما صحيحًا من الأخرى.

❏ ❏ ❏

س ٦٩ : ما حكم حديث من قيل فيه فى التقريب : صدوق يخطىء؟

ج٦٩ : ينبغى أن تراجع ترجمة مثل هذا بتوسع ، فإن كان الحديث الذى بين يديك من الأحاديث التى أخطأ فيها تتوقف فى الحديث، وإن لم يكن من الأحاديث التى أخطأ فيها يُحَسّن حديثه.

❏ ❏ ❏

س ٧٠ : ما معنى قول أبى داود : «وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح»؟

ج ٧٠ : حملها بعض أهل العلم على الحسن، أى ما سكت عنه فهو حسن، ومنهم ابن الصلاح، وحملها بعضهم على أنه صالح للاحتجاج، وحملها آخرون على ما هو أعم من ذلك.

❑ ❑ ❑

س ٧١ : هل كل ما سَكَتَ عنه أبو داود فهو حسن؟

ج ٧١: ليس الأمر كذلك ، بل فيه الصحيح والحسن والضعيف، وقد سُئل أبو داود - سأله الآجرى - عن أحاديث سكت عنها فى سننه ، فحكم بضعفها، وينبغى أن تتبع أسانيد الأحاديث من سنن أبى داود ، ويحكم عليها بما تستحق.

❑ ❑ ❑

س٧٢: ما اصطلاح البغَوى في المَصَابيح؟ وما مدى صحته؟

ج ٧٢ : قال ما مضمونه: إن ما أخرجه البخارى ومسلم أو أحدهما فهو صحيح، وإن الحسن ما رواه أبو داود والترمذى وأشباههما، ولا شك أنه اصطلاح خاطىء ، وهو اصطلاح خاص به.

❑ ❑ ❑

س ٧٣ : عرف الحديث الضعيف؟

ج ٧٣ : هو ما لم تتوافر فيه شروط الصحة أو الحُسْن.

❑ ❑ ❑

س ٧٤ : عرف الحديث المُنقطع؟

ج ٧٤ : هو ما سقط من وسط إسناده رجل، وقد يكون الانقطاع في موضع واحد، وقد يكون فى أكثر من موضع.

❑ ❑ ❑

س ٧٥ : عرف المَقطوع؟

ج ٧٥ : هو الموقوف على التابعى قولاً أو فعلاً.

❑ ❑ ❑

س ٧٦ : عرف الحديث المُرسَل؟

ج ٧٦ : هو حديث التابعى إذا قال: قال رسول **الله** ﷺ أو كلمة نحوها، وخصه بعض أهل العلم بكبار التابعين، واختصاصه بكبار التابعين هى الصورة التى لا خلاف فيها، وأطلق بعض أهل العلم المرسل على ما سقط من إسناده رجل من أى موضع كان.

❑ ❑ ❑

س ٧٧ : من أى أقسام الحديث يكون الحديث المرسل؟

ج ٧٧ : المرسل من أقسام الضعيف.

❑ ❑ ❑

س ٧٨ : ما حكم مراسيل الصحابة؟ مثل لها؟

ج ٧٨ : مراسيل الصحابة مقبولة معمول بها عند أهل العلم، وكمثال لذلك قول عائشة رضي الله عنها : «.. **أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحى الرؤيا الصالحة..**» فعائشة لم تدرك القصة.

هذا وننبه على أن أكثر أهل العلم يجعلون أحاديث الصحابى الذى لم يُميز على عهد رسول الله ﷺ كحكم مراسيل كبار التابعين.

❑ ❑ ❑

س ٧٩ : هل يضر عدم ذكر اسم الصحابى؟

مثلاً كقول قائل .. عن سعيد عن رجل من أصحاب النبى، عن رسول الله ﷺ ؟

ج ٧٩ : لا يضر ذلك لكون الصحابة ﷺ كلهم عُدُولاً.

❑ ❑ ❑

س ٨٠ : ما تفصيل الشافعى بالنسبة لقبول المراسيل؟

ج ٨٠ : **الشافعى يقبل مراسيل كبار التابعين بشروط وهى:**

١ ـ أن تأتى من وجه آخر ولو مرسلة.

٢ ـ أو أن تعتضد بقول صحابي أو أكثر العلماء.

٣ ـ أو إذا كان المرسِل لو سُمِّى لا يُسمى إلا ثقة فحينئذ يكون مرسله حُجة، ولا ينهض إلى رتبة المتصل، وكبار التابعين كسعيد بن المُسيّب، وعبيدالله بن عَدِى بن الخِيَار.

وإن كان بعض أهل العلم يعد عبيدالله فى الصحابة الذين ولدوا على عهد رسول الله ﷺ، ولم يميزوا.

❑ ❑ ❑

س ٨١ : مَثّل لمن تعد مراسيلهم من أضعف المراسيل؟

ج ٨١ : مثل الحسن البَصْرى ـ الزُّهْرِىَ ـ يحيى بن أبى كثير.

❑ ❑ ❑

س ٨٢ : مَثّل للمَقْلُوبِ في المتن؟

ج ٨٢ : «إذا أذَّن ابن أم مكتُوم فكلوا واشـربوا ، وإذا أذَّن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا».

الصـــواب: «إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشـربوا حـتى يؤذن ابن أم مكتوم».

❑ ❑ ❑

س ٨٣ : مَثّل للمقلوب في السَّنَدِ؟

ج ٨٣ : قد يكون القلب فى الإسناد فى اسم راوٍ أو نسـبه ، يقول: «كعب بن مرة» بدل «مرة بن كعب».

❑ ❑ ❑

س ٨٤ : هل يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؟

ج ٨٤ : نرى أنه لا يجـوز العمل بالضـعيف، ومن ادَّعى الـتفـرقة فعليه البرهان.

❑ ❑ ❑

س ٨٥ : على أي شيء يُحمل قول أحمد وابن مهدي وابن المبارك : «إذا روينا في الحلال والحرام شَدَّدْنا ، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تَسَاهَلنا»؟

ج ٨٥ : حمله بعض أهل العلم على الحـديث الحسن الذي لم يصل إلى درجـة الصـحة، فـإن التـفريق بين الـصحـيح والحـسن لم يكن فى

عصرهم، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو الضعف فقط.

❑ ❑ ❑

س ٨٦ : ما شروط العمل بالحديث الضعيف عند من يعمل به؟

ج ٨٦ لذلك شروط وضعوها:

١ ـ أن يكون الحديث في القصص أو المواعظ أو فضائل الأعمال.

٢ ـ أن يكون الضعف غير شديد.

٣ ـ أن يندرج تحت أصل معمول به.

٤ ـ أن لا يُعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط.

❑ ❑ ❑

س ٨٧ : ما معنى حديث لا أصل له؟

ج ٨٧ : **معناه** : لا إسناد له، قاله ابن تيمية رحمه الله.

❑ ❑ ❑

س ٨٨ : كيف يعرف ضَبْط الراوى؟

ج ٨٨ : يعرف بموافقة الحفاظ المتقنين الضابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم ، فإن كانت أغلب أحاديثه موافقة لأحاديثهم عرف ضبطه، وإن كثرت مخالفاته اختل ضبطه.

❑ ❑ ❑

س ٨٩ : ما الحديث المتروك؟

ج ٨٩ : هو الذي يرويه من يُتَّـهَمُ بالكذب ، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفًا للقواعد العامة.

❑ ❑ ❑

س ٩٠ : عرف الحديث المُعلق؟

ج ٩٠ : هو ما حُـذِفَ من مُبْتَدأ إسناده واحد فأكثر ولو إلى آخر الإسناد.

❑ ❑ ❑

س ٩١ : إلى كم قسم تنقسم المُعَلَّقات وما هى؟ مثل لما تقول؟

ج ٩١ : **تنقسم إلي قسمين:**

١ ـ معلقات بصيغة الجزم نحو : قال ـ ذَكَر ـ ورَوى.

٢ ـ معلقات بصيغة التمريض نحو : يُذكر ـ يُقال ـ يُروى.

❑ ❑ ❑

س ٩٢ : هل المُعَلَّقُ ضعيف أو صحيح؟

ج ٩٢ : بصورة أولية فالمعلق من قسم الضعيف إلا أن نقف على الرجال المحذوفين ، ومن ثم نحكم عليه بما يستحق.

❑ ❑ ❑

س ٩٣ :هل المُعَلَّقات التى في صحيح البخارى على شرطه؟

ج ٩٣ : ليست المعلقات التى في صحيح البخارى كلها على شرطه؛

لأنه قد وسم كتابه (بالجامع المسند الصحيح المختصر فى أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه).

❑ ❑ ❑

س ٩٤ : تكلم باختصار سريع عن المعلقات التى في صحيح البخارى؟

ج ٩٤ : **منها** : ما أورده البخارى معلقًا فى موضع ووصله فى موضع آخر من صحيحه، **ومنها**: ما لا يوجد إلا معلقًا ، وهذا الأخير على صورتين:

الأولى : المعلق بصيغة الجزم، ويستفاد منها الصحة إلي من عَلَّق عنه، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث، فمنه ما يلتحق بشرطه، ومنه ما لا يلتحق . . (قاله الحافظ)[1] فمثال لما يلتحق بشرطه قوله فى كتاب الوكالة: قال عثمان بن الهيثم: حدثنا عوف ، حدثنا محمد بن سيرين ،عن أبى هريرة ﷺ : «**وكلنى رسول الله ﷺ بزكاة رمضان..**» .

وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحًا على شرط غيره، وقد يكون حسنًا صالحًا للحجة، وقد يكون ضعيفًا لا من جهة قدح فى رجاله، بل من جهة انقطاع يسير فى إسناده.

فمثال ما هو صحيح على شرط غيره: قوله فى الطهارة : وقالت عائشة: «**كان النبى ﷺ يذكر الله على كل أحيانه**» ، وهو حديث صحيح

(١) أحيانًا لا يتحقق هذا، بمعنى أن الحديث المعلق بصيغة الجزم قد يكون ضعيفًا إلى من علق عنه أيضًا.

على شرط مسلم ، وقد أخرجه مسلم في صحيحه .

ومثال لما هو حسن صالح للحجة : قوله : وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: «**الله أحق أن يُستحيا منه من الناس**» ، وهو حديث حسن مشهور عن بهز أخرجه أصحاب السنن.

ومثال لما هو ضعيف بسبب الانقطاع لكنه مَنْجَبِر بأمر آخر: قوله في كتاب الزكاة: وقال طاوس: قال معاذ بن جبل لأهل اليمن: ائتوني بعرض ثياب خميص ، أو لبيس في الصدقة مكان الشعير والذرة أهون عليكم وخير لأصحاب محمد ﷺ.

فإسناده صحيح إلي طاوس ، إلا أن طاوسًا لم يسمع من معاذ.

الصيغة الثانية: وهي صيغة التَمْريض لا تستفاد منها الصحة إلى من علق عنه ، ولا تنافيها أيضًا ، لكن فيه ما هو صحيح ، وما ليس بصحيح .

أما الصحيح، فمنه ما هو على شرطه ، ويورده بالمعنى في موضع آخر من صحيحه كقوله في الطب: ، ويذكر عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الرقى بفاتحة الكتاب، فإنه أسنده في موضع آخر من طريق عبيدالله بن الأخنس، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما «**أن نفرًا من أصحاب النبي ﷺ مروا بحي فيهم لديغ..**» - فذكر الحديث في رقيتهم للرجل بفاتحة الكتاب ، وفيه قول النبي ﷺ لما أخبروه بذلك: «**إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله**» وهذا أورده بالمعنى لم يجزم به ؛ إذ ليس في الموصول أنه ﷺ ذكر الرقية بفاتحة الكتاب ، إنما فيه أنه لم ينههم عن فعلهم ، فاستُفيد ذلك من تقريره .

وأما مـا لم يورده بالمعنى فى موضع آخـر مما أورده بهذه الصيـغة، فمنه ما هو صحيح إلا أنه ليس على شرطه، ومنه ما هو حسن، ومنه ما هو ضعيف فَرْدٌ إلا أن الـعمل على موافقته، ومنه مـا هو ضعيف فَرْدٌ لا جابر له.

فمثال لما هو صحيح ليس على شرطه : أنه قال فى الصلاة: ويذكر عن عبدالله بن السائب قال: قـرأ النبى ﷺ المؤمنون في صلاة الصبح، حتى إذا جاء ذِكـر موسى وهارون ، أو ذِكر عـيسى أخذته سَـعْلَةٌ فركع، وهو حديث صحيح على شرط مسلم، أخرجـه فى صحيحه، إلا أن البخارى لم يخرج لبعض رواته.

ومثال الثانى (وهو الحسن) : قوله في البيوع: ويذكـر عن عثمان بن عفـان رضي الله عنه أن النبى ﷺ قـال له: «**إذا بِعْتَ فَكِل ، وإذا ابْتَعْت فَـاكْتَل**» وهذا الحـديث قد رواه الدارقطنى من طـريق عبـدالله بن المغيـرة ، وهو صدوق عن مُنْقِذ مولي عثمان وُثِّق عن عثـمان به، وتابعه عليه سعيد بن المسيب، ومن طريقه أخرجه أحمد فى المسند إلا أن فى إسناده ابن لهيعة، ورواه ابن أبى شيـبة فى مـصنفه من حـديث عطاء عن عثـمان ، وفـيه انقطاع، فالحديث حسن لما عضده من ذلك.

ومـثـال ثالث: وهو الضعـيف الذى لا عاضـد له إلا أنه على وفق العمل، قـوله فى الوصايا: ويذكـر عن النبى ﷺ أنه قضى بالـدَّيْنِ قبل الوصية، وقد رواه الترمذى موصولاً من حديث أبى إسحق السبيعى، عن الحَارِثِ الأعْورِ، عن على، والحارث ضعيف وقـد استَغْرَبَهُ الترمذى ، ثم حكى إجماع أهل العلم على العمل به.

ومـثـال رابع: وهو الضعيف الذي لا عـاضد له، وهو فى الكتاب

قليل جدًا، وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه المصنف بالتضعيف بخلاف ما قبله، فمن أمثلته قوله فى كتاب الصلاة: ويذكر عن أبى هريرة رَفْعه «**لا يتطوع الإمام فى مكانه**»، ولا يصح .وهو حديث أخرجه أبو داود من طريق ليث بن أبى سُليم، عن الحَجَّاج بن عُبيد، عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة ﷺ ، وليث بن أبى سُليم ضعيف، وشيخ شيخه لا يعرف ، وقد اختلف عليه فيه.

انتهى بتصرف من مقدمة الفتح

❑ ❑ ❑

س ٩٥ : ما حكم المَوْقوفاتِ المُعلَّقة فى صحيح البخارى؟

ج ٩٥ : يجزم البخارى منها بما صح عنده ، ولو لم يكن على شرطه ، ولا يجزم بما كان فى إسناده ضعف أو انقطاع، إلا حيث يكون منجبرًا ، إما بمجيئه من وجه آخر ، وإما بشهرته عمن قاله. أفاده الحافظ.

❑ ❑ ❑

س ٩٦ : تكلم عن المُعَلَّقاتِ التى فى صحيح مسلم؟

ج ٩٦ : المعلقات فى صحيح مسلم قليلة جدًا، وقد ذكر ابن الصلاح في كتابه «صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط» نقلاً عن الحافظ أبي على الغسَّانى : أن مسلمًا وقع الانقطاع فيما رواه فى كتابه فى أربعة عشر موضعًا (قلت: يريد بالمنقطع هنا المعلق ، وذلك بعد تتبعها)، ثم ذكر هذه المواضع، وأشار إلى ذلك أيضًا العِراَقى فى التقييد والإيضاح».

ثم إن هذه المواضع الأربعة عشر قد وُصِلَت فى مسلم نفسه، وقال الحافظ العراقى في التقييد . . . فعلى هذا ليس فى كتاب مسلم بعد المقدمة حديث معلق لم يوصله إلا حديث أبى الجُهَيم، قلت: وهو «**أقبل رسول الله ﷺ نحو بئر جمل..**»(١) الحديث ، قال فيه مسلم : وروى اللَّيثُ بن سعد ، حدثنى جعفر بن رَبيعة، عن عبدالرحمن بن هُرْمُز الأعْرَجِ عن عُمَير مَوْلَى ابن عباس أنه سمعه يقول: أقبلت أنا وعبدالله بن يَسَارٍ مولى ميمونة زوج النبى ﷺ حتى دخلنا على أبى الجُهَيم بن الحارث ابن الصِّمَّت الأنصارى، فقال أبو الجهيم: «**أقبل رسول الله ﷺ نحو بئر جمل..**» الحديث.

❑ ❑ ❑

س ٩٧ : ماذا تعرف عن حديث : « لَيَكُونَن من أمتى أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف »؟.

ج ٩٧ : هذا الحديث أخرجه البخارى معلقًا فى كتاب الأشربة من صحيحه، قال فيه: وقال هشام بن عمار ، ثم ساق السند.

وضعفه ابن حزم وزعم أنه مُعلَّق، ومن ثم قرر مذهبه الفاسد فى إباحة الملاهى، لكن الحديث رواه أحمد في مسنده، وأبو داود فى سننه، والبرقانى فى صحيحه، والطَّبَرانى والبيهقى مسندًا متصلاً إلى هشام بن عمار وغيره، فصح الحديث والحمد لله.

---

(١) ولفظه فى البخارى من حديث أبى الجهيم (٣٣٧) ، أقبل النبى ﷺ من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلَّم عليه ، فلم يرد عليه النبى ﷺ حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم ردَّ عليه السلام.

واندفع ما قرره ابن حزم - رحمه الله وعفا عنه - وقد أجاب ابن الصلاح بثلاثة أوجه ، وذلك فى «صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط» ، الوجه الأول والثالث نرى فيه تعسفًا ، والصواب الوجه الثانى وقد أثبتناه .

❑ ❑ ❑

س ٩٨ : ماذا تعرف عن كتاب تغليق التعليق؟

ج ٩٨ : هو كتاب قيم للحافظ ابن حجر - رحمه الله - ألفه لوصل ما ذكر معلقًا فى صحيح البخارى .

❑ ❑ ❑

س ٩٩ : هل تدخل المعلقات فيما انتقده الدارقطنى على البخارى ومسلم؟

ج ٩٩ : لا تدخل المعلقات فيما انتقده الدارقطنى على البخارى ومسلم .

❑ ❑ ❑

س ١٠٠ : كم حديثًا انتقده الدارقطنى على البخارى ومسلم؟

ج ١٠٠ : فى الجملة نحو من مائتى حديث . انتقد على البخارى مائة وعشرة أحاديث ، شاركه مسلم فى إخراج اثنين وثلاثين منها ، وانتقد على مسلم خمسة وتسعين حديثًا (بما فيها التى شاركه البخارى فيها) ، راجع مقدمة فتح البارى ، ورسالة بين الإمامين ، والدارقطنى لربيع بن هادى ، ورسالة الإلزامات والتتبع لمقبل بن هادى .

س ١٠١ : هل تم للدارقطنى الانتقاد في كل الأحوال؟

ج ١٠١ : لم يتم له الانتقاد فى كل الأحوال ، فقد أصاب فى بعضها ، وأخطأ فى الآخر. وأحيانًا - بل كثيرًا - ما ينتقد سند الحديث دون متنه.

❑ ❑ ❑

س ١٠٢ : عرف الحديث المُسْنَد؟

ج ١٠٢ فيه أقوال:

١ - **قول الحاكم** : هو ما اتصل إسناده إلي رسول الله ﷺ.

٢ - **قول الخطيب** : هو ما اتصل إلى منتهاه.

٣ - **قول ابن عبدالبر** : هو المروى عن رسول الله ﷺ سواء كان متصلاً أو منقطعًا.

❑ ❑ ❑

س ١٠٣ : عرف المُتَّصِل؟

ج ١٠٣ : هو المنافى للإرسال والانقطاع ، ويشمل المرفوع إلى النبى ﷺ والموقوف على الصحابى، فعليه يكون المتصل هو الذى سمعه كل راوٍ من الذى قبله ، ويشمل المرفوع إلى رسول الله ﷺ ، والموقوف على الصحابى.

❑ ❑ ❑

س ١٠٤ : عرف المَرْفوع؟

ج ١٠٤ : هو ما أضيف إلى النبى ﷺ قولاً أو فعلاً عنه، سواء كان

متصلاً أو منقطعًا أو مرسلاً، هذا قول الأكثر.

❑ ❑ ❑

س ١٠٥ : عرف الموقوف؟

ج١٠٥ : هو الموقوف على الصحابى قولاً أو فعلاً.

❑ ❑ ❑

س ١٠٦ : هل الموقوف حجة ؟ وما الدليل؟

ج١٠٦ : ليس الموقوف حجة، قال الله تعالى: **﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ (٣)﴾**.

[الأعراف: ٣]

وقال سبحانه : **﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾**.

[الحشر: ٧]

وقال تعالى: **﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾**.

[الشورى: ١٠]

وقال سبحانه **﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾**. [النساء: ٥٩]

وقال سبحانه : **﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا﴾**.

[الأنفال : ٤٦]

أما ما ورد من حديث رسول الله ﷺ : **«عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى عضوا عليها بالنواجذ»** فواضح من قوله ﷺ: **«عليها»** أنها سنة واحدة ، وهى التى وافق فيها الخلفاء رسول

الله ﷺ.

ثم إننا نلفت النظر إلى أن الصحابة رضوان الله عليهم لم تُكتب لهم العصمة ، بل كل منهم يصيب ويخطىء، وما قال الله فى حق أحد منهم : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣)﴾ [النجم:٣]، ولا قال أحد من الصحابة لصحابى آخر : إننى حجة فاتبعنى، فهذا عِمْرَان بن حُصين ﷺ يخالف أمير المؤمنين عُمر فى مسألة التمتع فى الحج ، ومع عمر الصواب، قال عمران كما فى الصحيح (٤٥١٨) : أُنزلت آية المتعة فى كتاب الله ففعلناها مع رسول الله ﷺ ، ولم ينزل قرآن يُحرمه ، ولم يُنه عنها حتى مات ، قال رجل برأيه ما شاء[1].

وهذا على ﷺ يخالف عثمان فى نفس المسألة، فلم يَدَّع عمر ولا عثمان أنهم حُجَّة، فليتق الله أقوام بدَّلوا الحقائق فأعطوا أنبياء الله صلوات الله وسلامه عليهم حق الله سبحانه وتعالى فدعوهم من دون الله، ونَزَّلوا صحابة رسول الله منزلة رسول الله، فلرسول الله ﷺ منزلة ينبغى أن لا تُعطى لغيره ، ولأصحابه منزلة لا يشاركهم فيها من بعدهم.

فليتق الله أقوام جعلوا حقوق الله لنبيه ﷺ وحقوق نبيه لأصحابه ﷺ ، فلكل حق، لله حق ينبغى أن لا يشاركه فيه أحد، فلنبى الله حق ومنزلة فوق منزلة الصحابة، فلا ينبغى أن يُدعى نبى الله من دون الله ، ولا ينبغى أن نجعل كلام الصحابى فى منزلة كلام رسول الله ﷺ.

❑ ❑ ❑

س ١٠٧ : هل تفسير الصحابى له حكم الرَّفع؟

(١) يعنى عمران بن حصين ﷺ أن عمر ﷺ فعلها . (كما فى طرق الأحاديث).

ج١٠٧ : تفسير الصحابى ليس له حكم الرفع.

❑ ❑ ❑

س ١٠٨ : هل ذِكْرُ الصحابى سبب نزول الآية له حكم الرفع؟

ج١٠٨ : ذكر جمع من أهل العلم ذلك.

❑ ❑ ❑

س ١٠٩ : هل قول الصحابى: «أُمِرْنَا بكذا» و«نُهِينَا عن كذا» له حكم الرفع؟؟

ج١٠٩ : هذا له حكم الرفع ، فالأمر والنهى هُو ما جاء به الله على لسان نبيه محمد ﷺ.

❑ ❑ ❑

س ١١٠ : هل قول الصحابي : «كنا نفعل كذا على عهد رسول الله ﷺ» له حكم الرفع؟

ج١١٠ : أكثر أهل العلم على أن ذلك له حكم الرفع.

❑ ❑ ❑

س ١١١ : ما الفرق بين الصيغتين الآتيتين:

١- عن عُرْوَةَ عن عائشة أن النبى قال: ...

٢- عن عُرْوَةَ أن عائشة قالت: يا رسول الله .... ؟

ج١١١ : الثانية يَعُدُّها بعض أهل العلم مرسلة ؛ لأن عروة لم يدرك القصة، بينما الأولى متصلة.

س ١١٢ : عرف تدليس الإسناد؟

ج١١٢ : هو أن يروى عن مَن لَقيه ما لم يَسْمَعْهُ منه مُوهمًا أنه سمعه منه، أو بتعبير آخر: هو أن يُسْقطَ المحدث شيْخه ،ويُحَدِّث عن شيْخِ شيْخِه بلفظ مُحْتَمِل السَّمَاع، مثل : عن ـ أن ـ قال، ويكون قد سمع من شيخ شيخه بعض الأحاديث.

أما هذا بعينه فسمعه منه بواسطة.

❑ ❑ ❑

س ١١٣ : هل يُقبل حديث المُدلّس إذا كان ثقة؟

ج١١٣ : لا يُقبل إلا إذا صرح بما يفيد السماع نحو : أخبرنى - سمعت ـ قال لى..

❑ ❑ ❑

س ١١٤ : عرف تدليس التَّسْويَة؟

ج١١٤ : هو إسقاط ضعيف بين ثقتين ، قد سمع أحدهما من الآخر (أى قد عرف أن أحدهما سمع عن الآخر عدة أحاديث ، لكن فى هذا الحديث بعينه كان بينهما واسطة ، والواسطة ضعيف فأسقط).

❑ ❑ ❑

س ١١٥ : هل يُقبل حديث مُدلِس تدليس التسوية إذا كان ثقة؟

ج١١٥ : لا يُقبل إلا إذا صُرِّح فى السند بالتحديث من مُدلس تدليس التسوية إلى نهاية السند.

❑ ❑ ❑

س ١١٦ : مثّل لمن اشتهر بتدليس التسوية؟

ج١١٦ : كمثال لهم : الوليد بن مسلم ، وبقية بن الوليد.

❑ ❑ ❑

س ١١٧ : عرف تدليس الشيُوخ؟

ج١١٧ : هو الإتيان باسم الشيخ أو كُنْيَتِهِ على خلاف المشهور به تَعْمِيَةً لأمره وتوعيراً للوقوف على حاله.

❑ ❑ ❑

س ١١٨ : مثّل لتدليس الشيوخ؟ ومن الذى اشتهر به؟

ج١١٨ : اشتهر به الخطيب البغدادى ، وأبو بكر بن مجاهد المُقْرِئ، وابن الجَوْزى، أما الأمثلة:

يروى الخطيب فى كتبه عن أبي القاسم الأزهرى ، وعن عبيدالله بن أبى الفتح الفارسى، وعن عبيدالله بن أحمد بن عثمان الصَّيْرَفى ، والجميع شخص واحد من مشايخه.

وكذلك يروى عن الحسن بن محمد الخلال ، وعن الحسن بن أبى طالب ، وعن أبى محمد الخلال ، والجميع عبارة عن واحد.

❑ ❑ ❑

س ١١٩ : عرف تدليس العطف؟

ج١١٩ : كأن يقول : حدثنا فلان وفلان ، وهو لم يسمع من الثانى المعطوف، كما ذُكِرَ عن هُشَيم أنه خرج على أصحابه فقال: حدثنى حُصَين ومُغِيرة ، ثم استمر فى حديثه ، ثم قال لتلاميذه: هل دلست

عليكم اليوم؟ قالوا: لا، قال: بل قد فعلت، أما حصين فقد حدثنى، وأما مغيرة فحدثنى فلان عنه.

❑ ❑ ❑

س ١٢٠ : هل هناك أنواع أخرى للتدليس؟

ج ١٢٠ : نعم هناك تدليس حذف الأداة، وتدليس السكوت، وتدليس البلاد، أما تدليس حذف الأداة فيحذف الأداة مطلقًا، وتدليس السكوت كأن يقول: حدثنا أو سمعت ، ثم يسكت ، ثم يقول: «هشام ابن عروة» موهمًا أنه سمع منه وليس كذلك.

وتدليس البلاد كأن يقول : حدثنى فلان بالقاهرة ، وهو يقصد قرية أخرى.

❑ ❑ ❑

س ١٢١ : ما حكم عنعنة الأعمش وقتادة وأبى إسحاق السَّبيعى ؟

ج ١٢١ : يلزم أن يُصرح كل منهم بالتحديث ، فإنهم مُدلِّسون، لكن إذا روى عنهم شُعْبَة فلا تضر عنعنتهم ، فإنه قال: كفيتكم تدليس ثلاثة ، ثم ذكرهم.

وقد قال الحافظ ابن حجر فى عدة مواضع من فتح البارى: إن رواية شعبة عن أى مُدلِّس تَجبُّر عنعنة ذلك المدلس (هذا مضمون كلامه).

❑ ❑ ❑

س ١٢٢ : ما حكم عنعنة أبى الزُّبير؟

ج١٢٢ : إذا روى عنه اللَّيث ، وكـان هو يروى عن جابر لا تضـر عنعنته، أما غير ذلك فإن عنعنة أبى الزّبير لا تقبل فى الغالب.

❑ ❑ ❑

س ١٢٣ : ما قولكم فى عنعنات الأعمش عن أبى وائل، وأبى صالح، وإبراهيم النَّخَعى؟

ج١٢٣ : عدد من العلماء يقبلون مـثل هذه العنعنات ، ويُصححون حديث الأعمـش عنهم وإن عنعن، إلا إذا وُجد هناك ما يُشعـر بتدليس، فحينئذ يتوقف حتى يُنظر فى تصريح للأعمش بالتحديث.

❑ ❑ ❑

س ١٢٤ : من الذى اشتهر أنه لا يدلس إلا عن ثقة؟

ج١٢٤ : هو سُفيان بن عُيَيْنَة.

تنبيه:

قد يقول المحدث: خطبنا فلان ، ويقصد أنه خطب أهل بلده، وقد أشـار إلى ذلك السَّخَاوى فى فَـتْحِ المُغـيث فقـال: .. كـقول الحسن البصرى: خطبنا ابن عباس، وخطبنا عـتبة بن غزوان، وأراد أهل البصرة بلده، فإنه لم يكن بها حين خطبتهما، ونحوه فى قوله: حدثنا أبو هريرة، وقول طاوس: قدم علينا معاذ اليمن، وأراد أهل بلده ؛ فإنه لم يدركه.

❑ ❑ ❑

س ١٢٥ : مـاذا قـال القطب الحلبى بشـأن العنعنات التى فى الصحيحين؟

ج١٢٥ : قال : أكثر العلماء على أن المعنعنات التى فى الصحيحين مُنزلة مَنْزِلة السماع ، إمـا لمجيئها من وجه آخر بالتـصريح بالسماع ، أو

لكون المُعَنْعِن لا يُدلس إلا عن ثقة أو لوقوعها من جهة بعض النقاد المحققين سماع المعنعن لها.

قلت: أما ابن الصلاح والنووى فذهبا إلى أنها محمولة على ثبوت السماع فيما عندهم، من جهة أخرى إذا كان فى أحاديث الأصول لا المتابعات تحسينًا للظن بمصنِّفيهما يعنى ولو لم نقف نحن على ذلك لا فى المستخرجات التى هى مظنة لكثير منه ، ولا فى غيرها، وأشار ابن دقيق العيد إلى التوقف فى ذلك.

❑ ❑ ❑

س ١٢٦ : ما المدرج؟

ج ١٢٦ : هو أن تزاد لفظة فى الحديث من كلام الراوى، فيحسبها من يسمعها مرفوعة فى الحديث؛ فيرويها كذلك ، وقد يكون الإدراج فى السند أو فى المتن.

❑ ❑ ❑

س ١٢٧ : مثّل للمُدْرَج في أول الحديث؟

ج ١٢٧ : حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا : «**أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار**» فلفظ : «**أسبغوا الوضوء**» هنا من قول أبى هريرة، وقد جاءت صريحة فقال أبو هريرة: أسبغوا الوضوء، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ويل للأعقاب من النار**» فتبين أن لفظة : «**أسبغوا الوضوء**» من قول أبى هريرة.

تنبيه:

ورد «**أسبغوا الوضوء**» مرفوعًا من حديث عبدالله بن عمرو ﷺ.

❑ ❑ ❑

س ١٢٨ : مثل للمُدْرَج فى وسط الحديث؟

ج ١٢٨ : مثاله : حديث من مَسَّ ذَكرَهُ أو أُنْثَيَيْهِ أو رفْغَيه فليتوضأ، فلفظة : **«أو أنثييه أو رفغيه»** من قول عروة.

❑ ❑ ❑

س ١٢٩ : مثّل للمُدْرَج في آخر الحديث؟

ج ١٢٩ : حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : **«للعبد المملوك أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد والحج وبرُّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك»** فلفظ: **«والذى نفسى بيده»** إلى آخر الحديث من قول أبي هريرة لاستحالة كون النبى ﷺ يقول ذلك.

❑ ❑ ❑

س ١٣٠ : مثّل للمُدْرَج في الإسناد؟

ج ١٣٠ : مثاله: ما رواه الترمذى من طريق ابن مهدى ، عن الثورى، عن واصل الأحدب، ومنصور، والأعمش، عن أبى وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود قال: قلت: **«يا رسول الله! أى الذنب أعظم..»** فإن رواية واصل هذه مُدرجة على رواية منصور والأعمش ، فإن واصلاً يرويه عن أبى وائل عن ابن مسعود مباشرة ، لا يذكر فيه عمرو بن شرحبيل.

❑ ❑ ❑

س ١٣١ : كيف يعرف المدرج؟

ج ١٣١ : **يُعرف المدرج بأمور منها:**

١ - جمع طرق الحديث.

٢ - مجيئه مفصلاً من وجه آخر.

٣ - استحالة كون النبى ﷺ يقول ذلك.

٤ - النص على ذلك من الراوى.

س ١٣٢ : هل حدَّث أحد من الصحابة عن التابعين؟

ج١٣٢ : ثبت ذلك من عـدة طرق ذكـرها العراقى فى «التـقـييـد والإيضاح» صـ ٧٦ .

❑ ❑ ❑

س ١٣٣ : ما هو الحديث المُعْضَلُ؟

ج١٣٣ : هو ما سقط من وسط إسناده اثنان فأكثر على التوالى.

❑ ❑ ❑

س ١٣٤ : متى يُحكم على الحديث بالاضطراب؟

ج١٣٤ : إذا توفرت شروط ثلاثة:

١ ـ المخالفة.

٣ ـ تكافؤ الطرق، معنى تكافؤ الطرق أن يكون هذا صحيحًا، وهذا صحـيحًا مثـله، وهذا حسنًا ، وهذا حسنًا مـثله، أما معنى عـدم تكافؤ الطرق :أن يكون هذا حـسنًا ، وهذا أحسن، أو هذا صـحيـحًا ، وهذا أصح.

٣ ـ عدم إمكان الجمع.

وقد يكون الاضطراب فى السند أو فى المتن.

❑ ❑ ❑

س ١٣٥ : بماذا مثّل أهلُ العلم للمضطرب في المتن؟

ج١٣٥ : مثلوا بتحديد الصلاة التى حَـدَثَ فيها الشك فى قصة ذى اليدين.

س ١٣٦ : بماذا مثّلوا للمضطرب في السند؟

ج١٣٦ : مثلوا بحديث مجاهد عن الحكم بن سفيان مرفوعًا فى نَضْحِ الفرج بعد الوضوء، فقد اختلف عنه على عشرة أقوال ، فقيل: عن مجاهد، عن الحكم، عن أبيه، وقيل: عن مجاهد، عن الحكم ، أو ابن الحكم عن أبيه، وقيل: عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه.

❑ ❑ ❑

س ١٣٧ : اذكر تعريفات العلماء للحديث الشّاذّ؟

ج١٣٧ : تعريف **الشافعى** : فرد ثقة خالف.

الحاكم : فرد ثقة

الخليلى : فرد

ابن الصلاح:
- ← **الأول** : تعريف الشافعى.
- ← **الثانى** : فرد ضعيف، أى تفرد الضعيف .

أى أن الشافعى يشترط أن يكون روايه ثقة خالف فيه غيره، بينما الحاكم يشترط أن يكون راويه ثقة خالف أو لم يخالف، بينما الخليلى يشترط مجرد التفرد، وابن الصلاح له تعريفان:

الأول: تعريف الشافعى.

والثانى: أن يكون راويه ضعيفًا تفرد به.

والذى عليه العمل هو تعريف الشافعى رحمه الله.

❑ ❑ ❑

س ١٣٨ : ما الحديث المُنْكَرُ؟

ج١٣٨ : هو ما خالف فيه الضعيف غيره.

أى أنه إذا كان هناك ثقة خالف من هو أوثق منه، فحديث الثقة يسمى شَاذًا، وحديث الثقات يسمى محْفُوظًا، وإذا كان ضعيفًا وخالف من هو أرجح منه ، فحديث الضعيف يسمى مُنْكرًا والأرجح يسمى مَعْرُوفًا.

تنبيه:

بعض المتقدمين يطلقون على الحديث إنه منكر ، ويقصدون مجرد تفرد الراوى.

راجع ترجمة محمد بن إبراهيم التيمى فى مقدمة الفتح، وانظر أيضًا حديث الاستخارة فى البخارى ، وكلام الحافظ ابن حجر الذي ذكره عليه ، وما نقله ابن حجر عن الإمام أحمد فى ذلك (فتح البارى).

وإذا قال البخارى فى راوٍ: إنه مُنْكَر الحديث فهى من أردأ عبارات التجريح عنده.

❏ ❏ ❏

س ١٣٩ : اذكر بعض الكتب المؤلفة فى العلل؟

ج١٣٩ : منها العلل لابن المَدينى ـ العلل للإمام أحمد بن حنبل ـ العلل لابن أبى حاتم ـ العلل للدَّارَقُطْنِى ـ العلل للتِّرْمِذِى ـ التَّتَبُّعَات للدارقطنى.

ثم كُتُب للسنن تعتبر كتب علل ويُستفاد منها كثيرًا فى جانب العلل ككتاب «السنن للنسائى» و«السنن الكبرى للبيهقى».

س ١٤٠ : عرف زيادة الثقة؟

ج ١٤٠ : إذا تفرد الراوى بزيادة فى الحديث (فى المتن أو السند) عن بقية الرواة عن شيخ لهم تسمى هذه : زيادة ثقة، وذلك إذا كان الراوى ثقة.

❑ ❑ ❑

س ١٤١ : ما حكم زيادة الثقة؟

ج ١٤١ : بعضهم قبلها مطلقًا، وبعضهم ردها مطلقًا.

وبعضهم فصَّل فى المسألة فقال: إن اتَّحد مجلس السماع لم تقبل، وإن تعدَّد قُبلت، وهناك أقوال أخرى.

والذى نراه صوابًا : أنه لا يحكم فيها بحكم مطرد ، بل يُنظر إلى قرائن تحيط بها نحو ثقة من زاد أو ضعفه ـ كثرتهم أو قلتهم ـ مخالفتهم أو موافقتهم .. وكذلك الحكم فى الوصل والإرسال، وفى الرفع والوقف فيُحكم للأرجح.

❑ ❑ ❑

س ١٤٢ : مثّل لزيادة الثقة؟

ج ١٤٢ : مثَّل بعض أهل العلم بحديث : «**جُعلت لى الأرضُ مسجدًا وطهورًا**» تفرد أبو مالك الأشجعى بزيادة: «**وتربتها طهورًا**».

❑ ❑ ❑

س ١٤٣ : بماذا استدل بعض أهل العلم لتوقفهم في قبول زيادة الثقة؟

ج ١٤٣ : استدلوا بقصة ذى اليدين مع رسول الله ﷺ ، وذلك في

حديث «أقصُرت الصلاة ؟ أم نسيتَ يا رسول الله»؟ فإن رسول الله ﷺ سأل أصحابه عن مدى صحة قول ذى اليدين مع كون ذى اليدين صحابى، والصحابة عدول.

❑ ❑ ❑

س ١٤٤ : عرف العِلة القادِحة للحديث؟

ج١٤٤ : هى سبب غامض خفى قادح فى الحديث مع أن الظاهر السلامة منه.

❑ ❑ ❑

س ١٤٥ : عرف الحديث المَعْلُول؟

ج١٤٥ : هو الحديث الذى اطلع فيه على علة تقدح فى صحته مع أن الظاهر سلامته منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذى رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر.

❑ ❑ ❑

س ١٤٦ : اذكر بعض أنواع العِلَل؟

ج١٤٦ : قد تكون العلة بالإرسال فى الموصول، أو الوقف فى المرفوع، أو إسقاط ضعيف بين ثقتين قد سمع أحدهما من الآخر، أو الاختلاف على رجل فى تسمية شيخه أو تجهيله، أو غير ذلك.

❑ ❑ ❑

س ١٤٧ : ما معنى طريق الجَادّة؟

ج١٤٧ : هى الطريق المعروفة مثل مالك، عن نافع ،عن ابن عمر،

ويحيى بن أبى كثير ،عن أبى سلمة ،عن أبي هريرة ، وسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة.

❑ ❑ ❑

س ١٤٨ : ماذا نفعل إذا تعارضت (أو اختلفت) طريق الجادة مع غير الجادة؟

ج١٤٨ : يقدم أهل العلم غير الجادة ؛ وذلك لأنها دليل على حفظ الراوى لها، فإن فيها ما يلفت نظر الراوى لحفظها.

❑ ❑ ❑

س ١٤٩ : اذكر بعض أوجه ترجيح روايةٍ على أخرى؟

ج١٤٩ : منها: كثرة الملازمة وطول الصحبة ـ كون الراوى ثقة ـ كون الرواة أكثر ـ حال الرواة عند التحديث و . . .

❑ ❑ ❑

س ١٥٠ : إلي كم قسم ينقسم التَّفَرُّد؟

ج١٥٠ : ينقسم إلى قسمين:

١ ـ فَرْدٌ مُطْلَقٌ.

٢ ـ فَرْدٌ نِسْبِىٌّ.

❑ ❑ ❑

س ١٥١ : عرف كل نوع؟

ج١٥١ : الفرد المُطلق:

هو أن ينفرد الراوى الواحد عن كل أحد من الثقات وغيرهم،

كحديث: «**إنما الأعمال بالنيات**» تفرد به عمر عن النبى ﷺ ، وتفرد به علقمة عن عمر ، وتفرد به محمد بن إبراهيم عن علقمة، وتفرد به يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم.

والفرد النِّسْبِىُّ:

إما أن يكون تَفَرُّد ثقة أى لم يروه ثقة إلا فلان، وإما أن يكون تَفَرَّدَ به أهل بلده، وإما أن يكون تفرد به شخص بالنسبة لشخص، أى لم يروه عن فلان إلا فلان.

وقد مثَّل أهل العلم للنوع الأول: بحديث قراءة النبى ﷺ فى الأضحى والفطر بقاف ، واقتربت الساعة ، لم يروه ثقة إلا ضمرة بن سعيد انفرد به عن عبيدالله عن أبى واقد الليثى.

والنوع الثانى: حديث: «القضاة ثلاثة»، تفرد به أهل مرو عن عبدالله ابن بريدة عن أبيه.

ومثال النوع الثالث: حديث أنس: «أن النبى ﷺ أوْلَمَ على صفية بسويق وتمر»، لم يروه عن بكر إلا وائل.

❑ ❑ ❑

س ١٥٢ : ما معنى كل من الاصطلاحات الآتية:

١ ـ الاعتِبَارَات ٢ ـ المُتَابَعَات ٣ ـ الشَّوَاهِد؟

ج١٥٢ : الاعتبارات :

هى عملية البحث عن أطراف الحديث وطرقه وألفاظه.

المتابعات : تنقسم إلى قسمين:

١ ـ متابعة تامة، وضابطها : أن يشترك الراويان فى الشيخ.

٢ ـ **متابعة قاصرة وضابطها** : أن يشترك الراويان فى شيخ الشيخ أو مَنْ بَعْدَه.

الشـواهد : هى أن يكون معنى الحديث مـوجودًا في حديث آخر، والجمهور يشترطون أن يختلف الصحابى.

❑ ❑ ❑

س ١٥٣ : ما فائدة الشواهد والمتابعات؟

ج ١٥٣ : ينجبر بها ضعف الضعـيف، فمثلاً سند فيه رجل صدوق وتابعه صدوق آخر، فيرتقى الحديث إلى الصحة.

وسند فيه رجل مقبول (ومعنى مـقبول عند ابن حجر أنه مقبول إذا توبع وإلا فلين) تابعه مقبول آخر ، فيرتقى حديثه إلي الحسن لغيره، وإذا تابع المقبول صدوق فيرتقى الحديث إلي الصحة.

وأيضًا إذا تابع مقبول ضعيف فيرتقى إلى الحسن.

وإذا كانت كل الطرق بها ضـعف (لكنه يسير) فينجـبر هذا الضعف بالمتابعات والشواهد.

❑ ❑ ❑

س ١٥٤ : هل هنـاك من أهل العلم من لا يعـمل بالشـواهد والمتابعات؟

ج ١٥٤ : هناك من أهل العلم من ينظـر إلى الأسانيـد استـقلالاً ، ويحكم على كل إسناد بما يستـحق، فإن كانت هناك جملة مـن الأسانيد فى كل منها ضعيف ، فيحكم بضعفها ولا يقويها ببعضها، ومن هؤلاء: أبو محـمد بن حـزم ـ رحمـه الله ـ وهو وارد أيضًا فى بعض تصـرفات

الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله.

إلا أن الكثير من أهل العلم يعملون بالشواهد والمتابعات فيرقون الحديث إلى غاية الصحة إذا كثرت طرقه - وإن كان فيها ضعف - إذا لم يشتد سبب الضعف، والله تعالى أعلم.

❑ ❑ ❑

س ١٥٥ : ما درجة الشيخين الفاضلين أحمد شاكر، وناصر الألبانى فى تصحيح الأحاديث من ناحية التساهل أو التشدد؟

ج١٥٥ : أما الشيخ الفاضل أحمد شاكر - رحمه الله - فيجنح إلى التساهل فى الحكم على الحديث بالصحة، ومنشأ ذلك أنه عمد إلى رجالٍ دارت عليهم جملة هائلة من أحاديث رسول الله ﷺ، فوثقهم، ومن ثمَّ صحح أحاديثهم، من هؤلاء ابن لَهِيعَة وَشَهْرُ بن حَوْشَبٍ وعبدالله (مكبر الاسم) بن عمر العُمَرىّ، وليث بن أبى سُليم، وعبدالله بن صالح كاتب الليث، ويزيد بن أبى زياد، وهؤلاء الراجح من أمرهم أنهم أقرب إلى الضعف.

أما الشيخ ناصر الألبانى - رحمه الله - فهو أحسن حالاً فى هذا الجانب إلا أن عمله لا يخلو من شىء من ذلك، ووجه ذلك: أنه يصحح الحديث فى كثير من الأحيان بناء على صحة الإسناد فقط، ولا ينظر إلى أوجه إعلاله، وأحيانًا يصحح الحديث بمجموع الطرق، وكثرتها مع شدة ضعفها. والله تعالى أعلم.

س ١٥٦ : ما حكم حديث كل من قيل فيه : [شيخ - صالح - يعتبر بحديثه - يكتب حديثه - لين الحديث - مَستُور - مجهول الحال مُقارب الحديث]؟

ج١٥٦ : كل هؤلاء حديثهم يصلح فى الشواهد والمتابعات.

❑ ❑ ❑

س ١٥٧ : هل هؤلاء الذين يأتى ذكرهم يصلحون في الشواهد أو المتابعات : [كذاب - ضعيف جدًا - متروك - واهٍ - وضَّاع - مُتَّهم بالوضع]؟

ج١٥٧ : لا يصلح حديث هؤلاء شاهدًا لغيره ولا متابعًا.

❑ ❑ ❑

س ١٥٨ : كيف يمكن التمييز بين الرواة في حالة تشابه أسمائهم؟

ج١٥٨ : يمكن ذلك بأمور منها:

١ - الرمز المرموز به بجوار كل منهم في كتاب كتقريب التهذيب مثلاً.

٢ - الطبقات.

٣ - المشايخ والتلاميذ.

٤ - جمع طرق الحديث.

٥ - البلدان.

٦ - الاختصاص.

٧ ـ إذا كانا ثقتين فلا يضر.

٨ ـ إذا كانا ضعيفين فلا يفيد.

٩ ـ إذا كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفًا فنتوقف.

❑ ❑ ❑

س ١٥٩: هل هناك ما نميز به بين بعض الرواة «كسفيان الثورى مثلاً، وسفيان بن عيينة، ومن اسمهم هشام أو عمرو أو علقمة، أو نحو ذلك؟

ج١٥٩: نعم، هناك ما نُميز به بين ذلك، ومن أنفع الوسائل لذلك معرفة الاختصاص، فهناك رواة مختصون بالرواية عن مشائخ معينين، فمثلاً:

● على بن المَدِينى، وقُتيبة بن سعيد، ومُسَدَّد، ومحمد بن سلام البِيكَنْدى، والحُميدِى (عبدالله بن الزُّبير) كل هؤلاء إذا رووا عن سفيان، فهو سفيان بن عُيَينة.

● ومحمد بن يوسف الفِريابى، ووَكيع بن الجَراح، ومحمد بن كثير العَبْدِى، وعبدالله بن المُبارك، وعبدالرحمن بن مَهْدِى، وقبيصة بن عُقْبة، كل هؤلاء إذا رووا عن سفيان، فهو سفيان الثورى.

● وكذلك إذا قيل: سفيان عن أبيه فهو سفيان الثورى.

● **أما لتمييز من اسمه هشام من الرواة مثلاً:**

فإذا كان هشام يروى عن قَتَادة فهو:

هشام الدَّسْتوائى

وإذا كان هشام يروى عن أنس فهو:

هشام بن زيد بن أنس حفيد أنس ﷺ

وإذا كان هشام يروى عن معمر وابن جريج فهو:

هشام بن يوسف الصنعانى

وإذا كان هشام يروى عن ابن سيرين فهو:

هشام بن حَسَّان

أما هشام الذى يروى عنه البخارى فهو:

هشام بن عبدالملك الطَّيالِسى

وهشام الذى يروى عن أبيه هو :

هشام بن عروة بن الزُّبير

كذلك هشام الذى يروى عن يحيى بن أبى كثير هو:

هشام الدَّسْتوائى

● **أما بالنسبة لعمرو:**

فعمرو الذي يروى عنه شعبة هو :

هو عمرو بن مرة

وعمرو الذى يروى عنه الأعمش هو :

عمرو بن مرة أيضًا

وعمرو الذى يروى عنه سفيان بن عيينة هو:

عمرو بن دينار

وعمرو الذى يروى عنه ابن وهب هو :

عمرو بن الحارث

● **أما علقمة:**

فعلقمة الذى يروى عن عمر بن الخطاب هو :

علقمة بن وقّاص اللّيثى

وعلقمة الذى يروى عن ابن مسعود هو :

علقمة بن قيس النّخعى

● **وفى هذا الباب جملة من الفوائد منها:**

سالم إذا روى عن أبيه فهو :

سالم بن عبدالله بن عمر

سالم إذا روى عن جابر فهو :

سالم بن أبى الجَعْدِ

● إسماعيل عن قيس هو :

إسماعيل هو ابن أبى خالد

● وقيس هو :

قيس بن أبى حازم

● شعيب عن أنس هو :

شعيب بن الحَبْحَاب

● أبو اليمان عن شعيب هو :

شعيب بن أبى حمزة

● حميد عن أنس هو - فى الغالب - :

حميد بن أبى حميد الطويل

● حميد عن أبى هريرة هو :

حميد بن عبدالرحمن بن عوف

● إذا جاء السند مكيًّا وصحابيه اسمه عبدالله فهو :

عبدالله بن عباس

● إذا جاء السند مدنيًا وصحابيه اسمه عبدالله فهو :

عبدالله بن عمر

● إذا جاء السند كوفيًا وصحابيه اسمه عبدالله فهو :

عبدالله بن مسعود

● إذا جاء السند مصريًا وصحابيه اسمه عبدالله فهو :

عبدالله بن عمرو بن العاص

● إذا روى أبو بردة عن عبدالله فعبدالله هو :

عبدالله بن قيس أبو موسى الأشْعَرِى

● إذا روى علقمة عن عبدالله فهو :

ابن مسعود

وهذا فى غالب الأحوال ، والله تعالى أعلم.

س ١٦٠ : ما معنى قول الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ في كتابه « تقريب التهذيب » : « من العاشرة أو من الحادية عشرة أو من الخامسة .. ونحو ذلك » في تراجمه للرواة؟

ج١٦٠ : مراده من ذلك أن هذا الراوى من الطبقة العاشرة ، أو من الطبقة الحادية عشرة ، أو من الطبقة الخامسة ، وكتفصيل لذلك نقول :

إن بين رسول الله ﷺ وبين أصحاب كتب السنن تقريبًا من ٢٠٠ ـ ٢٥٠ سنة ، فهذه المدة الزمنية بين رسول الله ﷺ وبين أصحاب الكتب قسمت تقريبًا إلى عشر طبقات :

● **فالطبقة الأولى هم** : الصحابة .

● **الطبقة الثانية** : طبقة كبار التابعين ، كابن المسيب ، والمُخَضْرَمِين كذلك .

والمُخَضْرَمُ : هو من أدرك الجاهلية والإسلام ، ولكنه لم ير النبىّ ﷺ مؤمنًا به ، فمن ذلك مثلاً رجلٌ أسلم على عهد رسول الله ﷺ ، ولكنه لم يلتق برسول الله ﷺ لبعد مسافة عنه أو لعذر آخر .

أو رجل كان معاصرًا لرسول الله ﷺ ، ولكنه لم يسلم إلا بعد وفاة رسول الله ﷺ .

● **الطبقة الثالثة** : هى الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين وهم طبقة روت عن عدد من أصحاب النبى ﷺ .

● **الطبقة الرابعة** : صغار التابعين : وهم طبقة تلى الطبقة المتقدمة جل روايتهم عن كبار التابعين كالزُّهرى وقتادة .

● **الطبقة الخامسة** : طبقة صغرى من التابعين (وهم أصغر من

المتقدمين) ، وهم تابعون ، رأوا صحابيًا أو صحابيين، ومن هؤلاء موسى ابن عقبة والأعمش.

● **الطبقة السادسة** : طبقة عاصروا الخامسة ، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة كابن جريج.

● **الطبقة السابعة** :طبقة كبار أتباع التابعين كمالك والثورى.

● **الطبقة الثامنة** : هى الوسطى من أتباع التابعين كابن عيينة، وابن عُليّة.

● **الطبقة التاسعة** : هى الطبقة الصغرى من أتباع التابعين كيزيد بن هارون والشافعى، وأبى داود الطَّيالسى، وعبدالرزاق.

● **الطبقة العاشرة** : كبار الآخذين عن تبع التابعين ممن لم يلق التابعين كأحمد بن حنبل.

● **الطبقة الحادية عشرة** :الطبقة الوسطى من ذلك كالذُّهْلى، والبخاريّ.

● **الطبقة الثانية عشرة** : صغار الآخذين عن تبع الأتباع كالترمذى وباقى شيوخ الأئمة الستة الذين تأخرت وفاتهم قليلاً كبعض شيوخ النسائى.

وكرسم تفصيلى لذلك:

رسول الله صلى الله عليه وسلم

الفترة الزمنية بين رسول الله ﷺ وأصحاب الكتب

١	الصحابة
٢	كبار التابعين والمخضرمين
٣	الوسطى من التابعين
٤	صغار التابعين
٥	تابعون لم يلقوا إلا صحابيًا أو اثنين
٦	تابعون لم يثبت لهم لقاء أحدٍ من الصحابة
٧	كبار أتباع التابعين
٨	الوسطى من أتباع التابعين
٩	صغار أتباع التابعين
١٠	كبار الآخذين عن تبع الأتباع
١١	الوسطى من الآخذين عن أتباع التابعين
١٢	صغار الآخذين عن تبع الأتباع

س ١٦١ : اذكر عدداً من رجال الطبرى في تفسيره الذين دارت عليهم جملة من الأسانيد مع بيان أحوالهم باختصار؟

ج ١٦١ : أخرج الطبرى - رحمه الله - فى تفسيره عن عدد من الرواة وأكثر عنهم ، وفى حديث كثير منهم ضعف، فأخرج لمحمد بن حميد الرَّازى (ويقول فيه: حدثنا ابن حميد) وهو ضعيف، وأخرج لسفيان بن وكيع (ويقول فيه : حدثنا ابن وكيع أو حدثنا سفيان) وسفيان ابن وكيع قد ضعف بسبب ورّاق السوء الذى كان عنده.

وأخرج - رحمه الله - للمُثَنى بن إبراهيم الآملِى، وللآن لم نقف للمثنى هذا على ترجمة.

وفى أسانيد الطبرى أيضًا (وبكثرة) أبو صالح وهو: عبدالله بن صالح كاتب الليث، والراجح ضعفه.

وفيها أيضًا: محمد بن أبى محمد، وهو مجهول.

وأخرج أيضًا بعض الأسانيد التالفة كما يقول: حدثنى محمد بن سعد قال: حدثنى أبى قال : حدثنى عمى قال: حدثنى أبى، عن أبيه، عن ابن عباس.

فمحمد بن سعد هو: محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية ابن سعد بن جُنَادة العَوْفى ، وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء.

❏ ❏ ❏

س ١٦٢ : وجدت لابن مَعين فى راوٍ واحدٍ قولين مختلفين فعلى أى شىء يحمل الاختلاف؟

ج ١٦٢ : إما أن يكون تغير اجتهاده أو يكون هذا مثلاً ضعيفًا حينما

يُسأل عنه بالنسبة لراوٍ آخر أو العكس، كأن يسأل عن رجلين أحدهما ثبت والآخر أدنى منه، فيقول: هذا ثبت ، وذاك ضعيف (أى بالنسبة للأول).

❑ ❑ ❑

س ١٦٣ : عرف المزيد فى مُتَّصِل الأسانيد، والمرسل الخفى؟

ج١٦٣ : قد يجئ الواحد بإسناد واحد من طريقين ، ولكن فى أحدهما زيادة راوٍ، وهذا يشتبه على كثير من أهل الحديث ، ولا يدركه إلا النقاد، فتارة تكون الزيادة راجحة بكثرة الراوين لها ، وتارة يُحكم بأن راوى الزيادة وَهِمَ فيها تبعًا للترجيح والنقد.

فإذا رجحت الزيادة كان النقص من نوع «الإرسال الخفى» ، وإذا رجح النقص كان الزائد من «المزيد فى متصل الأسانيد».

مثال الأول:

حديث عبدالرزاق، عن الثورى ،عن أبى إسحاق، عن زيد بن يُثَيْع بضم الياء التحتية المثناة ، وفتح الثاء المثلثة ، وإسكان الياء التحتية المثناة، وآخره عين مهملة عن حذيفة مرفوعًا: «**إن وليتموها أبا بكر فقوى أمين**» فهو منقطع فى موضعين؛ لأنه روى عن عبدالرزاق، قال: حدثنى النُّعمان ابن أبى شيبة ،عن الثورى، ورُوى أيضًا عن الثورى، عن شريك، عن أبى إسحاق.

مثال الثانى:

حديث ابن المبارك قال: حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن بن يزيد: حدثنى بُسْر بن عبدالله قال: سمعت أبا إدريس الخَوْلانى قال: سمعت

واثلة يقول: سمعت أبا مَرْثَد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**» فزيادة «سفيان» و «أبى إدريس» وهم، فالوهم فى زيادة «سفيان» من الراوى عن ابن المبارك، فقد رواه ثقات عن ابن المبارك عن عبدالرحمن بن يزيد بغير واسطة مع تصريح بعضهم بالسماع، والوهم فى زيادة أبى إدريس من ابن المبارك فقد رواه ثقات عن عبدالرحمن بن يزيد عن بُسْر بغير واسطة مع تصريح بعضهم بالسماع.

❑ ❑ ❑

س ١٦٤ : بماذا يُعرف الإرسال الخفى؟

ج١٦٤ : يعرف بأمور منها عدم لقاء الراوى شيخه، وإن عاصره، أو بعدم سماعه منه أصلاً أو بعدم سماعه الخبر الذى رواه، وإن كان سمع منه غيره.

❑ ❑ ❑

س ١٦٥ : ما حكم رواية أهل البدع ؟

ج١٦٥ : يُقبل منهم ما لا يوافق بِدْعَتَهُمْ (ما داموا صادقى اللهجة) أما ما يوافق بدعتهم فيتوقف فيه.

❑ ❑ ❑

س ١٦٦ : اذكر مرتبة هذه الألفاظ عند البخارى : [«سكتوا عنه» ، «فيه نظر» و «مُنْكر الحديث»]؟

ج١٦٦ : هذه أدنى المنازل عند البخارى وأردؤها.

❑ ❑ ❑

س ١٦٧ : ما هى أنواع تَحَمُّل الحديث؟

ج١٦٧ : أنواع تحمل الحديث هى:

١ ـ السَّمَاعُ. ٢ ـ القراءة على الشيخ.

٣ ـ الإجَازة. ٤ ـ المُناوَلَة.

٥ ـ المُكاتَبَة. ٦ ـ الإعْلام.

٧ ـ الوَصِيَّة.

٨ ـ الوجادة (وهى أن يجد حديثًا بخط شخص بإسناده).

❑ ❑ ❑

س ١٦٨ : ما معنى الإسناد العالى والنَّازل؟

ج١٦٨ : الإسناد العالى: هو القريب من رسول الله ﷺ ، والنازل: هو البعيد، ثم إن العلو والنزول أقسام، راجع «الباعث الحثيث».

❑ ❑ ❑

س ١٦٩ : متى يصار إلى الحكم بالنَّسْخ؟

ج١٦٩ : لابد أن تتوفر شروط ثلاثة وهى: (المُخَالَفَة ـ عدم إمكان الجمع ـ معرفة التاريخ).

❑ ❑ ❑

س ١٧٠ : من هو المُخَضْرَم؟

ج١٧٠ : هو الذى أدرك الجـاهلية والإسلام ، ولم يـلقَ رسول الله ﷺ مؤمنًا به.

❑ ❑ ❑

س ١٧١ : من هو التابعى؟

ج١٧١ : هو من صَحِبَ الصحابى.

□ □ □

س ١٧٢ : من هو الصحابى؟

ج١٧٢ : هو من لَقِيَ رسول الله ﷺ فى حال إسلام الراوى ، وإن لم تطُل صحبته ، وإن لم يرْوِ عنه شيئًا.

□ □ □

س ١٧٣ : من هم العَبَادِلة من الصحابة؟

ج١٧٣ : هم عبدالله بن الزُّبير ، وابن عباس ، وابن عمر ، وابن عمرو بن العاص ﷺ.

□ □ □

س ١٧٤ : عرف المُؤتَلِف والمُختَلِف؟

ج١٧٤ : هو ما تتفق فى الخط صورته وتختلف فى اللفظ صورته، مثال: سلاَّم ، وسلاَم ، عباس وعيَّاش ، غنام وعثّام.

تنبيه:

إذا أردنا الوقوف على رجال الحاكم - والدارقطنى - والطبرانى وهؤلاء المتأخرين فعلينا بكتب من التى يأتى ذكرها:

١ - «العِبَر فى أخبار من غَبَرَ».

٢ - «شَذَرات الذهب فى أخبار من ذهب».

٣ - «تاريخ بغداد» .

٤ ـ كتب التواريخ بصفة عامة.

٥ ـ «سير أعلام النبلاء».

□ □ □

س ١٧٥ : اذكر باختصار بعض الكتب الأساسية التى تلزم طالب علم الحديث؟

ج١٧٥ : يلزمه الآتى:

ا ـ كتب السنن وهى ـ باختصار للأهم ـ :

- فتح البارى شرح صحيح البخارى .
«ترتيب محمد فؤاد عبد الباقى»
- صحيح مسلم . «ترتيب محمد فؤاد»
- صحيح مسلم . «شرح النووى»
- سنن أبي داود . «تحقيق عزت عبيد الدعَّاس»
- عون المعبود. «شرح سنن أبى داود»
- تحفة الأحوذى . «شرح سنن الترمذى»
- سنن الترمذى . «تحقيق أحمد شاكر».
- سنن ابن ماجة . «ترتيب محمد فؤاد»
- سنن النسائى.
- موطأ مالك . «ترتيب محمد فؤاد»
- التمهيد . «لابن عبدالبر»

- مسند أحمد بن حنبل مع فهرست الشيخ ناصر الألبانى .
- سنن الدّارمى .
- مسندالطيالسى .
- المنتخب لعبد بن حميد .
- مسند الشافعى
- مستخرج أبي عوانة .
- المُنْتَقَى لابن الجارود .

وإذا كان موسراً فعليه شراء أى كتاب فى السنة من الكتب ذوات الأسانيد .

٢ ـ كتب الرجال :

- تقريب التهذيب .
- تهذيب التهذيب .
- تعجيل المَنْفَعَة . لابن حجر
- تهذيب الكمال .
- لسان الميزان .
- الكامل فى الضعفاء لابن عدى .
- الضعفاء للعقيلى
- ميزان الاعتدال .
- التاريخ الكبير للبخارى .

- الجرح والتعديل لابن أبى حاتم.
- العبر فى أخبار من غبر . الذهبى.
- تذكرة الحفاظ.
- سير أعلام النبلاء.
- الثقات . لابن حبان.
- تاريخ بغداد.

وكذلك باقى كتب الرجال والتواريخ إن كان موسراً.

كتب البحث والمصطلح

(وستأتى كتب المصطلح فى مراجع البحث)

- تحفة الأشراف.
- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث (ولألفاظ القرآن).
- ذخائر المواريث.
- مفتاح كنوز السنة.
- جامع الأصول . (وهو من كتب السنة).
- مفتاح الصحيحين.
- موسوعة أطراف الحديث.
- لبانة القارئ فهرست لصحيح البخارى.
- فهرست مسند أحمد بن حنبل (على الحروف الهجائية) لبسيونى زغلول.

● وكتب الشيخ ناصر الدين الألبانى (بجملتها ففيها خير كثير وبركة فى شتى النواحى).

التفاسير

● تفسير ابن جرير الطبرى.
● تفسير القرطبى.
● تفسير ابن أبى حاتم.
● تفسير ابن كثير.
● تفسير عبدالرزاق.
● التفسير الكبير للرّازى.
● الدر المنثور للسيوطى.

وباقى كتب تفاسير أهل السنة فى حالة الاستطاعة.

كتب الفقه

● نيل الأوطار.
● سبل السلام.
● المغنى.
● المجموع شرح المهذب.
● المحلى.
● المبسوط.

كتب اللغة

● تاج العروس.

- لسان العرب .

كتب النحو

- التحفية السنية .

قطر الندى .

- الألفية .
- مغنى اللبيب .

كتب علل الحديث

- العلل لابن أبى حاتم .
- العلل لأحمد بن حنبل .
- العلل لعلى بن المدينى .
- العلل للترمذى .
- العلل للدارقطنى .
- كتب الضعفاء والمتروكين .

هذه أشياء أساسية مختصرة تلزم طالب علم الحديث ، ويلزمه قبلها أن يخلص العمل لوجه الله .

انتهت الأسئلة

والحمد لله رب العالمين



ثانياً

شرح علل الأحاديث

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة شرح العلل

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه.

ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد ..

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكل محدثةٍ بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة فى النار.

وبعد ..

فإن علم علل الحديث علمٌ من أدق العلوم وأجلها وأعظمها على الإطلاق؛ إذ به يتبين صحيح الحديث عن رسول الله ﷺ من الدخيل عليه، والمنسوب إليه، وهو أخص شىء فى علم الحديث وأعلاه، فمن ثمّ لا يتمكن منه طالب الحديث المبتدئ ، بل حتى عالم الحديث الذى لم يتبحر فى علله، وكذلك عالم الحديث الذي اقتصر فى دراسته على

القواعد النظرية، ولم يقم هو بنفسه بالبحث، والتخريج ، والنظر فى الرجال، ومقارنة الأسانيد بعضها ببعض، والنظر كذلك فى أقوال علماء العلل، والاطلاع الواسع على متون الأحاديث ، وأقوال الرسول ﷺ، فمثل هذا لا يكاد يهتدى إلى هذا العلم.

فالممارسات العملية والدراسة التطبيقية لقواعد المصطلح، وكذلك الخبرة الواسعة فى البحث والتحقيق، والإلمام العام بسنة رسول الله ﷺ ، وأقواله وأفعاله ، كل ذلك من أسباب الترقى فى هذا العلم والنمو فيه، والنبوغ كذلك، وكل هذا بعد توفيق الله سبحانه وتعالى.

أما العلة

فهى سبب غامض خفي مع أن ظاهر الإسناد السلامة منه، وقد تكون هذه العلة قادحة فى الحديث، مؤثرة فيه وفى سلامته وصحته.

فتكون العلة آنذاك علة قادحة، فهى على ذلك سبب غامض خفى قادح في الحديث ، مع أن الظاهر السلامة منه.

وقد تكون هذه العلة غير قادحة ، ولا مؤثرة فى سلامة الحديث وصحته ، وسنورد ـ إن شاء الله ـ أمثلة لكل ذلك.

أما الحديث المعلول

فهو الحديث الذي اطلع فيه ـ فى متنه أو فى إسناده ـ على علة تقدح فى صحته مع أن الظاهر السلامة منها.

هزا

وبالنسبة لأغلب العلل الواردة فى الأحاديث ، فإنها تكون إما بوقف المرفوع، أو بإرسال الموصول، أو بنوع من أنواع الإدراج فى المتن أو السند أحيانًا، أو ترى زيادة فى متن من المتون شذ فيها من زادها.

فترى في كثير من الأحيان ظاهر الإسناد مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ، ثم إنك إذا جمعت الطرق ترى أن الصواب فيه الوقف على الصحابى.

وهكذا فى الإرسال والاتصال، فقد ترى ظاهر الإسناد الاتصال ، ثم بجمعك للطرق ترى أن الصواب فيه مع من أرسل.

وهكذا فى الزيادات فى المتون، فقد يظنها ظان من قول رسول الله ﷺ ، وإنما هى من قول من دونه.

• أما كيفية التوصل إلى اكتشاف العلة الموجودة في الحديث، فلها سبل . ومن هذه السبل ما يلى:

أولا :جمع طرق الحديث، والنظر فى هذه الطرق طريقًا طريقًا، ثم النظر الإجمالى إليها مجتمعة، ومقارنة بعضها ببعض، وكذلك النظر فيمن تدور عليه هذه الأسانيد ، ومعرفة حاله.

وكما قال العلماء [1]«إن الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تتبين علله».

(١)قال ابن المدينى رحمه الله: الباب إذا لم تجمع طرقه ، لم يتبين خطؤه (مقدمة ابن الصلاح صـ ٨٢) ، وقال الخطيب البغدادى رحمه الله : والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يُجْمَعَ طُرُقُهُ، ويُنْظَرَ فى اختلاف رواته، ويُعْتَبر بمكانهم فى الحفظ، ومنزلتهم فى الإتقان والضبط (الجامع لأخلاق الراوى ٢/ ٢٩٥).

ثانيًا : النظر فى كتب العلل ، وفى أقوال علماء العلل، بشأن الحديث الذى نقوم بالبحث حوله، وكذلك النظر في كتب الرجال، وكتب الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

ثالثًا : النظر فى متون الأحاديث ، ومدى موافقتها للقواعد الكلية للشريعة، ومدى مخالفتها لذلك، ومدى إمكانية الجمع ، بين المتون التى ظواهرها التعارض من عدمها ، فإن هذا يشعرنا بوجود علةٍ فى الحديث من عدمها، فمن ثمَّ يحملنا ذلك على البحث والتحرى بدقةٍ وراء الحديث.

• وكذلك فالاطلاع العام والمستمر على سنة رسول الله ﷺ ، ودراسة متونها وأسانيدها يولد عند الشخص ملكة وخبرة لاكتشاف العلل:

فعلى سبيل المثال : إن كنت قد جالست رجلاً عشرين عامًا، وصحبته فى أسفاره، وترددت عليه فى بيته، وجالسته فى مجالسه، فلا شك أنك تعرف كثيرًا مما يحبه هذا الرجل، وما يبغضه، فإذا نقل لك شخص من الأشخاص عن صاحبك هذا أمرًا ينبغى أن يكون معلومًا من حاله ولم تكن أنت تعرفه ، فإنك ستبادر إلي إنكار هذا المنقول عن صاحبك، ومن ثمَّ فهذا الإنكار يحملك على استقصاء الأخبار عما نقل عن صاحبك هذا.

وكذلك فالمداوم على القراءة فى سنة رسول الله ﷺ ، يعلم ألفاظ النبى ﷺ ، ويعرف ما يحبه الرسول وما يكره، فإذا نُقل له شىء خلاف ما علمه عن رسول الله ﷺ ، فإنه يبادر إلى إنكاره وردِّه ؛ لكثرة علمه برسول الله ﷺ ، وخصاله، وأفعاله، وأقواله، وسجاياه.

● **ومن ثم فقد قال الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله تعالى : (فـــى** اختصـــار علوم الحديث «فى شأن الحـديث المعلل»): وهو فنٌّ خَفِيَ على كثير من علمــاء الحديث، حتى قال بعض حفَّاظهم: معرفـتُنا بهذا كهانَةٌ عند الجاهل[١] .

وإنما يهتدى إلى تحـقيق هذا الفن الجَهَابِذَةُ النُّقَّـادُ منهم، يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه، ومُعوجِّه ومستـقيمه، كما يميز الصَّيْرَفِيُّ البصيرُ بصناعته بين الجياد والزُّيُوف، والدنانير والفُلُوس.

فكمــا لا يتمــارى هذا ، كذلك يقطع ذاك بما ذكــرناه ، ومنهم من يظنُّ ، ومنهم من يَقِفُ ، بحســب مراتب علومهم وحِذْقِـهم واطلاعهم على طرق الحديث، وذَوقِـهم حلاوةَ عبـارةِ الرسول ﷺ التى لا يشبهــها غيرها من ألفاظ الناس.

فمن الأحاديث المروية ما عليه أنوارُ النبوة، ومنهــا ما وقع فيه تغيير لفظٍ، أو زيادةٌ باطلةٌ ،أو مجازفةٌ، أو نحو ذلك، يدركها البصير من أهل هذه الصناعة.

وقد يكون التـعليل مسـتفادًا من الإسناد، وبسْطُ أمـثلة ذلك يطول جدًا، وإنما يظهر بالعمل

● **أما عن السبيل الذى سلكته في هذا الكتاب «شرح علل الأحاديث» فهذه بعض معالمه:**

● عمــدت إلي أحاديث وردت فى أسانيدها بعض الاختــلافات ، وبينت هذه الاختلافات ، وبينت وجهة نظر العلماء الذين أعلّوا الحديث،

(١) قال ابن مهدى : إنكارنا الحديث عند الجهال كهانة .

ووجهة نظر المدافعين عن صحته، وذلك حتى تتولد لدى طالب العلم ملكةٌ للنظر فى أقوال من أعلّ، ومن دفع هذه العلّة.

● عمدت إلى بعض الأسانيد التى ظاهرها السلامة، وأوردت ما ذكره العلماء من أسانيد أُخر تُعل هذه التى ظاهرها السلامة.

● أوردت أيضًا نماذج للاختلاف فى الوصل والإرسال، ومتى يقبل قول من وصل، ومتى يقبل قول من أرسل، ومتى يقبل القولان، ويصحح كلٌ منهما ، وكذلك نماذج للاختلاف فى الرفع والوقف.

● أوردت نماذج لخلل نشأ من اختصارات لمتون الأحاديث.

● كذلك أوردت نماذج لزيادات الثقة، وبيان متى تقبل الزيادة ، ومتى تُرد.

تنبيهات هامة

قد يكون الحديث معلولاً من طريق ، لكنه صحيح من طرق أُخر، ولهذا نماذج لا تكاد تحصى.

● ليُعلم أن الإسناد كلما نزل ، وكلما تفرد به المتأخرون كأبى نعيم فى «الحلية» ، والخطيب البغدادى فى كتبه، بل وكتفرد البيهقى، والحاكم، والدارقطنى ، ونحو هؤلاء العلماء ، فإن الحديث فى الغالب يكون ضعيفًا، إذا تفرد به المتأخرون.

بل وفى تفردات الطبرانى، وابن ماجة، والدارمى نظر كذلك فى كثير من الأحيان، وكذلك فى الأجزاء الحديثية التى نزلت فيها الأسانيد كذلك نظرٌ فى الغالب أيضًا، وتَقْوَى وجهة هذا التعليل إذا كان الرجال رجال الصحيحين مثلاً ، وأخرج صاحب الكتاب المتأخر النازل الحديث

من طريق رجال الصحيحين هؤلاء، وليس الحديث فى الصحيحين، ولا فى الكتب الستة، فهنا يلزم البحث فى كتب العلل، حيث إن تنكُّب الشيخين وأصحاب السنن عن إخراج الحديث - خاصة إذا كان رجال الإسناد رجال الشيخين - يشعر بأن فى الحديث علة.

● قد تجد أحيانًا - بل فى كثير من الأحيان - بعض علماء الحديث يطلقون (العلة) على الحديث لأسباب ظاهرةٍ من أسباب الضعف، فيكون - على سبيل المثال - فى الإسناد رجلٌ ضعيف، فيقولون: أُعل الحديث بفلان؛ لضعفه، أو لسوء حفظه، أو لكذبه، أو لغير ذلك.

● وقد يكون فى الإسناد انقطاع واضحٌ أو إعضال واضح، فيقولون: هذا معلٌّ بالانقطاع أو بالإعضال.

فأهل العلم فى مثل هذه الحالة لا يريدون العلة المصطلح عليها التى قدمنا تعريفها «وهى: أنها سبب خفى يقدح فى الحديث مع أن الظاهر السلامة منه»، إنما مرادهم تضعيف الإسناد الذى أشاروا إليه.

هذا وأسأل الله التوفيق لنا ولعموم المسلمين وعلمائهم.

وقد آن الآن الشروع فيما نحن بصدده من شرح العلل، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وصلِّ اللهم على نبينا محمد وسلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

أولا: نماذج لانتقادات بعض الأحاديث، وبيان كيف تدفع هذه الانتقادات، وكيف تناقش، وبها - إن شاء الله - تتسع مدارك طالب الحديث، وذلك من خلال بعض الأحاديث التى انتقدها الإمام الدارقطنى على الإمامين البخارى ومسلم رحمهم الله جميعا.

● قول النبى ﷺ: «**يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويُلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج**».

قال الدارقطنى - رحمه الله تعالى - فى كتاب «التتبع» (١) :

أخرج البخارى ومسلم (٢) حديث عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهرى ،عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم «**يتقارب الزمان ، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج**».

قلت : وقد تابع حمادُ بن زيد عبدَالأعلى ، وقد خالفهما عبدالرزاق، فلم يذكر أبا هريرة وأرسله، ويقال : إن معمرًا حدث به

(١) بتعليق شيخنا مقبل بن هادى الوادعى حفظه الله، فقد قام بالتعليق على هذا الكتاب ، ودرسناه معه دراسة وافية ، فجزاه الله خير الجزاء ، ونفع الله به المسلمين .

(٢) قال البخارى - رحمه الله - : حدثنا عياش بن الوليد، أخبرنا عبدالأعلى ، حدثنا معمر ،عن الزهرى، عن سعيد، عن أبى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**يتقارب الزمان، وينقص العمل، ويلقى الشح، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج**»، قالوا: يا رسول الله! أيما هو؟ قال: «**القتل .. القتل**».
وقال شعيب ويونس والليث وابن أخى الزهرى، عن الزهرى، عن حميد، عن أبى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم.

بالبصرة (من حفظه بأحاديث وَهِمَ فى بعضها ، وقد خالفه فيه شعيب ويونس والليث بن سعد ، وابن أخى الزهرى ، رووه عن الزهرى عن حميد عن أبى هريرة) ، وقد أخرجا جميعًا حديث حميد أيضًا.

● وكشرحٍ وتصويرٍ لما ذكره الدارقطنى - رحمه الله تعالى - أسوق الطرق المشار إليها على النحو التالى:

خ ، م [1] [١] { عبدالأعلى / حماد } عن معمر عن **الزهرى** عن سعيد عن أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :

[٢] عبدالرزاق عن معمر عن **الزهرى** عن سعيد ؟ قال رسول الله ﷺ

[٣] { شعيب / يونس / الليث / ابن أخى الزهرى / إسحاق بن يحيى / عبدالرحمن بن يزيد } **الزهرى** عن حميد عن أبى هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ

[٤] معمر عن همام عن أبى هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ

(١) خ تعنى البخارى ، م تعنى مسلم .

* أما وجه جمع الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - بين هذه الأوجه، فقد قال =

الشرح :

الناظر إلي الطريق الأولى رقم [١] ، والثانية رقم [٢] يرى أن مدارهما على معمر ، فمرةً رُوِى الحديث عن معمر عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة متصلاً «أى عن رسول الله ﷺ متصلاً بلا انقطاع».

روى ذلك عن معمر : [عبدالأعلى وحماد]

ومرة روى عن معمر عن الزهرى عن سعيد قال: قال رسول الله ﷺ «مرسلاً» ، أى : بدون ذكر أبى هريرة.

روى ذلك عن معمرٍ عبدُالرزاق

وأعيد ذكر الإسنادين بصورة أُخرىَ كالتالى:



= ـ معلقًا على قول البخارى ـ وقال شعيب ويونس والليث وابن أخى الزهرى عن حميد عن أبى هريرة: يعنى أن هؤلاء الأربعة خالفوا معمرًا فى قوله: عن الزهرى عن سعيد ، فجعلوا شيخ الزهرى حميدًا لا سعيدًا، وصنيع البخارى يقتضى أن الطريقين صحيحان؛ فإنه وصل طريق معمر هنا، ووصل طريق شعيب فى كتاب الأدب، وكأنه رأى أن ذلك لا يقدح ؛ لأن الزهرى صاحب حديث ، فيكون عنده عن شيخين ، ولا يلزم من ذلك اطراده فى كل من اختلف عليه فى شيخه إلا أن يكون مثل الزهرى فى كثرة الحديث والشيوخ ، ولولا ذلك لكانت رواية يونس ومن تابعه أرجح، وليست رواية معمر مدفوعة عن الصحة لما ذكرته . اهـ

● فأى الروايتين أرجح ، التى أُثبت فيها أبو هريرة ﷺ ، أم التى حُذف منها؟

● فإذا رجحنا الطريق التى أُثبت فيها أبو هريرة ﷺ يكون الحديث متصلاً ، كونهم ثقات أم غير ثقات؟ ومن ناحية سماع بعضهم من بعض، أى هل سمع كل راوٍ من الذى روى عنه أم لا.

● وإذا رجحنا الطريق التى حُذف منها (أو سقط منها) أبو هريرة ﷺ يكون سند الحديث مرسلاً، ويحكم على الإسناد بالضعف قولا واحدًا. هذا كتمهيد للنظر فى الأسانيد.

فكيف نرجح ، أى ما هى طريقة الترجيح؟

● فى أغلب الأحوال تكون طريقة الترجيح متَمثلةً فى النظر إلى الرواة عن معمر من ناحية توثيقهم، ومن ناحية عددهم، ومن ناحية معرفتهم بمعمرٍ واختصاصهم به من عدمها.

فإن كان الأوثق والأعلم بمعمر رووا الحديث عن معمر، فأثبتوا فى الإسناد أبا هريرة، حكمنا للسند الذي فيه أبو هريرة بأنه هو الأرجح، فيكون الحديث متصلاً.

وإن كان الأوثق والأعلم بمعمر رووا الحديث عن معمر فأسقطوا أبا هريرة حكمنا على السند الذى أسقط منه أبو هريرة بأنه هو الأرجح، فيكون الحديث مرسلاً.

هذا ابتداءً ، وهو الأغلب (أعنى النظر إلي الرواة عن معمر).

● ولكن أحيانًا يتجه التوهيم إلى معمرٍ نفسه، أو إلى شيخ معمر (الزهرى) أو إلى سعيد .

● والاتجاه إلى توهيم معمر يكون فى حالة كون الرواة عنه ثقات.

فبالنظر إلى روايتنا هذه نجد أن عبدالأعلى وحماد فى الطريق [١] خالفا عبدالرزاق فى الطريق رقم [٢] ، وعبدالأعلى وحماد ثقتان، وكذلك فعبدالرزاق ثقة كذلك.

فمن حيث الجملة: فعبدالأعلى وحماد يُفترض أن تقدم روايتهما على رواية عبدالرزاق ، لكن هنا شيء جعلنا لا نسلك هذا المسلك، وهو: وإن كان عبدالأعلى وحماد أوثق من عبدالرزاق ، لكن الخلل من معمر ، فمعمر قد حدَّث بأحاديث وهو بالبصرة غلط فيها؛ ولذلك يقول العلماء: إن ما حدث به معمر بالبصرة فيه خلل، ويضعفون رواية البصريين عنه، وعبدالأعلى وحماد بصريان، أما عبدالرزاق فهو صنعانى يمنى [١]، فعبدالرزاق مع كونه واحد ، فروايته مقدمة على رواية الاثنين؛ وذلك لأن الخلل هنا ليس من الاثنين ، إنما هو من معمر ؛ لكونه كان يخطئ في حديثه بالبصرة، فلذلك رُجحت رواية عبدالرزاق على رواية عبدالأعلى وحماد .

● فهذا من ناحية الترجيح.

● إلا أن هناك مسلكًا آخر يسلكه بعض العلماء ، غير مسلك الترجيح، وهو مسلك : الجمع بين الروايات [٢]، فيرى بعض أهل العلم: أنه لا مانع أن يكون معمرًا حدث به على الوجهين ، كلا الوجهين

---

(١) ومن هنا تظهر فائدة معرفة بلدان الرواة.

(٢) وهذا المسلك نتجه إليه إذا كان الراوى مكثرًا ، ويتحمل أن يكون له عددٌ كبير من المشايخ والروايات، أما إذا كان الراوى مقلا فلا.

صحـيح، فلا يمنع أن يـكون معمـرًا روى الحديث مـرة عن الزهرى عن سعيـد عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ، ومرة عن الزهرى عن سـعيد عن النبى ﷺ.

● ويصححون الروايتين معًا، فـيقولون : روى مرة مرسلاً ، ومرة متصلاً ، ومع الذى وصل زيادة [1]، فإن كان الذى وصل ثـقة فهى زيادة ثقة، وهى مقبولة[2] ، فهذا وجه ومسلك يسلكه العلماء.

● هذا بالنسبة لرواية معمر عن الزهرى.

● لكن بالنسبة للنظر إلى الرواة عن الزهـرى نجد أن ستة من الرواة الأثبات «وهم المذكورون فى الـطريق [٣]» خالفوا معمـرًا من وجه آخر، وهو أنهم ذكروا الحديث عن الزهرى عن حـميد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ، فأتوا بحميدٍ مكان سعيد، ولا شك أن رواية هؤلاء الستة تقدم على رواية معمر ، فالستة أكثر عددًا وأوثق.

● ثم أيضًا إن مـعمرًا اخـتلف عليه، والسـتة لم يختـلف عليهم، ووجه آخر لـلاختلاف على معـمر ، وهو الظاهر فى الطريق رقم [٤] ، وهو أنه أبدل الزهرى بهـمام ؛ فدل على أن رواية مـن روى الحديث عن الزهرى عن حميد عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ هى الأصح.

والله تعالى أعلم

---

(١) وهى ذكر أبي هريرة فى الإسنـاد، فهى زيادة فى الإسناد ، وقد تكون زيادة الثـقة فى المتن كذلك، وسيأتى إن شاء الله.

(٢) عند من قال بقبولها مطلقًا.

ملاحظات هامة

١- كما قال أهل العلم - رحمهم الله - : إن الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تتبين علله» فلزامًا أن يهتم الباحث بجمع طرق الحديث حتى تظهر عللها إن كان بها علة، وكما هو واضح فلو أن باحثًا متسرعًا نظر فقط إلى السند رقم [١] وأغفل النظر عن ما به من علل لحكم - لكون رجاله ثقات، ولسماع بعضهم من بعض - بصحة الإسناد، ولكن بإمعان النظر فى السند نفسه ، وبضم الأسانيد الأخرى تظهر العلة.

٢- لا يلزم من كوننا حكمنا بضعف إسناد أن يكون المتن ضعيفًا من جميع الوجوه، بل قد يصح الحديث من طريق آخر؛ ولذلك احترازًا فلطالب العلم المبتدئ أن يحكم على الإسناد فقط.

٣- يلزم - كما هو واضح - أن يركز البحث أثناء البحث عن الرجال - رجال الإسناد - عن الذين يدور عليهم الإسناد بالدرجة الأولى، فمثلا إذا كان الزهرى ضعيفًا، فتلقائيًا ستضعف الأسانيد [١] ، [٢] ، [٣] لأنها تدور عليه.

٤- ينبغى أن ينظر أيضًا فى أحوال الرجال من شيوخ أصحاب الكتب إلى من دار عليهم الإسناد.

٥- يلزم بعد البحث النظر فى كتب العلل، وأقوال علماء العلل، حتى تعلم مدى موافقتك أو مخالفتك لهم.

● حديث : «**يرد علىَّ يوم القيامة رهط من أصحابى فيجلون عن الحوض فأقول : يارب أصحابى**» .

قال الدارقطنى - رحمه الله تعالى - :

وأخرج البخارى [(١)] أيضًا عن أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس، عن الزهرى ،عن سعيد ،عن أبي هريرة، عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم: «**يرد على الحوض رهط فأقول أصحابى**» الحديث.

وعن أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهرى، عن سعيد، عن أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، ولم يقل: عن أبى هريرة ، قال: وقد خالف يونس جماعة منهم معمر، رواه عن الزهرى عن رجل عن أبى هريرة ، ولو كان عن ابن المسيب لم يكن عنه الزهرى، ولصرح به، والله أعلم، ورواه شعيب وعقيل عن الزهرى قال: كان أبو هريرة يحدث مرسلا، وقال عبدالله بن سالم: عن الزبيدى، عن الزهرى، عن أبى جعفر محمد بن على، عن عبيدالله بن أبى رافع، عن

(١) وابتداءً فحاصل جواب الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - يتمثل في قوله : وحاصل الاختلاف أن ابن وهب وشبيب بن سعيد اتفقا في روايتهما عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، ثم اختلفا فقال ابن سعيد: عن أبى هريرة، وقال ابن وهب: عن أصحاب النبى ﷺ ، وهذا لا يضر؛ لأن فى رواية ابن وهب زيادة على ما تقتضيه رواية ابن سعيد، وأما رواية عقيل وشعيب فإنما تخالفتا فى بعض اللفظ ،وخالف الجميع الزبيدى فى السند، فيحمل على أنه كان عند الزهرى بسندين ؛ فإنه حافظ وصاحب حديث، ودلت رواية الزبيدى على أن شبيب بن سعيد حفظ فيه أبا هريرة ، وقد أعرض مسلم عن هذه الطرق كلها ، وأخرج من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة رفعه: «إنى لأذود عن حوضى رجالاً كما تذاد الغريبة من الإبل». اهـ

أبى هريرة ، ولم يتابع يونس على سعيد.

وكتصوير لهذا أوضح ما ذكر على النحو التالى:

خ: [١] أحمد بن شبيب عن شبيب عن يونس **عن الزهرى** عن سعيد عن أبى هريرة ﷺ عن النبى ﷺ.

[٢] أحمد بن صالح عن ابن وهب عن يونس **عن الزهرى** عن سعيد عن أصحاب النبى ﷺ عن النبى ﷺ.

[٣] معمر **عن الزهرى** عن رجل عن أبي هريرة.

[٤] شعيب / عقيل **عن الزهرى** كان أبو هريرة يُحدث

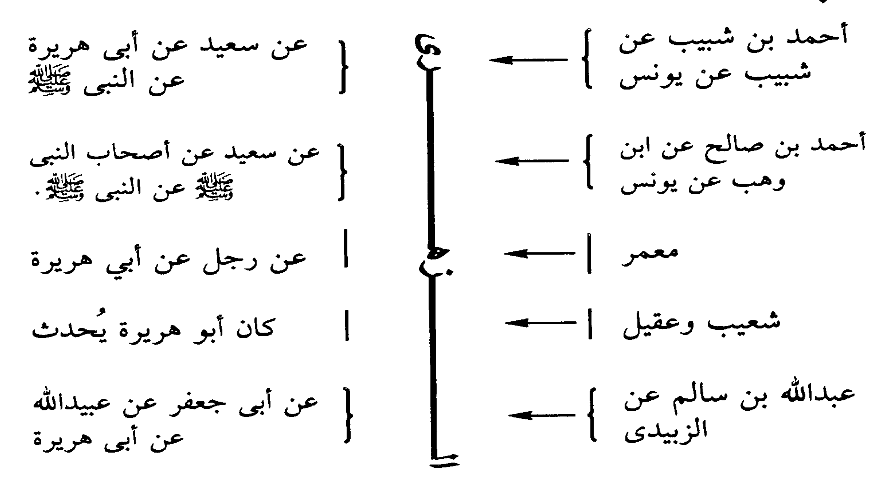
[٥] عبدالله بن سالم عن الزبيدى **عن الزهرى** عن أبى جعفر محمد ابن على عن عبيدالله بن أبى رافع عن أبى هريرة.

هـ محمد بن زياد عن أبى هريرة ﷺ مرفوعًا.

***

الشرح:

الناظر إلي هذه الطرق من [١] إلى [٥] يرى أن مدار الحديث فيها على الزهرى، وعلى ذلك يمكننا أن نرتب هذه الطرق بطريقة أخرى هى أوضح، فتكون كالتالى:



فالناظر يرى أن هنا بعض الاختلافات على الزهرى:

أحدها: أن الزهرى رواه عن سعيد عن أبي هريرة.

والثانى: إبدال أبي هريرة ببعض أصحاب النبى ﷺ.

والثالث: إبدال سعيد برجلٍ عن أبى هريرة.

والرابع: إسقاط سعيد من السند جملةً.

والخامس: ذكر رجلين واسطة بين الزهرى وأبي هريرة بدلاً من سعيد.

فهناك للعلماء ـ فى الجملة ـ فى مثل هذا الموطن مسلكان:

١ ـ مسلك الجمع بين الطرق والتوفيق بينها.

٢ ـ مسلك ترجيح بعض الطرق وإعلال الطرق الأُخرى.

فبالنسبة لمسلك الجمع بين الطرق والتوفيق بينها ، يمكن أن يُقال:

● إن الطريق رقم [١] لا تعارض بينها وبين الطريق رقم [٢] ، فأبو هريرة هو من أصحاب النبى ﷺ.

● أما الطريق رقم [٣] فالرجل المبهم فيها «الذى لم يُسم» فيحمل على أنه سعيد [١].

وقد يرد أن معمرًا نسى تسمية شيخ الزهرى ، فقال : عن الزهرى عن رجل.

● أما الطريق رقم [٤] التى فيها إسقاط، فالجواب عليها : أن من سقط منها بين الزهرى وأبو هريرة قد ظهر فى الروايات [١] ، [٢] فهو سعيد.

أو يُقال : إن مع يونس زيادة في السند، وهى ذكر سعيد ، ويونس ثقة، وزيادة الثقة مقبولة عند فريق كبير من أهل العلم.

● أما الطريق رقم [٥] التى فيها تسمية شيخ آخر للزهرى، فتحمل على أن للزهرى فى هذا الحديث شيخين، فرواه الزهرى مرة عن سعيد، ومرة أُخرى عن أبى جعفر.

---

(١) اعترض الدارقطنى على هذه الجزئية بقوله: ولو كان عن ابن المسيب (أى عن سعيد ابن المسيب) لم يُكَنِّ عنه الزهرى ، يعنى بذلك أنه لو كان هذا الرجل هو سعيد ابن المسيب لم يقل الزهرى عن رجل، لقال : عن سعيد؛ وذلك لأن مثل سعيد ابن المسيب يُفتخر به، فيفتخر الزهرى إذا حدثه سعيد أن يقول : عن سعيد ، أما الذى هو ضعيف أو متهم أو مجهول ، فهذا الذى يُبهم ولا يُسمَّى، هذه وجهة نظر الدارقطنى - رحمه الله - لكن يمكن التعقيب عليها بما حاصله أن الزهرى تأكد أن شخصًا ما قد حدَّثه ، لكنه نسى من حدثه، فذكر رجلاً مشيرًا بذلك إلى أن هناك من حدثه، وإن كان هو قد نسى اسمه ، والله أعلم.

فـهذه طريقـة من يرى الجـمع بين هذه الأوجـه من الاخـتلافـات والتوفيق بينها.

● أما بالنسـبة لمن يرى التـرجيح - ترجيح بـعض الطرق، وإعلال الطرق الأُخرى - :

فينظر في الغالب إلى الرواة عن الزهرى ، ويُرجح بينهم ويفاضل، وأحيانًا ينظر إلى مثل الزهرى نفسه ، هل يتحمل هذه الأوجه من الخلاف أم لا يتحملها.

فعلى هذا فـبالنظر إلى الرواة عن الزهرى نجـد أن يونس - وإن كان ثقةً - إلا أن له بعض الأوهام في روايته عن الزهرى أحيانًا، فمعمر أقوى منه في الزهرى.

ثم إن شعيبًـا وعقيلاً معًا أثبت من معـمر وحده بلا شك، وكذلك فهما أثبت من يونس.

فيـرى الدارقطنى - رحمه الله - إعـلال رواية يونس التى ذكر فيـها سعيدٌ؛ وذلك لما فـى رواية يونس عن الزهرى من بعض الأوهام أحيانًا؛ ولأن غير يونس - الذين هم أثبت منه - لم يذكروا سعيدًا.

والترجـيح أن تكون رواية شعـيب وعقيل المرسلـة (أعنى بالإرسال هنا: الانقطاع بين الـزهرى وأبى هريرة) [1] أولى من غـيـرها، لكن الذي يرى الحـافظ ابن حـجر - رحـمـه الله - أنه عكَّر على هذا هنا هو كـون شعيب وعقيل اختلفا فى بعض ألفاظ الحديث.

---

(١) وهذا مـسلك لبعض العلمـاء يطلقـون المرسل على المنقطع، وعلى من سـقط منه رجل بصفة عامة.

● أما رواية الزهرى رقم [٥] التـى فيهـا: أن شيخ الزهرى هو أبو جعفـر ، فهذه أشكلت بعض الشيء؛ لكون الزبيدى ثقـة، ولكن حملها بعض أهل العلم على السلامة ، فقالوا: هذا إسناد آخر للزهرى عن أبى هريرة ، فمن ثمَّ قبلوها.

هذه هى بصورة عـامة أغلب وجهات العلماء فـي مثل هذه الأوجه من الاختلافات من ناحية قبولها أو ردها .

والله تعالى أعلم

ملاحظات

١- أعـرض مـسلم ـ رحـمـه الله تعـالى ـ عن طريق الزهرى مـرة واحـدة، وأخرج الحـديث من طريق آخـر عن أبى هريرة، وهو طريق محـمد بن زياد عن أبي هريرة، وذلك وفـقًا للإشكالات الواردة فى طريق الزهرى، وهـذه طريقـة مسلمٍ فـى كثـيـر من الأحيـان، يتقى الطـرق التى فيهـا خلاف، ويأتى بـطرق أخرى للحديث سالمة من الإشكالات.

٢- كـمـا سـبق وبيّنا أننا عند الـبحـث نركـز على من تدور عليـه الأسانيد، ونبحث عنه، فبالنظر إلي هذه الطرق نرى أن الأسانيد تدور على الزهرى ـ رحمه الله ـ فينبـغى أن يركز عليه البحث، فعلى سبيـل الفرض والجدل : لو كان الزهرى ضعيـفًا لضعفت الطرق من [١] إلى [٥] ، ولم نحـتج مـعهـا إلى كـبيـر بحثٍ وتوجيه.

٣ـ يلاحظ أن الأحـاديث المعلقة التي في صـحيح البـخاري ليست على شرط البـخاري ، ومن ثمَّ لم يتـعرض لهـا فريق من أهل العلم الذين تتبعـوا أحاديث البخاري بالانتقاد، وكـما هو معلوم فالبخاري وسم كتابه بالجامع الصحيح المسند، فما لم يكن مسندًا فليس على شرطه.

٤ـ كمـا بينا من قبل أنـه ينبغي أن ينظر في الأسـانيد من أصـحاب الكتب إلى من أبرز من الرجـال الذين بيناهم، فينبـغي أن ينظر في الإسناد إلى معمر ، والإسناد إلى شعيب وعقيل ، وهكذا.

هذا وبالله التوفيق، والله تعالى أعلم

وصلِّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلِّم.

● **حـديث : «لقد كـان فى الأمم قبلكم ناس محـدَّثون، فإن يكن فى أمتى أحدٌ فإنه عمر».**

قال الدارقطنى - رحمه الله تعالى - :

وأخرج البخارى عن يحـيى بن قزعة، وعن الأويسى، عن إبراهيم ابن سعد عن أبيـه، عن أبى سلمة ،عن أبى هريرة [1]عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم: **كان فى الأمم ناس محدثون»** قال البخارى: وزاد زكريا عن سعد عن أبى سلمة عن أبى هريرة: **«من غير أن يكونوا أنبياء»**.

وقد تابعهما سليمان الهاشـمى وأبو مروان العثمانى ، وخالفهم ابن وهب ، فرواه عن إبراهيـم بن سعد عن أبيـه عن أبى سلمة عن عـائشة رضي الله عنها .

وأخرج مسلم حـديث ابن وهب هذا دون غيره عن إبراهيم، ورواه ابن الهاد ، ويعقوب ، وسـعد أبناء إبراهيم ، وأبو صالح كاتب الليث، وغيرهم عـن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبى سلمـة ، قال: بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

(١) قال الحافظ فى «الفتح» (ج ٧ ص ٥٠) : قوله: عن إبراهيم عن أبي هريرة ، كذا قال أصـحاب إبراهيم بن سعد بن إبراهيـم بن عبدالرحمن بن عـوف عن أبيه عن أبى سلمة ، وخالفـهم ابن وهب ، فقال: عن إبراهيم بن سعـد بهذا الإسناد عن أبى سلمة عن عائشة، قال أبو مسعود : لا أعلم أحدًا تابع ابن وهب على هذا ، والمعروف عن إبراهيم بن سعد أنه عن أبى هريرة لا عن عائشة.

وتابعه زكريا بن أبى زائدة عن إبـراهيم بن سعد ، يعنى كما ذكـره المصنف معلقًا هنا، وقال مـحمد بن عـجلان: عن سعـد بن إبراهيم عن أبى سلمة عن عـائشة أخرجه مسلم والترمذى والنسائى، قال أبو مسعود: وهو مشهور عن ابن عجلان، فكأن أبا سلمة سمـعه من عائشة ، وأبى هريرة جميـعًا. قلت (أى الحافظ) : وله أصل من حديث عائشة أخرجه ابن سعد من طريق ابن أبى عتيق عنها.

وقال زكريا: عن سعد عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، علقه البخارى وقال: محمد بن عجلان عن سعد عن أبى سلمة عن عائشة أخرجه مسلم.

وكتصوير لهذا:

خ [١] يحيى بن قزعة / الأويسى / سليمان / أبو مروان } عن **إبراهيم بن سعد** عن سعد عن أبى سلمة عن أبي هريرة عن النبى ﷺ

م [٢] ابن وهب / ابن الهاد } عن **إبراهيم بن سعد** عن سعد عن أبى سلمة عن عائشة عن النبى ﷺ

[٣] ابن الهاد / يعقوب / سعد / أبو صالح / غيرهم } عن **إبراهيم بن سعد** عن سعد عن أبى سلمة عن النبى ﷺ

خت [٤] **زكريا** عن سعد عن أبي سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ مع زيادة (من غير أن يكونوا أنبياء)

[٥] **محمد بن عجلان** عن سعد عن أبى سلمة عن عائشة عن النبى ﷺ

ابن سعد [٦] ابن أبى عتيق عن عائشة عن النبى ﷺ

الشرح

مدار هذا الحديث كما هو واضح «باستثناء الطريق رقم [٦] على سعد عن أبي سلمة ، ثم حدث اختلاف بعد أبي سلمة :

فروى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وروى عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ.

وروى عن أبي سلمة ؟ عن النبي ﷺ.

فيمكننا أن نعيد التقريب على هذا النحو :

[أ]	جماعة عن إبراهيم زكريا	عن أبي سلمة	عن أبي هريرة عن النبي ﷺ
	ابن وهب إبراهيم ابن الهاد ابن عجلان		عن عائشة عن النبي ﷺ
	جماعة إبراهيم		؟ عن النبي ﷺ

ويمكننا أيضًا أن نلخص الخلاف على إبراهيم على النحو التالى:

	جماعة	|	إبراهيم بن سعد عن سعد عن أبى سلمة	| عن أبى هريرة عن النبى ﷺ
[ب]	يحيى الأويسى سليمان أبو مروان } جماعة	||		|| عن عائشة عن النبى ﷺ
	ابن الهاد يعقوب سعد أبو صالح غيرهم } جماعة	|||		||| ؟ عن النبى ﷺ

● فبالنسبة لأوجه الجمع بين ما سبق (بالنسبة للوجه أ):

يمكن أن يقال ـ من باب الجمع بين الروايات ـ : إن أبا سلمة له شيخان ، فروى الحديث مرة عن أبى هريرة ، ومرة عن عائشة.

● أما الوجه الذى روى فيه الحديث بلاغًا ، وهو الوجه رقم [٣] .

فيجاب عنه : بأن من زاد أبا هريرة أو عائشة معه زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة عند كثير من أهل العلم.

● والذى يؤيد ما ذكر ـ من أن الحديث عن أبى هريرة وعائشة معًا ـ هو : أن ابن العجلان كما فى الوجه [٥] تابع إبراهيم على ذكر عائشة، وكذلك فالحديث معروف عن عائشة من طريق ابن أبى عتيق عنها، كما فى الطريق رقم [٦].

● ويؤيد الوجه الذى ذُكر فيه أبو هريرة: أن زكريا فى الطريق رقم [٤] تابع إبراهيم على ذكر أبى هريرة رضي الله عنه.

● فدل ذلك على أن الطريق محفوظ عن أبى هريرة وعائشة.

● أما الذى يؤيد الطريق رقم [٣] ويقويه، وهو الطريق الذي سقط منه ذكر أبى هريرة وعائشة، فهو أن من الرواة عن إبراهيم فيه يعقوب وسعد أبناء إبراهيم، وأبناء الرجل ـ فى العادة والغالب ـ يكونون أعلم بأبيهم من غيرهم، فهذا الذى يقوى الطريق التى هى بلاغ، أعنى التى سقط منها أبو هريرة وعائشة.

ويؤيدها أيضًا :كثرة الرواة عن إبراهيم على هذا النحو (أعنى بإسقاط أبى هريرة وعائشة) من الإسناد ، ثم إن الرواة على إبراهيم على هذا النحو من ناحية التوثيق هم أوثق.

● فكثرة الرواة ، وكونهم أوثق ، وكون بعضهم هم أبناء الراوى ، يؤيدون الرواية المرسلة.

● وما ذُكر من وجوه قبل ذلك تؤيد الرواية المتصلة، سواء بإثبات عائشة ، أو بإثبات أبى هريرة رضي الله عنه.

● فيمكن حينئذٍ أن يُقال : إن الحديث صحيح من هذه الأوجه

جميعًا، وليس معنى : «صحيح» أننا نصحح إسناد الرواية المرسلة[1]، ولكننا نصحح الإسناد إلى من أرسله.

هذا والله تعالى أعلى وأعلم

---

(١) وهنا تنبيهٌ أود أن أذكره، وهو أن بعض العلماء عند الترجيح بين إسناد وُصِل مرة وأُرسِلَ أخرى يقولون أحيانًا : إن المرسل أصح، فليس معنى قولهم: إن المرسل أصح أن الحديث المرسل صحيح، ولكن مرادهم: أن رأى من حكم على الحديث بالإرسال أصح من رأى من حكم على الحديث بالاتصال، وهذا واضح ومعلوم، وسيأتى له مزيد بيانٍ إن شاء الله تبارك وتعالى.

● إحدى طرق حديث : «**إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر؛ فقد باء به أحدهما**».

قال الدارقطني - رحمه الله تعالى - :

وأخرج البخاري حديث علي بن المبارك، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر؛ فقد باء به أحدهما**».

قال البخاري : وقال عكرمة بن عمار: عن يحيى، عن عبدالله بن يزيد سمع أبا سلمة، سمع أبا هريرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله.

قال أبو الحسن : يحيى بن أبي كثير يدلس كثيرًا ، ويشبه أن يكون قول عكرمة بن عمار أولى بالصواب؛ لأنه زاد رجلا وهو ثقة [1] .

قلت (مصطفى):

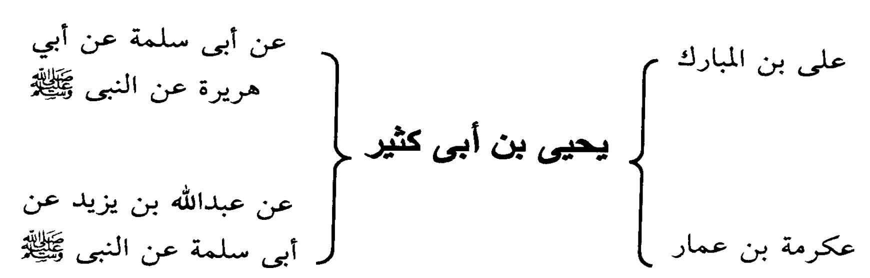
لهذا الحديث طريقان عن أبي سلمة ، أو بمعنى آخر عن يحيى بن أبي كثير .

(١) أما جواب الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - على ذلك ، فقد قال: ودل صنيع البخاري على أن زيادة عبدالله بن يزيد بين يحيى وأبي سلمة في هذه الرواية المعلقة لم تقدح في رواية علي بن المبارك، عن يحيى بدون ذكر عبدالله بن يزيد عنده، إما لاحتمال أن يكون يحيى سمعه من أبي سلمة بواسطة، ثم سمعه من أبي سلمة، وإما أن يكون لم يعتد بزيادة عكرمة بن عمار لضعف حفظه عنده. وقد استدرك الدارقطني عليه إخراجه لرواية علي بن المبارك، وقال: يحيى بن أبي كثير يدلس، وقد زاد فيه عكرمة رجلاً، والحق: أن مثل هذا لا يتعقب به البخاري؛ لأنه لم تخف عليه العلة، بل عرفها وأبرزها وأشار إلى أنها لا تقدح ، وكأن ذلك لأن أصل الحديث معروف ومتنه مشهور مروي من عدة طرق، فيستفاد منه أن مراتب العلل متفاوتة، وأن ما ظاهره القدح منها إذا انجبر زال عنه القدح. والله أعلم.

[١]على بن المبارك، عن يحيى بن أبى كـثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ.

[٢] عكرمة بـن عمار، عن يحـيى بن أبى كثـير، عن عـبدالله بن يزيد، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ.

وبتصوير آخر:



الشرح:

الناظر إلي الطريقين يرى أن الطريق الثانية فـيها زيادة راوٍ بين يحيى وأبي سلمة ، وهو عـبدالله بن يزيد، فكيف نصنع فى مـثل هذه الحالة؟ هل نسلك مسلك الجمع بين الروايـات؟ وكيف يكون هذا المسلك؟ ومتى يكون؟

أم أننا نسلك مـسلك ترجيح رواية على الرواية الأخـرى؟ وما هى الأرجح ؟ ولماذا هى الأرجح؟

أما بالنسبة لمسلك الجمع بين الروايات فله وجهٌ هنا

● ووجه هذا المسلك أن يُقال : إن يحيى بن أبى كثير سمع الحديث من عبـدالله بن يزيد عن أبى سلمة ، كمـا فى الطريق الثانيـة، ثم التقى

بعد ذلك بأبى سلمة فحدَّثه الحديث.

● أو العكس، بأن يكون سمعه من أبى سلمـة ، ثم التقى بعبدالله ابن يزيد فحدثه بالحديث عن أبى سلمة.

● أما متى يكون هذا المسلك؟ فهذا المسلك يكون إذا كان يحيى بن أبى كثير يُعرف بالرواية عن أبى سلمة وبالرواية عن عبدالله بن يزيد، أما إذا كان لم يدرك أحدهما أو لم يسمع منه ، فحينئذ لا نستطيع أن نسلك هذا المسلك.

● وكذلك إذا كان أحد الراويين عن يحيى ضعـيفًا، فحينئذ يصعب علينا أن نسلك مسلك الجمع.

● أما حالتنا هـذه فيحيى معـروف بالرواية عن أبى سلمة ، وروى أيضًا عن عبدالله بن يزيد ، فهذا وجه تقوية مسلك الجمع بين الروايات، وقد سلك الحافظ ابن حجر - رحمه الله - هذا المسلك فى توفيقه بين عدة طرق كحالتنا هذه.

أما بالنسبة لمسلك الترجيح:

● فهل نرجح الطريق الأولى «التى لم يُذكر فيها عبدالله بن يزيد»؟

● أم نرجح الطريق الثانية التى ذُكر فيها عبدالله بن يزيد؟

هناك قرائن تجعلنا نرجح كل طريق على الأخرى:

فمن مرجحات الطريق الأول (التى لم يُذكر فيها عبدالله بن يزيد): أن الراوى عن يحيى بن أبـى كثير فـيها هو علـى بن المبارك، وهو أثبت وأوثق من عكرمة بن عمار.

ثم إن رواية عكرمة بن عـمار عن يحيى بن أبى كثـير خاصة فـيها

اضطراب[1] ، فهذا الذى يجعلنا نرجح الرواية الأولى.

● أما الذى يجعلنا نرجح الرواية الثانية (التى أثبت فيها عبدالله بن يزيد) فهو أن يحيي بن أبى كثير معروف بالتدليس، والمدلس قد يسقط شيخه كما هو معلوم، فلا يبعد أن يكون يحيى (فى الطريق الأول) أسقط (لكونه مدلسًا) عبدالله بن يزيد من الإسناد.

● وكثير من أهل العلم يجنحون إلى قبول رواية الثقة المدلس التى فيها زيادة راوٍ.

فهذا وجه ترجيح الرواية الثانية التى أثبت فيها عبدالله بن يزيد.

ولكننا فى مثل هذا المقام خاصة - لما عُرف من ضعفٍ فى رواية عكرمة عن يحيى - نجنح إلي الرواية التى لم يثبت فيها عبدالله بن يزيد.

لكن يبقى شيء، وهو أن يحيى بن أبى كثير مدلس فيلزم أن يصرح بالتحديث فيقول: حدثنى، أو: سمعت، أو ما يفيد صريح السماع من أبى سلمة.

لكن أهل العلم في كثير من الأحيان يتجوزون عن مسألة العنعنات، خاصة تلك التى فى الصحيحين، وخاصة فى شأن الرواة المعروفين بالإكثار عن مشايخ معينين إذا عنعنوا فى رواياتهم عن هؤلاء المشايخ، كعنعنة الأعمش عن أبى صالح مثلاً ، أو عن إبراهيم النخعى، أو عن أبى إسحاق السبيعى، وكعنعنة ابن جريج عن عطاء.

---

(١) وقد أعلّ الهروى بسبب ذلك حديثًا فى صحيح مسلم ، وهو دعاء الرسول فى استفتاح صلاة الليل : «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل..» لكونه من طريق عكرمة عن يحيى . [انظر كتاب : «علل أحاديث فى صحيح مسلم»].

● ويبـقى شىءٌ آخر هـنا، وهو أن على بن المبـارك له كتـابان عن يحيي أحدهما سماع ، فينبغى أن ينظر ، هل هذا من السماع أم لا؟

لكن كل هذا ليـس بضـائر هنا ؛ لأن للحـديث طرقًـا أخـرى عن رسول الله ﷺ ، فالحديث صحيح بلا شك، والله أعلم.

ملاحظة

● **متى يضر وجود عبدالله بن يزيد فى السند؟**

يضر وجود عبدالله بن يزيد فى السند ، إذا كانت الرواية التى أُثبت فيها عبدالله بن يزيد هى الأصح، وكـان فى الوقت نفسه عبدالله بن يزيد ضعيفًا، فحينئذ وجوده فى السند يضر. والله تعالى أعلم.

● حديث : «**من أعتق نصيبًا أو شقيصًا فى مملوك**»(١) .

قال الدارقطنى - رحمه الله تعالى - :

وأخرج البخارى ومسلم حديث قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير عن أبي هريرة ، «**منْ أعتق شقيصًا**»(٢) وذكر فيه الاستسعاء(٣) من حديث ابن أبى عروبة وجرير بن حازم، قال البخارى : تابعهما حجاج بن حجاج، وأبان ، وموسى بن خلف عن قتادة قال: وقد روى هذا الحديث شعبة وهشام وهما أثبت من روى عن قتادة، ولم يذكرا فى الحديث الاستسعاء، ووافقهما همام وفصل الاستسعاء من الحديث فجعله من رواية قتادة، وقوله : لا ، من حديث أبى هريرة عن النبى ﷺ. قاله المقرى عن همام وقاله معاذ عن هشام وابن عامر عن هشام، وهو أولى بالصواب.

قلت (مصطفى): روى هذا الحديث على وجوهٍ:

● فروى مطولاً مرفوعًا بطوله إلى رسول الله ﷺ.

● وروى مختصراً.

---

(١) قال البخارى رحمه الله: «حدثنى أحمد بن أبى رجاء ، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا جرير بن حازم، سمعت قتادة قال حدثنى النضر بن أنس بن مالك، عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**من أعتق نصيبًا أو شقيصًا فى مملوك فخلاصه عليه فى ماله إن كان له مال، وإلا قوِّم عليه فاستسعى به غير مشقوق عليه**».

تابعه حجاج بن حجاج، وأبان وموسى بن خلف عن قتادة، اختصره شعبة.

(٢) قال ابن الأثير فى «النهاية» : الشقص ، والشقيص، والنصيب فى العين المشتركة من كل شيءٍ.

(٣) قال ابن الأثير : استسعاء العبد : هو أن يسعى فى فكاك ما بقى من رقه، ، وغير مشقوق عليه، أى: لا يكلفه فوق طاقته.

● وروى مفصلاً ، جزءٌ منه مرفوع إلي رسول الله ﷺ، والجزء الآخر من قول بعض الرواة.

● أما الرواية المطولة فهذا وجهها ولفظها.

[١] من أعتق نصيبًا أو شقيصًا فى مملوك فخلاصه عليه فى ماله إن كان له مال ، وإلا قوِّم عليه فاستسعى غير مشقوق عليه.

● أما الرواية المختصرة فهذا لفظها:

[٢] من أعتق نصيبًا أو شقيصًا فى مملوك فخلاصه عليه فى ماله إن كان له مال (ولم يذكر الاستسعاء).

[٣] من أعتق نصيبًا أو شقيصًا فى مملوك فخلاصه عليه فى حال إن كان له مال .

قال قتادة: وإلا قوِّم عليه فاستسعى غير مشقوق عليه.

● ومدار الحديث فى الطرق كلها على قتادة ، وهذا بيان ذلك.

سعيد بن أبى عروبة
جرير بن حازم
حجاج بن حجاج
أبان
موسى بن خلف
} **قتادة** | عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة بالوجه (١) مطولاً ومرفوعًا إلى رسول الله ﷺ.

شعبة
هشام
} **قتادة** | عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك ،عن أبي هريرة بالوجه(٢) مختصرًا ومرفوعًا إلى رسول الله ﷺ

همام [1]	**قتادة**	على الوجه (٣) جزء مرفوع إلي رسول الله ﷺ وجزء من قول قتادة، وهو ذكر الاستسعاء

الشرح

● من العلماء من رجَّح الرواية المطولة المرفوعة [الوجه (١)]؛ لأن من الرواة عن قتادة لها سعيد بن أبى عروبة [2]، وهو من أثبت الناس فى قتادة، ثم إنه متابع من المذكورين، وهذا صنيع البخارى ومسلم - رحمهما الله تعالى - إذ قد أخرجا الحديث مطولاً.

● ومن أهل العلم من رجَّح [الوجه الثالث (٣)] الذى فيه التفصيل؛ وذلك لأمور منها: أن الذي رواه عن قتادة هو همام، وهمام أيضًا من الأثبات فى قتادة، ورجحت أيضًا لكون شعبة وهشام رويا الحديث على الوجه المختصر (٢) فوافقا همامًا فى القدر المرفوع إلى رسول الله ﷺ.

● ثم أيضًا قد نُقل عن قتادة أنه كان يُفتى بالفقرة الزائدة فى الوجه الأول، وهى: «وإلا قوِّم عليه..».

● ثم إن شعبة وهشامًا من أثبت الناس فى قتادة.

---

(١) وقال الدارقطنى : وقاله معاذ عن هشام، وابن عامر عن هشام، ويعنى بذلك: أن أحد الأوجه عن هشام فيها التفصيل كالذى ذكره همام.

(٢) وإن كان سعيد قد اختلط لكن الراوى عنه يزيد بن زريع ، وقد روى عنه قبل الاختلاط.

وترجيح رواية من فصَّل هو صنيع الدارقطنى وأبى بكر النيسابورى وأبى مسعود الدمشقى وابن عبدالبر، وجميع هذه الأوجه محتملة.

وهذه بعض أقوال العلماء فى ذلك، ساقها شيخنا مقبل ـ حفظه الله ـ فى «التعليق على التتبع» فقال:

قال النووى ـ رحمه الله ـ بعد ذكره بعض كلام الدارقطنى المتقدم: قال الدارقطنى: وسمعت أبا بكر النيسابورى يقول: ما أحسن ما رواه همام وضبطه، ففصل قول قتادة عن الحديث، قال القاضى: وقال الأصيلى وابن القصار وغيرهما: من أسقط السعاية من الحديث أولى ممن ذكرها؛ لأنها ليست فى الأحاديث الأخر من رواية ابن عمر، وقال ابن عبدالبر: الذين لم يذكروا السعاية أثبت من الذين ذكروها. قال غيره: وقد اختلف فيها عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة، فتارة ذكرها وتارة لم يذكرها، فدل على أنها ليست عنده من متن الحديث كما قال غيره.

هذا آخر كلام القاضى والله أعلم. اهـ

وقال أبو مسعود الدمشقى ـ رحمه الله ـ (ص ٥٣): حديث همام حسن عندى، إنه لم يقع للبخارى ولا لمسلم أيضًا، ولو وقع لهما لحكما بقوله. اهـ

وقال الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ٤٠) بعد ذكره بسنده من حديث سعيد عن قتادة، وذكر فيه الاستسعاء، فقال ـ رحمه الله ـ: حديث العتق ثابت صحيح، وذكر الاستسعاء فيه من قول قتادة، وقد وهم من أدرجه من كلام رسول الله ﷺ، ثم ذكره من حديث همام مفصلاً ثم قال: فهذا أظهر من الأول أن القول الزائد المبين المميز، وقد ميز همام وهو ثبت. اهـ

وقال الحافظ - رحمه الله - في «الفتح» جـ (٥/ ١٨٥ الطبعة السلفية) بعد ذكره لمن حكم بأنه من قول قتادة: وأبى ذلك آخرون منهم صاحبا الصحيح فصححا كون الجميع مرفوعًا ، وهو الذى رجحه ابن دقيق العيد وجماعة؛ لأن سعيد بن أبى عروبة أعرف بحديث قتادة؛ لكثرة ملازمته له، وكثرة أخذه عنه من همام وغيره، وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد لكنهما لم ينافيا ما رواه ، وإنما اقتصرا من الحديث على بعضه ، وليس المجلس متحدًا، حتى يتوقف فى زيادة سعيد ، فإن ملازمة سعيد لقتادة كانت أكثر منهما، فسمع عنه ما لم يسمعه غيره ، وهذا كله لو انفرد، وسعيد لم ينفرد، وقد قال النسائى فى حديث قتادة عن أبى المليح فى هذا الباب بعد أن ساق الاختلاف فيه على قتادة: هشام وسعيد أثبت فى قتادة من همام ، وما أعل به حديث سعيد من كونه اختلط أو تفرد به مردود ؛ لأنه فى الصحيحين وغيرهما من رواية من سمع منه قبل الاختلاط كيزيد بن زريع، ووافقه عليه أربعة تقدم ذكرهم، وآخرون معهم لا نطيل بذكرهم، وهمام هو الذى انفرد بالتفصيل ، وهو خالف الجميع فى القدر المتفق عليه فى رفعه، فإنه جعله واقعة عين ، وهم جعلوه حكمًا عامًا ، فدل على أنه لم يضبطه كما ينبغى، إلى أن قال: الذى يظهر أن الحديثين صحيحان مرفوعان وفاقًا لعمل صاحبى الصحيح، وقال ابن المواق: والإنصاف أن لا نوهم الجماعة بقول واحد مع احتمال أن يكون سمع قتادة يفتى به ، فليس بين تحديثه به مرة وفتياه به أخرى منافاة.

ثم قال الحافظ : قلت: ويؤيد ذلك أن البيهقى أخرج من طريق الأوزاعى عن قتادة أنه أفتى بذلك.

والجمع بين حديث ابن عمر وأبى هريرة ممكن بخلاف ما جزم به الإسماعيلى ، قال ابن دقيق العيد: حسبك بما اتفق عليه الشيخان فى أنه أعلى درجات الصحيح، والذين لم يقولوا بالاستسعاء تعللوا فى تضعيفه بتعليلات لا يمكنهم الوفاء بمثلها في المواضع التى يحتاجون إلي الاستدلال فيها بأحاديث يرد عليها مثل تلك التعليلات، وكأن البخارى خشى من الطعن فى رواية سعيد بن أبي عروبة فأشار إلي ثبوتها بإشارة خفية كعادته، فإنه أخرجه من رواية يزيد بن زريع - وهو من أثبت الناس فيه، وسمع منه قبل الاختلاط - ثم استظهر له برواية جرير بن حازم بمتابعته لينفى عنه التفرد ، ثم أشار إلى أن غيرهما تابعهما ، ثم قال: اختصره شعبة ، وكأنه جواب عن سؤال مقدر ، وهو أن شعبة أحفظ الناس لحديث قتادة ، فكيف لم يذكر الاستسعاء، فأجاب بأن هذا لا يؤثر فيه ضعفًا؛ لأنه أورده مختصرًا ، وغيره ساقه بتمامه ، والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد ، والله أعلم. اهـ مختصرًا.

ثانيًا :

نمـاذج للاختلاف في الوصل والإرسال ، وبيـان متى يُقبل الموصول، ومتى يترجح المرسل.

● حديث : «**يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير**» .

م [١]حجاج بن الشاعر، عن أبى النضر، عن إبراهيم بن سعد، عن سعد، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ.

[٢] يعقوب / سعد / غيرهما } **إبراهيم بن سعد عن سعد عن أبى سلمة** عن النبى ﷺ

وبتصوير آخر :

أبو النضر ، و { يعقوب / سعد / غيرهما } } **إبراهيم بن سعد عن سعد عن أبى سلمة** { عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ، ؟ عن النبى ﷺ

● فبالنظر إلي هذه الطرق يرى أن أبا النضر في الطريق رقم (١) خالف الجماعة في الطريق رقم (٢)، وزاد في الإسناد أبا هريرة رضي الله عنه أي أن أبا النضر رواه متصلاً، بينما رواه يعقوب وسعد (أبناء إبراهيم بن سعد) عن إبراهيم بن سعد، عن سعد، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ مرسلاً (بدون ذكر أبي هريرة رضي الله عنه) .

● ففي باب الجمع بين الروايات يمكن أن يُقال : إن الحديث رُوى مرة مرسلاً ، ومرة متصلاً ، ومع الذي وصله زيادة (وهي إثبات الصحابي) فمادام الذي وصل (وزاد هذه الزيادة) ثقة ، فهي زيادة ثقة، وهي مقبولة عند فريق من العلماء، وهذا المسلك يسلكه النووي - رحمه الله تعالى - وغيره من أهل العلم كذلك.

أما من باب الترجيح فالرواية المرسلة (٢) من حيث القوة أقوى وأرجح ، وذلك للآتي:

أولاً :كثرة عدد من رووه مرسلاً (بإسقاط أبي هريرة من السند).

ثانيًا :كون هؤلاء الرواة أعلم بإبراهيم بن سعد من أبي النضر ، ففيهم يعقوب وسعد أبناء إبراهيم، وأبناء الرجل هم أعلم به من غيرهم.

وقد صوَّب فريق من أهل العلم الرواية المرسلة، منهم الدارقطني، وعبدالله بن الإمام أحمد رحمهما الله ، والله تعالى أعلم.

● حديث : **«كفى بالمرء كذبًا أن يُحدِّث بكل ما سمع»**.

قال الدارقطني - رحمه الله تعالى - :

وأخرج مسلم عن أبي بكر، عن على بن حفص، عن شعبة، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ : **«كفى بالمرء كذبًا أن يُحدِّث بكل ما سمع»** والصواب مرسل، قاله معاذ، وغندر، وعبدالرحمن بن مهدى وغيرهم.

قلت (مصطفى) :

اختلف في وصل هذا الحديث، وفي إرساله على النحو التالى:

[١] على بن حفص | **عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم** عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

[٢] معاذ
غندر
ابن مهدى
حفص بن عمر
آدم
سليمان
} **عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم** عن النبي ﷺ

الشرح

● الناظر إلي الطـريقين يجـد أن الطريق (١) أثبت فـيـه أبو هريرة ﷺ (أى أنه رُوى متصلاً إلي رسول الله ﷺ).

● أما الطريق الثانى فقد أُسقط منه أبو هريرة، أى أنه روى مرسلاً، فهناك كما سلف وجهان يسلكهمـا العلماء، وفى كثير من الأحيان يكون منهما وجه هو أرجح من الوجه الآخر، وهذان الوجهان، أو المسلكان ، هما مسلك الجمع بين الروايات، ومسلك الترجيح.

أما مسلك الجمع بين الروايات، فيقال فيه:

إن الحديث روى مرة مرسلاً ، ومرة متصلاً، ومع من وصل زيادة، فإن كان الواصل ثقـة فهى زيادة ثقة، وهى مقبولة، فـعليه يصح الحديث بهذه الطريقـة ، ولكن وجه الجـمع - فى نظرى - ضعيـف في هذا المقام خاصة.

أما المسلك الآخر فهو مسلك الترجيح:

ففيه ينظر إلى المخـتلفين فيُقدَّم أرجحهمـا ، فبالنظر إلي الإسنادين معًا نرى أنه حـدث اختلاف على شعبـة، فرواه جماعة عن شـعبة، عن خبيب، عن حفص بن عـاصم، عن رسول الله ﷺ (بإسقاط أبى هريرة) أى أنهم رووه مرسلاً.

ورواه على بن حفص عن شعبة بنفس الإسناد وزاد أبا هريرة.

● فبلا شك أن الجماعة تقدم ؛ وذلك لأمور:

أحدها : أنهم أكثر عددًا بكثير.

ثانيها : أن منهم من هو بمفرده أثبت وأوثق من على بن حفص، فكيف بهم مجتمعين.

ثالثها : أن منهم من اختص بالرواية عن شعبة ، ووثيق الصلة به كغندر الذي هو محمد بن جعفر ، فهو ربيب شعبة فهو أوثق فيه من غيره.

● فلهذه الأمور تترجح الرواية المرسلة، ويحكم على الحديث بأنه مرسل من هذا الوجه والطريق.

● والمرسل كما هو معلوم من قسم الضعيف، والله تعالى أعلم.

● هذا وقد حكم عليه بالإرسال الدارقطنى - رحمه الله - فقد قال: الصواب مرسل، وأشار إلي تصحيح إرساله أبو داود[1] أيضًا.

ملاحظة

● هذا الحديث أورده مسلم في مقدمة صحيحه من الوجهين المرسل والمتصل، وقدم المرسل فى السياق على المتصل ، وكما هو معلوم فإن مقدمة مسلم (أعنى الأحاديث الواردة فيها) ليست على شرط مسلم رحمه الله.

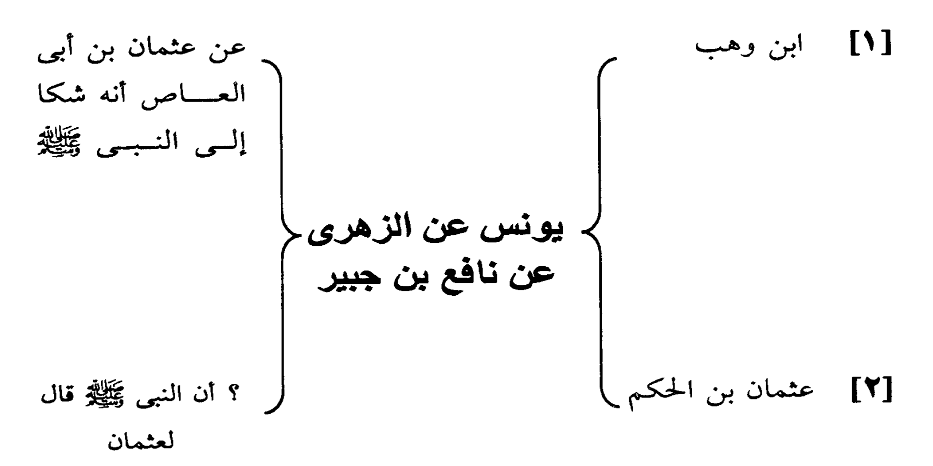
---

(١) قال أبو داود رحمه الله: لم يسنده إلا هذا الشيخ ، يعنى على بن حفص.

وهذا اختلاف أيضًا في الوصل والإرسال قدّم فيه الموصول على المرسل ، وإن شئت قلت؛ زيادة من ثقة مقبولة، فمن زادها أوثق ممن حذفها

وذلك فى حديث عثمان بن أبى العاص الثقفى : أنه شكا إلي النبى ﷺ وجعًا يجده فى جسده منذ أسلم فقال له النبى ﷺ : «**ضع يدك على الذى تألَّم من جسدك، وقل : بسم الله ثلاثًا، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأُحاذر**» .

الحديث روى متصلاً ومرسلاً على النحو التالى :



● فالناظر إلي رواية ابن وهب يجد أنها متصلة ، كما فى الوجه (١) .

● والناظر إلى رواية عثمان بن الحكم يرى أنها مرسلة كما فى الوجه (٢) ؛ وذلك لأن نافع بن جبير ليس بصحابى، بل هو تابعى،

فقوله : إن النبى ﷺ قال لعثمان ـ وهو (أعنى نافع بن جبير) لم ير النبى ﷺ ـ يُعد مرسلاً.

● ومن ناحية الترجيح، فابن وهب أرجح وأوثق من عثمان بن الحكم ، فعلى ذلك فرواية ابن وهب المتصلة تقدم على الرواية المرسلة، ويكون الصحيح قول من وصل، والله تعالى أعلم.

ثم أيضًا: يونس قد توبع على الوصل متابعة قاصرة ، كما عند مالك فى «الموطأ» وغيره .

فقد رواه مالك عن يزيد بن خصيفة :أن عمرو بن عبدالله بن كعب السلمى أخبره :أن نافع بن جبير أخبره، عن عثمان بن أبى العاص أنه أتى رسول الله ﷺ، فتأيد بذلك الموصول أيضًا ، والله تعالى أعلم.

ملاحظة

ينبغى أن يُلفت النظر إلى هذه الأوجه:

[أ] عن نافع بن جبير :عن عثمان بن أبى العاص: أن النبى ﷺ قال له.

[ب] عن نافع بن جبير: أن عثمان بن أبى العاص قال : إنه أتى النبى ﷺ.

[ج] عن نافع بن جبير:أن عثمان بن أبى العاص قال:يا رسول الله.

[د] عن نافع بن جبير: أن عثمان بن أبى العاص قال: قلت: يا رسول الله.

[هـ] عن نافع بن جبير: أن عثمان بن أبى العاص قال لرسول الله.

فالأوجه (أ) ، (ب) ، (د) متصلة .

والأوجه (ج) ، (هـ) مرسلة ؛ لأن نافع بن جبير لم ير القصة .

أما الأوجه المتصلة؛ فلأن نافعًا أخذ القصة من عثمان .

ونحو هذا يتكرر كثيرًا، فكمثال:

[أ] عروة: عن عائشة، أنها قالت : يا رسول الله .

[ب] عروة: أن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله .

[ج] عروة: أن عائشة قالت: يا رسول الله .

فالوجهان (أ) ، (ب) متصلان ؛ لأن عروة أخذهما عن عائشة والوجه (ج) مرسل ؛ لأن عروة لم يشهد القصة، ولم يذكر أنه أخذ ذلك عن عائشة رضي الله عنها .

فلينتبه لمثل ذلك، فبمثل ذلك تُعلُّ جملة من الأحاديث ، والله تعالى أعلم، ومنه نستمد العون والتوفيق والهداية .

وهذا أيضًا مثالٌ للاختلاف في الوصل والإرسال.

فى حديث أخـرجه مسلم ـ رحمـه الله تعالى ـ وانتقده غـير واحدٍ من أهل العلم ، منهم أبو الفضل الهروى رحمه الله تعالى.

ألا وهو حديث الوسوسة، وأن النبى ﷺ قـال فيها ـ لما سئل عنها ـ: «**تلك محض الإيمان**».

وهذه وجوه الاختلاف فيه:

الحديث مداره على إبراهيم النخعى، وروى عنه على هذه الأوجه:

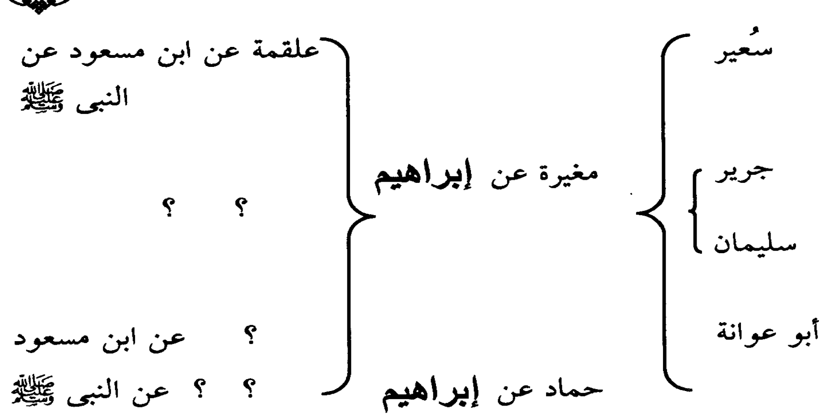
سُعير بن الخِمس | عن مغيرة عن **إبراهيم** عن علقـــمـــة عن ابن مـسعـود عن النبى ﷺ

جرير بن عبدالحميد
سليمان التيمى } عن مغيرة عن **إبراهيم**

أبو عوانة | عن مغيرة عن **إبراهيم** ؟ عن عبدالله

سفيان | عن حماد عن **إبراهيم** ؟؟ أن النبى ﷺ . .

ويمكننا إعادة الصياغة على النحو التالى:

فالذى وصل الحديث وأسنده إلى النبى ﷺ هو سُعير بن الخمس ، وسعير هذا قد تُكلِّم فيه، ومن خالفه أقوى منه.

وهذا مثال للاختلاف في الوصل والإرسال قبل فيه قول من وصل ، وهو كذلك يُعدُّ مثالاً لزيادة الثقة المقبولة.

حـــديث : «**أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل**».

هـ [١] أبو عوانة، عن أبي بشرٍ، عن حميد بن عبدالرحمن الحميرى، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبى ﷺ.

[٢] شعبة ، عن أبى بشر، عن حميد بن عبدالرحمن الحميرى ؟ عن النبى ﷺ.

وبتصوير آخر:

أبو عوانة	**أبو بشر عن حميد ابن عبدالرحمن الحميرى**	عن أبى هريرة عن النبى ﷺ
شعبة		؟ عن النبى ﷺ

فالناظر إلي الطريقين يرى أن فى الطريق رقم (١) زيادة أبى هريرة.

وأبوعوانة الذى رواها عن أبى بشر ثقـة، ففى مثل هذا الموطن تقبل زيادته ؛ لأن المخالف له هو شعبة وحـده، وشعبة ـ وإن كان من التوثيق بمكان كريم ـ إلا أن روايته لا تعل رواية أبى عوانة، فأبو عوانة ثقة فاضل هو الآخـر، فيتـحمل أن يزيد زيـادةً على ما رواه شـعبة ، والله تعـالى أعلم.

مثال للاختلاف في الوصل والإرسال مع تصحيح الوجهين جميعًا.

حـديث أبي هريرة ﵁: **أن رجلاً قـال للنبى ﷺ: دلنى على عملٍ إذا عملته دخلت الجنة؟ قال: «تعبد الله ولا تشرك به»**.

روى هذا الحديث مرسلاً مرة، ومتصلاً مرة أخرى.

أما الرواية المتصلة فهى:

خ، م **[١]** وهيب، عن أبى حيان، عن أبى زرعة، عن أبي هريرة أن رجلاً.

أما المرسلة فهى:

[٢] يحيى القطان، عن أبى حيان، عن أبى زرعة: أن ..

وبتصوير آخر:

وهيب } **أبو حيان** { أبى زرعة عن أبي هريرة أن رجلاً

يحيى القطان } **أبو حيان** { أبى زرعة ؟ أن رجلاً

فمن ناحـية الترجـيح، فيحـيى القطان أثبت من وهيب، لكن من ناحـية الجـمع فالجـمع ممكن بأن يقال: إن أبا زرعـة رواه عن النبى ﷺ مرسـلاً، ورواه أيضًا عن أبى هريرة ﵁ عن النبى ﷺ، ويتـأيد هذا لكون وهيب حافظًا أيضـًا من الحفاظ، وإن كان دون يحـيى فى الإتقان، ويتأيد أيضًا بإخـراج الشيخين (البخارى ومسلم) لطريقـه، ويتأيد كذلك بأن أصل الحديث معروف عن النبى ﷺ، والله تعالى أعلم.

ثالثـا: نماذج للاختلاف في الرفع والوقف، وبيان متى يُقبل المرفوع، ومتى يترجح الموقوف.

● حـديث «**الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أباح فيه الكلام..**»، وبيان أوجه الاختلاف فيه.

مدار هذا الحديث على طاوس، وقد روى عنه على هذه الأوجه:

[١] عبدالله بن طاوس / إبراهيم بن ميسرة / عطاء بن السائب (في رواية) — **طاوس** عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفًا

[٢] عطاء بن السائب (في رواية أخرى) / ليث بن أبي سليم — **طاوس** عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا

[٣] حنظلة (في الرواية الصحيحة عنه) عن **طاوس** عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفًا

[٤] في رواية غلط فيها راويها عن **طاوس** عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا

[٥] الحسن بن مسلم عن **طاوس** عن رجل أدرك النبي ﷺ مرفوعًا

فـهذه مـجمل الروايات عـن طاووس، وإن كان ثمَّ روايات فـيهـا ضعف إلى طاوس أضـربنا عن ذكرها ، فبـالنظر إلى هذه الروايات نرى أرجحـها عن طاوس الرواية (١) ، وذلك لكون رواتهـا أثبات ، ثم هم أكثـر، ثم إن منهم عبـدالله بن طاوس، والولد أعـرف بأبيه من غـيره، فعبدالله بن طاوس أعرف بأبيه طاوس من غـيره، فضلاً عن كون عبدالله ابن طاوس ثقة فاضلاً، فعلى ذلك فـالرواية الموقوفة على ابن عباس ﷺ أولى من الروايات المرفوعة ، وبهذا قال فـريق كبير من أهل العلم، وهو اختـيار النسـائى، والبيـهقى ، والمنذرى، والنووى، وشـيخ الإسلام ابن تيمية، وابن عبدالهادى، وإشارة من الترمذى أيضًا، والله تعالى أعلم.

هذا اختـلاف في الوقف والرفع، وقـد رجح فريق من العلمـاء الموقوف، لكنه قبل عند فريق منهم ؛ لكونه يأخذ حكم الرفع ؛ إذ إنه لا يقال من قبيل الرأى.

الا وهو حـديث : «**يؤتى بجهنم لهـا سبعـون ألف زمام ، مع كل زمامٍ سبعون ألف ملك يجرونها**» روى هذا الحديث موقوفًا ومرفوعًا.

[١] عمر بن حفص، عن أبيه، عن العلاء بن خالد، عن شقيق، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ.

[٢] الثورى ومروان عن العلاء بن خالد عن شقيق عن عبدالله موقوفًا.

وبتصوير آخر:

[١] حفص ← **العلاء بن خالد عن شقيق عن عبدالله** ← قال رسول الله ﷺ

[٢] الثورى / مروان ← **العلاء بن خالد عن شقيق عن عبدالله** ← || موقوفًا

الشرح

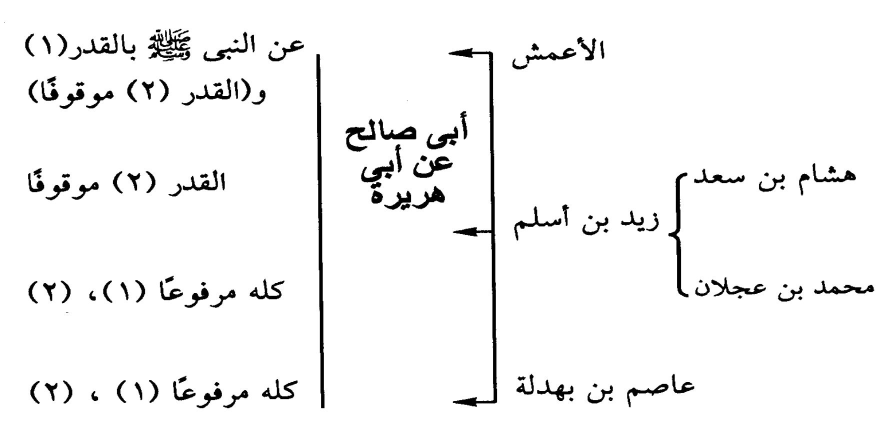
بالنظر إلى الوجهين المذكورين (١) ، (٢) نرى أن بينهما اختلافًا فى الوقف والـرفع ، ولا شك أن الثـورى ومـروان أثبت من حـفص ، فروايتـهمـا أرجح من روايته ، لكـن لما كان الحديـث لا يُقال من قـبيل الرأى، فقد أُعطى حكم الرفع ، والله تعالى أعلم.

وهذه زيادة من الزيادات حدث فيها اختلاف ، هل هى من قول النبى ﷺ، أم من قول الصحابى؟ ولكن هناك وجه ترجيح.

وذلك فى حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**أفضل الصدقة ما ترك غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول**» . . . . . . **[١]**

تقول المرأة : إما أن تطعمنى ، وإما أن تطلقنى، ويقول العبد: أطعمنى واستعملنى، ويقول الابن : أطعمنى إلى من تدعنى؟ فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا ! هذا من كيس أبى هريرة . **[٢]**

فهذا الحديث مداره على أبى صالح، عن أبى هريرة، روى كله مرة مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ ، أعنى القدر (١) ، (٢) ، وروى مرة مفصلاً ، فالقدر (١) عن رسول الله ﷺ ، والقدر (٢) عن أبى هريرة ، وهذه إيضاح هذا.



فبالنظر إلى التصوير :

● فالأعمش روى الحديث [أعنى روى القدر (٢)] موقوفًا.

● وزيد بن أسلم عنه وجهان، أحدهما: هشام بن سعد عن زيد بن أسلم بالقدر (٢) موقوفًا، والآخر: ابن عجلان عن زيد بن أسلم بالقدر (١) ، (٢) مرفوعًا.

● وعاصم بن بهدلة كله مرفوعًا أيضًا (١) ، (٢).

ومن ناحية الترجيح :

● فالأعمش أثبت بكثير من عاصم بن بهدلة.

● وهشام بن سعد أثبت فى زيد بن أسلم خاصة من محمد بن عجلان، فعلى وجه الإجمال، فرواية من روى القدر (٢) موقوفًا أصح من رواية من رواها مرفوعًا ، والله تعالى أعلم.

وهذا نوع من الإعلال بالوقف أيضًا.

وذلك في إسناد حديث : «**من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا**».

فروى هذا الحديث على هذه الأوجه:

زيد بن الحباب
يحيى بن سعيد العطار
حيوة بن شريح
عبدالرحمن بن يزيد المقرئ

} **عبدالله بن عياش** عن عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

ابن وهب | **عبدالله بن عياش** عن عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة موقوفًا

ابن وهب | **عبدالله بن عياش** عن عيسى بن عبدالرحمن بن فروة عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة موقوفًا

فهذا أولاً اختلاف على عبدالله بن عياش، ويمكن أن يحمل الحديث

على الوجهين (على الرفع وعلى الوقف) ، فيقال: إن عبدالله بن عياش مرة رواه مرفوعًا، ومرة رواه موقوفًا، لكن الذى يعكر على صحة الحديث :أن عبدالله بن عياش نفسه ضعيف، وقد خولف أيضًا ، فرواه عبيدالله بن أبى جعفر عن الأعرج عن أبى هريرة موقوفًا.

وعبيدالله بن أبى جعفر أثبت من عبدالله بن عياش.

وقد روى الحديث عن عبيدالله بن أبى جعفر، عن الأعرج، عن أبى هريرة مرفوعًا.

لكن فى السند إلى عبيد بن أبى جعفر عمرو بن الحصين وهو متروك.

وقد أشار فريق من أهل العلم إلى ترجيح الوقف، منهم الترمذى والطحاوى، والدارقطنى، وابن عبدالبر وغيرهم.

وهذا اختلاف في وقف حديث ورفعه.

وهو حديث ابن عمر ﵄: أن رسول الله ﷺ قال: «**من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى، فلا حنث عليه**».

روى هذا الحديث على هذا النحو:

عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا:

- أيوب السختياني
- كثير بن فرقد
- أيوب بن موسى ← (وفي النفس من السند إليه شيء)[1]
- حسان بن عطية ← (وفي السند إليه ضعف)
- عبيدالله بن عمر ← (وفي السند إليه ضعف)
- موسى بن عقبة ← وفي السند إليه ضعف)

عن نافع عن ابن عمر موقوفًا:

- مالك
- أيوب ← (في رواية أخرى صحيحة عنه أيضًا)
- عبيدالله بن عمر
- أسامة بن زيد
- موسى بن عقبة ← (وفي السند إليه نظر)

---

(١) فإني أشك أن يكون أيوب هو السختياني، وليس بن موسى، وذلك لما ذكره الطحاوي.

فبالنظر إلي من رواه موقوفًا ومرفـوعًا ، نجد أن مالكًا وعبيدالله بن عمر من الثقات الأثبات، قد روياه موقوفًا، وهى أوثق ممن رواه مرفوعًا.

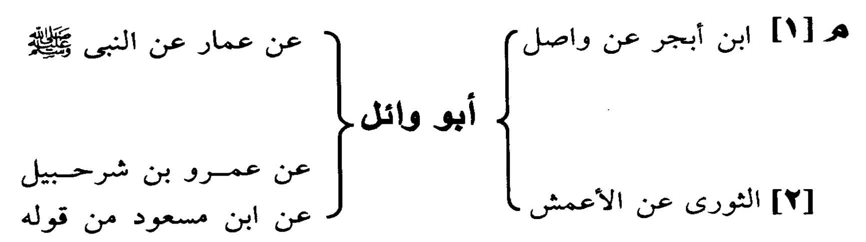
فالظاهر أن رواية الوقف أولى، ومما تأيد به ذلك ـ فـضلاً عن كون مالك وعبيدالله ثقتين ـ :أن سالمًا رواه عـن ابن عمر موقوفًا أيضًا ، وإلى ترجيح الوقف أشار الترمذى ، والبخـارى، فقال الترمذى ـ عقب روايته لهذا الحديث ـ : «حديث ابن عمر حـديث حسن، وقد رواه عبيدالله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفًا، وهكذا روى عن سالم عن ابن عمـر ﷺ موقوفًا ، ولا نعلم أحدًا رفعه غـير أيوب السختيانى، وقال إسماعيل بن إبـراهيم: وكان أيوب أحيانًا يرفعه ، وأحـيانًا لا يرفعه. .» اهـ.

وقـال في «العلل الكبـير» (صـ ٢٥٣) : سـألت مـحمـدًا عن هذا الحديث فـقال: أصحـاب نافع رَوَوْا هذا الحديث عن نافع عن ابن عـمر موقوفًا، إلا أيوب ، فإنه يرويه عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ، ويقولون : إن أيوب فى آخر مرة أوقفه.

وهذا نموذج لاختلاف محتمل في الإسناد.

وذلك في حديث: «**إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنةٌ[١] من فقهه، فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة..**».

قلت: اختلف في هذا الحديث على أبي وائل على النحو التالي:



الشرح

كما هو مشاهد، فرواه أبو وائل مرةً عن عمار عن النبي ﷺ، ومرة عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود من قوله.

ومن ناحية الترجيح فبالنظر إلى الرواة عن أبي وائل نجد أن الأعمش أثبت من واصل، وكذلك فالأعمش أعلم بأبي وائل من واصل، فإذا أردنا الترجيح، فرواية الأعمش عن أبي وائل أصح، فعليه الرواية الموقوفة تترجح من هذا الوجه.

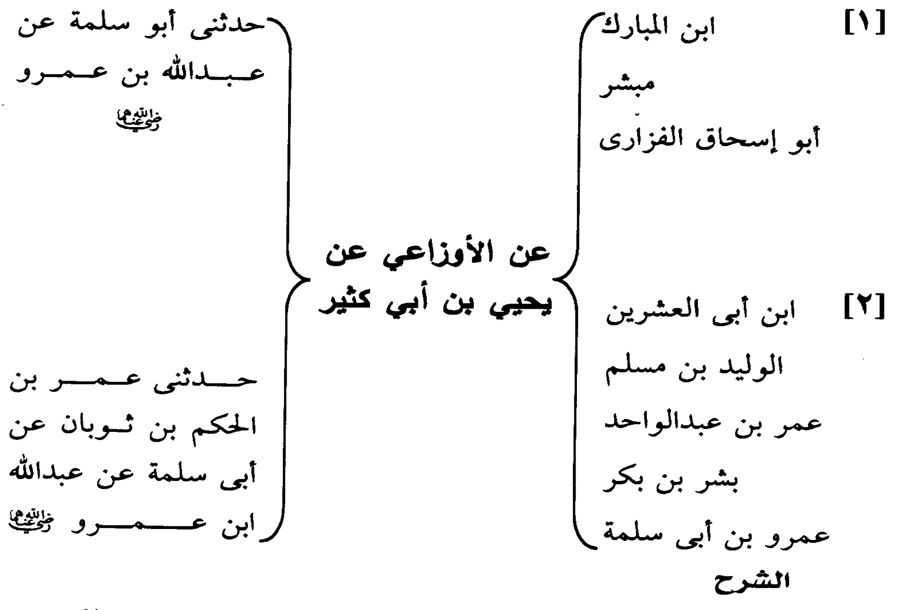
لكن لما كان الحديث قد روي عن عمارٍ أيضًا من وجهٍ آخر من طريق عدي بن ثابت عن أبي راشد عن عمار، فعُلِمَ بذلك أن الحديث له أصلٌ عن عمار، فصح الوجهان، ويكون لأبي وائل فيه شيخان، والله تعالى أعلم.

---

(١) علامة.

● حـديث : «**يا عبدالله، لا تكن مثل فـلان، كان يقوم الليل ، ثم ترك قيام الليل**».

روى هذا الحـديث مرة بزيادة رجل فى الإسـناد ومرة بدونهـا على النحو التالى:



الشرح

بالنظر إلى الوجهين نرى أن السند (٢) فيه زيادة عمر بن الحكم بين يحيى بن أبى كثير ، وبين أبى سلمة.

فأى الروايتين أرجح، فـالظاهر أن كلاً من الروايتين صحيـح، فقد صرح يحيى بن أبى كثير بالسمـاع من أبى سلمة، وبالسماع من عمر بن الحكم، ويمكن أن نجمع بأن يُقال: إن يحيى سمعه من عمر بن الحكم عن أبى سلمة، ثم التقى بأبى سلمة فحدَّثه به.

وهذا اختلاف ترجح فيه وجه من الوجوه:

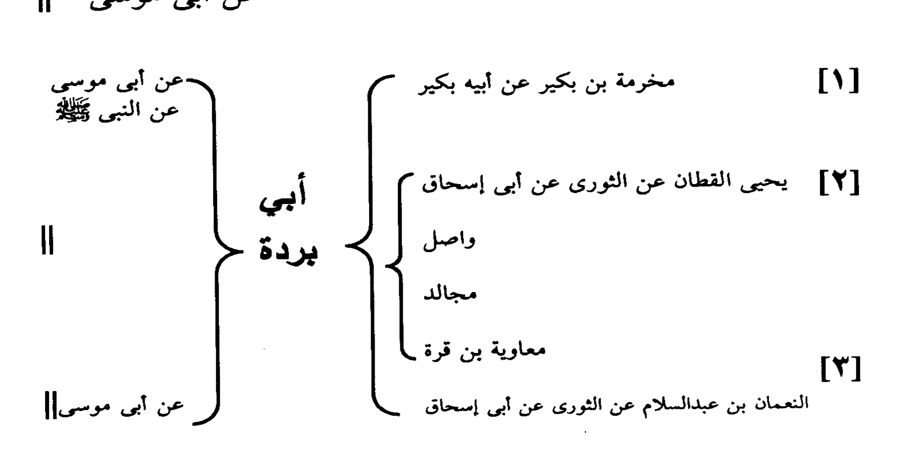
حديثٌ في الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة : **«هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاة»**.

قلت (مصطفى) : فـي إسناد هذا الحديث اختـلاف ، وهذه أوجه الاختلاف :

هـ[١] مخرمة بن بكير عن أبيه بكير عن أبى بردة عن أبي موسى عن النبى ﷺ

[٢] يحيى القطان عن الثورى عن أبى إسحاق
واصل
مجالد
معاوية بن قرة
} **عن أبي بردة** ||

[٣] النعمان بن عبدالسلام عن الثورى عن أبى إسحاق عن أبى بردة عن أبى موسى ||



الشرح

كمـا ترى ، فمدار هذا الحديث على أبى بردة، فـمرةً رواه عن أبى موسى عـن النبى ﷺ ، كما فـى الوجه (١) ، ومرة رواه من قـوله هو ليس عن أبى مـوسى، ولا عن رسول الله ﷺ ، كـما فى الوجـه (٢)، ومرة رواه عن أبى موسى من قوله ، ليس من قول رسول الله ﷺ ، كما في الوجه (٣) .

وقد أخرجه الإمام مسلم رحمه الله فى «صحيحه» من الوجه الأول (١) ، وانتقد عليه إخراجه لهذا الحديث.

ورجح الدارقطنى الوجه الثانى (٢) لأمور، منها ما يلى:

أولاً : أن الذين رووه عن أبى بردة من قوله أكثـر عددًا وأثبت حفظًا من بكير الذين رواه على الوجه (١) .

ثانيًا : أن هؤلاء الذى رووه عن أبى بردة من قـوله جلُّهم كوفـيون، وأبو بردة كـوفى كـذلك، والكوفـيون أعـلم بالكوفى من غيرهم، أما بكير الذى رواه على الوجه (١) فمدنى.

ثالثًا : أن السند إلى أبى بردة فى الوجـه (١) فيـه كلام، فقـد تكلم كثيرٌ من العلماء فى رواية مخرمة بن بكير عن أبيه وقالوا: إنها منقطعة.

فلهذه الأوجه رجح الدارقطنى ـ رحـمه الله تعالى ـ أن الصواب فى هذا الحديث أنه من قول أبى بردة رحمه الله تعالى.

أما الوجـه الثالث فـمرجـوح؛ وذلك لأنه قد اختلف عـلى الثورى فيهـا، فقد رواه يحيى القطان عن الثـورى عن أبى إسحاق عن أبى بردة

من قوله، ورواه النعمان عن الثورى عن أبى إسحاق عن أبى بردة عن أبى موسى من قوله ، ولا شك أن يحيى القطان أثبت من النعمان ، فرواية النعمان مرجوحة والله تعالى أعلم.

أما جواب النووى ـ رحمه الله تعالى ـ عن هذا الحديث فهو المعهود دائمًا من النووى ـ رحمه الله تعالى ـ وحاصله: أن من روى الحديث مرفوعًا معه زيادة ، وهى زيادة رواة، ومادام الذى زاد ثقة فالزيادة من الثقة مقبولة.

ولكن التحرير يقتضى خلاف ما ذكره ـ رحمه الله تعالى ـ ومن ثمَّ اختلف العلماء فى تحديد الساعة التى يستجاب فيها الدعاء على نحوٍ من أربعين قولاً ، وبالله تعالى التوفيق.

ملاحظة

مدار الحديث ـ كما هو واضح ـ على أبى بردة، فعند البحث ـ كما بينا مرارًا ـ ينبغى أن تنظر ترجمة أبى بردة ، فإنه إذا كان ضعيفًا ، فإن الطرق كلها تضعف ، ولكنه هنا ثقة كما هو معلوم من حاله رحمه الله.

وقد يتداخل الحديث الموقوف مع الحديث المرفوع ، وكمثال لذلك ما ورد في بعض طرق حديث: «**لا صلاة إلا بقراءة**».

قال الدارقطني رحمه الله :

وأخرج مسلم[1] عن ابن نمير، عن أبي أسامة، عن حبيب بن الشهيد، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**في كل صلاة قراءة**» فما أسمعناه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسمعناكم. قلت: وهذا لم يرفع أوله إلا أبو أسامة ، وخالفه يحيى القطان ، وسعيد بن أبي عروبة ، وأبو عبيدة الحداد، وغيرهم ، رووه عن حبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة قال: «**في كل صلاة قراءة فما أسمعناه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسمعناكم**» جعلوا أول الحديث من قول أبي هريرة ، وهو الصواب. وكذلك رواه قتادة وأيوب وحبيب المعلم وابن جريج.

---

(١) **قلت (مصطفى)** : قال الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ :

حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير ، حدثنا أبو أسامة ، عن حبيب بن الشهيد، قال: سمعت عطاء يحدث عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا صلاة إلا بقراءة» ، قال أبو هريرة: فما أعلن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعلناه لكم، وما أخفاه أخفيناه لكم. حدثنا عمرو الناقد ، وزهير بن حرب، واللفظ لعمرو قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء ، قال: قال أبو هريرة: «في كل صلاة يقرأ ، فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسمعناكم، وما أخفى منا أخفينا منكم، فقال له رجل: إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: إن زدت فهو خير، وإن انتهيت أجزأت عنك.

حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد ـ يعني: ابن زريع ـ عن حبيب المعلم عن عطاء، قال: قال أبو هريرة: في كل صلاة قراءة ، فما أسمعنا النبي صلى=

روى هذا الحديث عن أبى هريرة ﷺ مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ، ومعه جزء موقوف ، فأعل بعض العلماء القدر المرفوع ، وجعلوا الحديث كله موقوفًا على أبى هريرة ﷺ ، وهذا شيء من التفصيل فى ذلك:

روى الحديث على هذين الوجهين:

[١] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«لا صلاة إلا بقراءة»** قال أبو هريرة : فما أعلن رسول الله ﷺ أعلناه لكم، وما أخفاه أخفيناه منكم.

[٢] أما الوجه الثانى : فهو قول أبى هريرة: فى كل صلاة يُقرأ فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم . . . الحديث.

فالوجه (١) منه قدر مرفوع إلى رسول الله ﷺ ، وقدر موقوف على أبى هريرة ﷺ.

والوجه (٢) كله موقوف على أبى هريرة ﷺ من قوله.

فكما سبق فقد أعلَّ فريق من أهل العلم القدر المرفوع، وجعلوا الحديث كله موقوفًا على أبى هريرة من قوله.

وهذا بيان ذلك:

= الله عليه وسلم أسمعناكم ، وما أخفى منا أخفيناه منكم، ومن قرأ بأم القرآن فقد أجزأ ومن زاد فهو أفضل. اهـ

ابن نمير عن أبى أسامة | عن حبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة على الوجه (١) المتقدم.

يحيى القطان
سعيد بن أبى عروبة
أبو عبيدة الحداد
داخل فيهم أيضًا أبو أسامة غيرهم

} عن حبيب بن الشهيد **عن عطاء عن أبى هريرة** على الوجه (٢)

فبالنظر إلي الوجهين يتضح أن رواية الجماعة أولى من رواية الواحد، فمن ثمَّ فالوجه (٢) الذى هو على الوقف أولى من الوجه (١).

ثم إننا إذا طرحنا رواية حبيب بن الشهيد ، ونظرنا إلى رواةٍ آخرين رووا الحديث عن عطاء نجد الآتى:

قتادة
أيوب
حبيب المعلم
ابن جريج

} عن **عطاء عن أبي هريرة** على الوجه (٢)

فظهر بذلك أن رواية من روى الحديث موقوفًا على أبى هريرة رضي الله عنه (كما فى الوجه «٢») أصح من رواية من روى جزءًا مرفوعًا وجزءًا موقوفًا (كما فى الوجه «١»).

ويبقى شيء ، ألا وهو بمن نلصق الوهم؟ هل نلصقه بأبى أسامة؟ فهذا مستبعد؛ لكون أبى أسامة روى الحديث كرواية الجماعة؟ ولقول الدارقطنى - رحمه الله تعالى - : «إن المحفوظ من رواية أبى أسامة وقفه؟ يعنى كرواية الجماعة ، فالوهم إذًا إما أن يتحمله ابن نمير ، أو الإمام مسلم رحمه الله تعالى[1].

بيد أن متن الحديث صحيح من وجوه أخر فى الصحيحين وغيرهما بلفظ : «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**» وبألفاظ قريبة أيضًا ، والعلم عند الله تعالى .

---

(١) وتبرأ ساحة مسلم - رحمه الله - إذا تابعه قوم فرووا الحديث عن ابن نمير كما رواه مسلم عنه.

حديث : «**ستحرصون على الإمارة ، وستكون خزيًا وندامة ، فنعم المرضعة ، وبئست الفاطمة**» .

خ

[١] ابن أبى ذئب عن سعيد عن أبي هريرة عن النبى ﷺ .

[٢] عبد الحميد بن جعفر عن سعيد عن عمر بن الحكم عن أبى هريرة رضي الله عنه قوله (موقوفًا عليه) .

وبتصوير آخر:

ابن أبى ذئب	**سعيد**	عن أبى هريرة عن النبى ﷺ
عبدالحميد بن جعفر		عن عمر بن الحكم عن أبى هريرة رضي الله عنه

فمدار الحديث على سعيد، والناظر إلى الطريقين يرى أن بينهما اختلافًا من وجهين:

الوجه الأول: أن الطريق الأول مرفوع إلى رسول الله ﷺ .

والطريق الثانى موقوف على أبى هريرة رضي الله عنه .

الوجه الثانى: أن الطريق الثانى زِيد فيه رجلٌ بين سعيد وأبي هريرة، وهو عمر بن الحكم.

وبالنسبة للترجيح ، فيترجح الطريق الأول على الثانى ؛ لكون ابن أبى ذئب أثبت وأوثق من عبدالحميد بن جعفر على وجه العموم ، ثم

أيضًا على وجه الخصوص، فابن أبى ذئب أثبت الناس فى سعيد المقبرى، ومن أعلمهم بحديثه.

فهذا وجه ترجيح الطريق الأول.

أما الطريق الثانى فيترجح بأن سعيـدًا سلك فيه غير الجادة ، فقال: عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة موقوفًا، وهذا على غير الجادة.

ومعنى الجادة: المعـروفة المشهـورة، فرواية سـعيـد عن أبى هريرة معروفـة مشهورة رويت منها عـدة أحاديث، وسعيـد عن عمر بن الحكم غير مـشهورة، والروايات بها قليلة، وعند فـريق من أهل العلم أن الجادة إذا اختلفت مع غير الجادة تقدم غير الجادة ؛ لكونها دليلاً على أن راويها قد حفظها .

فهذا وجه ترجيح الطريق الثانى.

ولا يمنع أن يكون الحديث روى من الوجهين معًا.

لكن النفس مطمئنة فى هذا المقـام إلى ترجيح الطريق الأول؛ لكون ابن أبى ذئب أثبت ، والله تعالى أعلم.

وقد يحدث إدراج لمتنٍ مرفوع إلى رسول الله ﷺ بسند ليس بمتصل على متن موقوفٍ على صحابي بسندٍ متصل، فيظن ظان أن الجميع متصل الإسناد.

وكمثال لذلك:

● ما رواه عبد الصمد بن عبدالوارث، عن عبدالعزيز بن محمد الدَّراوَرْدي، عن زيد بن أسلم ،عن أبيه أن عمر اطلع على أبي بكر وهو آخذٌ بلسانه قال: هذا الذى أوردنى الموارد. [١]

● سمعت رسول الله ﷺ يقول :«**كل عضو يشكو إلى الله اللسان على حدته**». [٢]

فالناظر إلي هذا الذى سقناه يظن أن الفقرة (٢) وهى «كل عضو يشكو إلى الله اللسان على حدته» تلك الفقرة المرفوعة إلى رسول الله ﷺ، يظنها ظان أنها مسندة بالسند الذي روى به القدر (١) الموقوف على أبى بكر رضي الله عنه.

فيظن الظان أن سند الفقرة (٢) هو عبدالصمد عن عبدالعزيز عن زيد عن أبيه أن عمر اطلع على أبى بكر . . . فيظن أن «**كل عضو يشكو إلىَّ الله اللسان على حدته**» مسند متصل.

ولكن ليس الأمر كذلك إذا جُمعت الطرق وَفُصِّلَتْ. .

فقد ذكر الدارقطنى - رحمه الله - فى العلل : أن عبدالصمد وهم فيه على الدراوردى.

قال: «والصواب عنه : أى عن الدَّراوَرْدى عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر اطلع على أبى بكر ، وهو آخذ بلسانه ، فقال: هذا أوردنى الموارد».

وقال الدراوردى عن زيد بن أسلم: أن رسول الله ﷺ قال: **«كل عضو يشكو ...»**.

فبين الدارقطنى - رحمه الله - أن الفقرة (٢) تلك الفقرة المرفوعة إلى رسول الله ﷺ «كل عضو يشكو..» ليست بمتصلة الإسناد ، بل هى مرسلة [١]؛ فقد سقط من إسنادها أسلم (والد زيد بن أسلم) وسقط كذلك من الإسناد (أبو بكر رضي الله عنه) ورواها زيد مباشرة عن رسول الله ﷺ.

هذا وقد أشار الدارقطنى - رحمه الله تعالى - إلى ما يرجح هذا التفصيل بما حاصله : أن هناك من الرواة من روى الحديث عن زيد بن أسلم عن أبيه :أن عمر دخل على أبى بكر .. فذكر الفقرة (١) فقط، ولم يتعرض للفقرة (٢) ليست متصلة الإسناد.

فقال الدارقطنى:

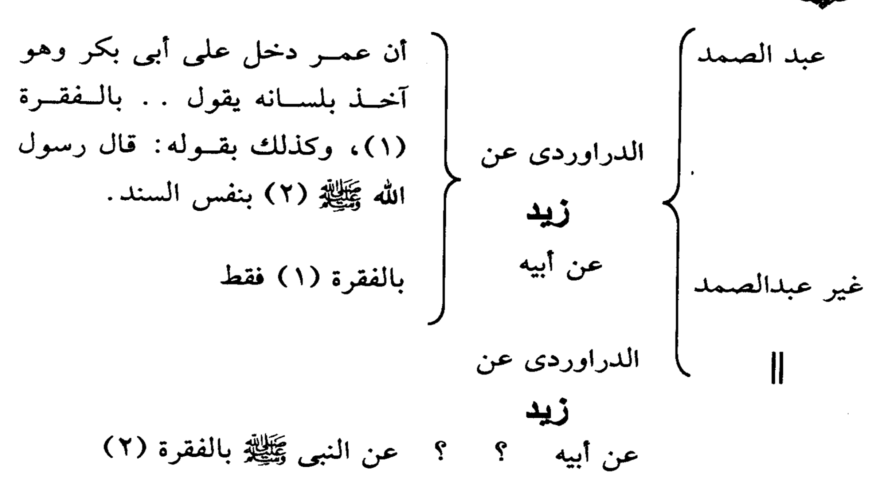
رواه هشام بن سعد ، ومحمد بن عجلان وغيرهما عن زيد بن أسلم عن أبيه: أن عمر دخل على أبى بكر ، نحو قول الدراوردى ، ولم يذكر المرفوع إلى النبى ﷺ مرسلاً ولا مسندًا.

قلت (مصطفى):

فيمكننا أن نصور الخلاف على النحو التالى:

---

(١) إن شئت قلت : معضلة لسقوط اثنين من الرواة على التوالى من السند ، ولكن هناك من أهل العلم من يُطلق على كل رواية لم يسمعها الراوى ممن رواها عنه مرسلةً.



هشام بن سعد
ابن عجلان
غيرهما
عن **زيد** عن أبيه: أن عمر دخل على أبى بكر وهو آخذ بلسانه يقول .. بالفقرة (١) فقط.

فظهر من ذلك أن رواية عبدالصمد أجملت ، وجعل الكل فيها (١) ، (٢) بالسند الموصول إلى أبى بكر.

لكن رواية غير عبدالصمد فيها التفصيل والبيان للقدر المروى بالسند المتصل ، والقدر المروى بالسند المنقطع.

وكذلك ففيها بيان للقدر المرفوع إلى رسول الله ﷺ ، والقدر الموقوف على أبى بكر رضي الله عنه.

أما غير الدراوردى (كهشام وابن عجلان وغيرهما) ، فرووا القدر الموقوف فقط.

فـاستظهـر الدارقطنى بذلك على أن القـدر الموقوف (١) هو فـقط متصل الإسناد ، والله تعالى أعلم.

هذا وثمَّ أوجه أُخر للخلاف فى هذا الحديث ، وفى سنده لا نطيل بذكرها [١] فقد ذكرنا منهـا الجزء الذى يعنينا فقط، وهو الشاهد لما بوَّبنا له ، وبالله التوفيق.

---

(١) قال الدارقطنى ـ رحمه الله تعالى ـ (فى العلل ١/١٥٨ فـما بعدها) وقد سئل عن حديث عمر، عن أبي بكر، وقوله ـ إشارة إلى لسانه ـ : «هذا أوردنى الموارد».

فقال: رواه زيد بن أسلم ، عن أبيه ، واختلف عن زيد بن أسلم فرواه الدراوردى عبدالعزيز بن محمد ،عن زيد بن أسلم، عن أبيه: «أن عمر اطلع على أبى بكر ـ وهو آخذ بلسانه ـ قال: هذا أوردنى الموارد، سـمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كـل عضو يشكو إلى الله اللسان على حِدَّته**».

قال ذلك عـبدالصـمد بن عبـدالوارث، عن الدراوردى ، عن زيد بن أسلم، عن أبيه.

ووهم فيه على الدراوردى.

والصواب عنه، عن زيد بن أسلم ، عن أبيـه: أن عمر اطلع على أبى بكر ـ وهو آخذ بلسانه ـ فقال: هذا أوردنى الموارد.

وقال الدراوردى: عن زيد بن أسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «كل عضو يشكو».

رواه هشام بن سعد ، ومحمد بن عجلان، وغيرهما، عن زيد بن أسلم عن أبيه: أن عمر دخل على أبى بكر . . نحو قـول الدراوردى، ولم يذكر المرفوع إلي النبى ﷺ مرسلاً ولا مسنداً.

ورواه سفـيان الثـورى، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عـن أبى بكر لم يذكر فـيه عمر، وقال فيه: إن أسلم قال: رأيت أبا بكر.

ويقال: إن هذا وهم من الثورى.

=

وهذه مباحث في زيادة الثقة، وأمثلة لزيادات الثقة المقبولة، وأمثلة أخرى لزيادات الثقة المردودة وبيان وجهات أهل العلم في ذلك

وهذا مثالٌ لزيادة الثقة المقبولة فى السند، وذلك فى بعض طرق حديث المسىء صلاته: «**ارجع فصل، فإنك لم تصل**».

خ، م [١] يحيى القطان عن **عبيدالله، عن سعيد المقبرى**، عن أبيه عن أبي هريرة عن النبى ﷺ

[٢] أبو أسامة / عبدالله بن نمير / عيسى / غيرهم } **عبيدالله عن سعيد المقبرى** ؟ عن أبى هريرة عن النبى ﷺ

[٣] معتمر عن **عبيدالله عن سعيد المقبرى** ؟ ؟ عن النبى ﷺ

الشرح

الناظر إلى الوجهين المتقدمين (١)، (٢) يرى أن يحيى القطان زاد

= ورواه سعير بن الخمس، عن زيد بن أسلم مرسلاً عن عمر، عن أبى بكر، لم يقل فيه عن أسلم.

والصحيح من ذلك ما قاله ابن عجلان، وهشام بن سعد، ومن تابعهما، وروى هذا الحديث ابن وهب عن هشام بن سعد، وداود بن قيس، ويحيى بن عبدالله بن سالم، وعبدالله بن عمر العمرى، عن زيد بن أسلم، فأرسله عنهم عن عمر، فلم يذكر فيه أسلم.

في السند رجلاً فقال: عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

أما الجماعة فرووا الحديث عن عبيدالله، بإسقاط هذا الرجل، فقالوا: عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

فهل الصحيح إثبات الرجل - الذى هو الأب - أم حذفه وإسقاطه؟

فالكثرة الذين رووا الحديث عن عبيدالله، عن سعيد المقبرى، عن أبي هريرة مباشرة (بلا ذكرٍ للأب) كثرتهم تؤيد روايتهم.

أما الوجه الأول، فوجه قبوله أيضًا، أن يحيى بن سعيد القطان ثقة، ثبت، فليس من اليسير ردُّ روايته، فهو جبل من جبال الحفظ، والتثبت، والإتقان.

فحينئذ وفى مثل هذا الموطن نتجه للجمع بين الروايات فنقول:

إنه لا يمتنع أن يكون سعيد المقبرى سمع الحديث من أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، ثم التقى بأبى هريرة رضي الله عنه فحدثه به مباشرة، أو العكس، بمعنى أن يكون سعيد سمع الحديث من أبي هريرة، ثم التقى بأبيه فحدثه أبوه بالحديث عن أبي هريرة كذلك، وهذا ممكن، فسعيد المقبرى له رواية عن أبى هريرة، وله سماع منه، وأبوه كذلك له رواية عن أبي هريرة.

فالظاهر أن الحديث ثابت من الوجهين، والله تعالى أعلم.

أما الوجه الثالث (٣) الذى رواه معتمر، فمعتمر لا يُقاوم يحيى القطان، ولا يقاوم الجماعة، فروايته مرجوحة من هذا الوجه، والله تعالى أعلم.

وهذا أيضًا مثالٌ لزيادة ثقةٍ مقبولة.

وهي زيادة في الإسناد ، وذلـك بالرفع إلى رسـول الله ﷺ ، وإن شئت قلت: إنها اختلاف في الوقف والرفع، قُبل فيه المرفوع.

وذلك في حديث حذيفة بن أسيد: أن النبي ﷺ قال: «**إن الساعة لا تكون حتى تروا عشر آيات ...**».

روى هذا الحديث من وجهين، وجهٍ متصل ، ووجه آخر موقوف.

[١] فرات القزاز **عن أبى الطفيل عن حذيفة بن أسيد**قال اطلع علينا النبي ﷺ ونحن نتذاكر، فقال: ما تذكرون. . ».

[٢] عبدالعزيز بن رفيع / عبدالملك بن ميسرة } **عن أبى الطفيل عن حذيفة بن أسيد** موقوفًا

فبـالنظر إلى الوجـهين نرى أن فراتًا رفع الحـديث إلي النبى ﷺ ، وفرات ثقـة ، وكون عبـدالعزيز ، وعبـدالملك، لم يرفعاه ، بل وقـفاه، فهذا في مـثل هذا الموطن لا يخدش فى صحة المـرفوع؛ وذلك لأن فراتًا ثقة من ناحيـة، ومن خالفه ليس بالدرجة التى بهـا نقطع أن الصواب هو الوقف، فـفى مـثل هذه الحـال، يحـمل الحـديث عـلى أنه روى على الوجهين، والله أعلم.

أما وجه دفع هذين الأخيـرين ، فيتلخص فى : أن على بن المدينى قال: إن سـالمًا قد لقى عبـدالله بن عمرو، وأيضًا فـالبخارى يشـترط فى «صحيحه» ثبوت اللقاء، فأمن بذلك الإرسال.

وأيضًا : فإن سالمًا ذُكر فى الطبقة الثانية من طبقات المدلسين الذين لا يضر تدليسهم، فأُمن بذلك التدليس كذلك.

ولكن - بغض النظر - هل تم الانتقاد فى هذا الحديث أم لم يتم؟ فإن هذا وجه إعلال يُعلّ به بعض العلماء الأسانيد، مؤداه: أن يكون الراوى معروفًا بالرواية عن شخصٍ بواسطة ، ثم يروى عنه بدون تلك الواسطة، غير مصرح بالتحديث.

ووجه الدفاع فى مثل هذه الحالة : أن نبحث عن مرويات هذا الراوى، ونستقصى فى البحث، وننظر هل وُجدت له رواية صحيحة فيها التصريح بسماعه منه أو بروايته المباشرة عنه أم لا ، ومثل هذا يُبحث ويستخرج من تحفة الأشراف أحيانًا، وأحيانًا أُخر من الاستقراء في المسانيد والمعاجم، وأيضًا : فلا يُهمل فى مثل الموطن أقوال أهل العلم، وبالله وحده التوفيق.

وصلِّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

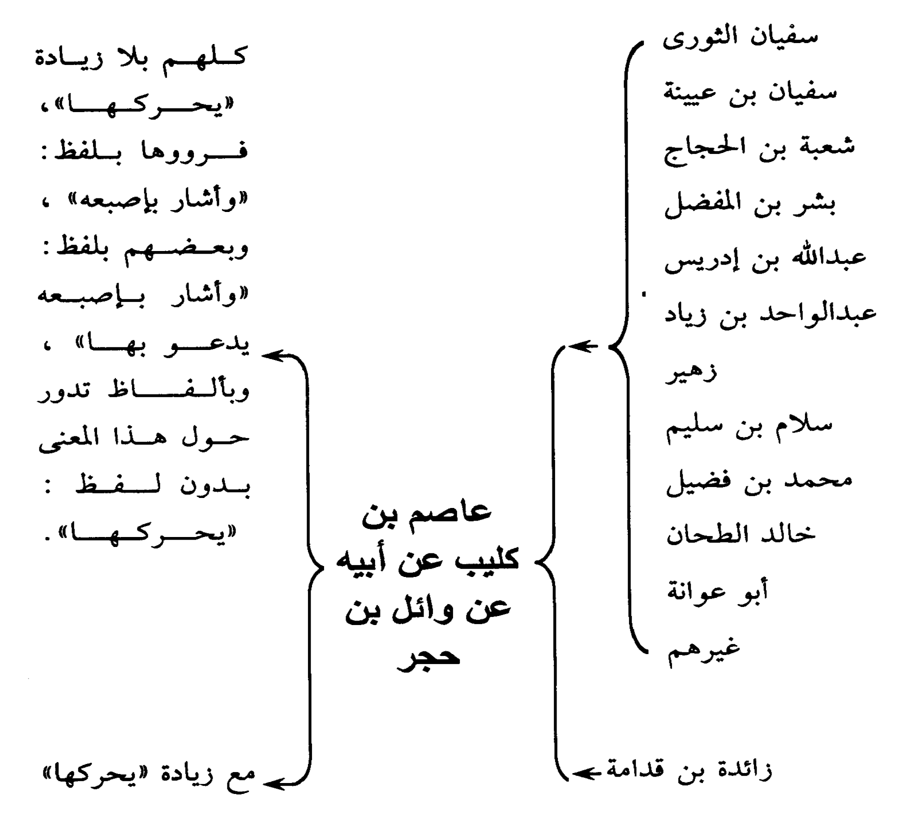
وهذه زيادة تفرد بها بعض الرواة من بين سائر الرواة، ونراها شاذة.

ألا وهي زيادة: «يحركها» ، في حديث الإشارة بالسبابة في التشهد، فالحديث مروى فى عدة كتب ، ومداره على عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: قلت: لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يُصلى، قال: فقام رسول الله ﷺ فاستقبل القبلة، فكبر، فرفع يديه، حتى حاذتا أذنيه، ثم أخذ شماله بيمينه، فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك، فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من بين يديه، ثم جلس فافترش رجله اليسرى، ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى، وحد مرفقه الأيمن على فخذه الأيمن، وقبض ثنتين ، وحلَّق حلقة، ورأيته يقول هكذا، وحلق بشرٌ (وهو أحد الرواة) الإبهام والوسطى ، وأشار بالسبابة.

فكلامنا الآن على لفظة : «وأشار بالسبابة» فجلُّ الرواة رووا الحديث هكذا ، وأشار بالسبابة، وبعضهم قال: «وأشار بالسبابة يدعو بها».

أما زائدة بن قدامة، فروى الحديث بلفظ: ثم رفع أصبعه، فرأيته يحركها يدعو بها، وتفرد زائدة ـ رحمه الله ـ من بين الرواة بلفظ: «يحركها».

وزائدة بن قدامة ثقة فاضل ـ رحمه الله تعالى ـ ثم إنه على درجة كبيرة من التثبت والإتقان ، لكن جمهور الرواة لم يذكروا الذى ذكره ، مما جعلنا نتوقف في الزيادة التى زادها زائدة ، وهى «يحركها» ، وهذا بيان لذلك، وبالله التوفيق.



فكما ترى فزائدة هو الذى تفرد بلفظ «يحركها».

قال ابن خزيمة ـ رحمه الله ـ ليس فى شىء من الأخبار يحركها إلا فى هذا الخبر [زائدة][1] ذكرها.

---

(١) هذا هو الصواب، وإن كان مثبتًا (زائد ذكرها) بلا تاء.

قال البـيهـقى ـ رحمـه الله ـ : يحتـمل أن يكون المراد بالتحـريك الإشارة بها ، لا تكرير تحـريكها، فيكون موافـقًا لرواية ابن الزبير، والله أعلم.

قلت (مصطفى):

رواية ابن الزبيـر عند مسلم فـيها الإشـارة فقط ، ليس فـيهـا ذكر التحريك [1].

(١) لأخينا فى الله أبى المنذر أحمـد بن سعيد بن على الأشبهى الحجـرى اليمنى رسالة فى هذا الباب اسمـها : «البشارة فى شـذوذ تحريك الإصبع فى التشـهد ، وثبوت الإشارة» فليرجع إليـها من شاء، وهى من منشورات دار الحرمين للطبـاعة والنشر والتوزيع بالقاهرة.

وهذه زيادة ثقة مآلها للشذوذ ؛ لكون الرواة الأثبت لم يذكروها.

وهي زيادة: «إنك لا تخلف الميعاد» في حديث من قال حين يسمع النداء: **«اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة، آت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذى وعدته، حلَّت لهَ شفاعتى يوم القيامة»**(١).

وهذا تفصيل القول فى هذه الزيادة:

الحديث مداره على علىّ بن عياش ، عن شعيب بن أبى حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ، عن النبى ﷺ، رواه جماعة كثيرون ثقات أثبات، عن علىّ بن عياش بدون ذكر الزيادة (مع تغير فى بعض الألفاظ) ، ورواه راوٍ عنه بإثباتها على النحو التالى:

[١]

الرواة	
أحمد بن حنبل البخارى عمرو بن منصور إبراهيم بن يعقوب محمد بن سهل محمد بن يحيى العباس بن الوليد محمد بن أبى الحسين غيرهم	**عن على بن عياش عن شعيب بن أبى حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنه مرفوعًا باللفظ المذكور آنفًا**

(١) وإن كان معنى هذه الزيادة صحيحًا بلا شك، لكن الكلام فى إثباتها فى أذكار الأذان.

[٢] قال البيهقى : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، وأبو نصر، قالا: ثنا أبو العباس ، ثنا **محمد بن عوف** عن على بن عياش عن شعيب ابن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعًا بلفظ: «**من قال حين يسمع النداء: اللهم إنى أسألك بحق هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة، آت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته ، إنك لا تخلف الميعاد؛ حلَّت له شفاعتى**».

فنرى أن طريق محمد بن عوف (٢) خالفت طريق الجماعة من وجهين:

الوجه الأول: قوله : «اللهم رب هذه الدعوة التامة» فى اللفظ (١) وهى فى اللفظ (٢) بلفظ : «اللهم إنى أسألك بحق هذه الدعوة التامة».

الوجه الثانى: زيادة : «إنك لا تخلف الميعاد».

ولا شك أن رواية الجماعة أولى بالقبول؛ لكثرتهم ؛ ولكونهم أوثق؛ ولكون إسناد حديثهم أعلى ، ولكن من نحمله الوهم؟ هل نحمل محمد بن عوف الوهم، أم أننا نحمل أبا العباس الذي هو محمد بن يعقوب الوهم؟ أم أننا نُحمله على أبى عبدالله الحافظ الذي هو الحاكم، ولمن تابعه ، وهو أبو نصر أحمد بن على، أم أننا نحمله البيهقى، كلٌّ

ذلك مُحتملٌ ووارِدٌ.

ولكن الذى يعنينا هو أن رواية الجماعة أولى، وأثبت، وأصح، والله تعالى أعلم.

وهنا ننبه على أمرٍ ذى أهمية ، وهو أن الحديث إذا كان عند أصحاب الكتب عالية الإسناد ، كمسند الشافعى ، وأحمد، والبخارى، ومسلم، وأصحاب الكتب الستة، ونحوهم، ثم رواه المتأخرون بزيادات ففى الغالب ، فإن هذه الزيادات يكون فيها نظرٌ ، ويكون مآلها إلى الضعف.

وكذلك ننبه على أن انفراد المتأخرين من أصحاب الكتب ، كأبى نعيم فى «الحلية» ، أو الخطيب البغدادى فى «التاريخ» ، ونحو هؤلاء،بحديث فى الغالب يكون فيه ضعف، وخاصة إذا كان رجال الإسناد الذين هم فى منزلة مشايخ أصحاب الكتب هم هم هؤلاء مشايخ أصحاب الكتب.

فمثلاً : إذا كان الإسناد عند أبى نعيم في «الحلية» من طريق زيد عن يحيى، عن إبراهيم، عن إسماعيل، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ، وكان إسناد كإسماعيل عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ فى «الصحيحين» أو فى أحد كتب السنن ، ولم يخرج هذا الحديث أحد من أصحاب الكتب الستة، وأخرجه أبو نعيم وحده، فإن النفس يكون فيها شيء من عدم إخراج أصحاب الكتب الستة له، فيحملنا هذا على أن نبحث عن الحديث بدقة، ونتظره في كتب العلل.

هذا للعلم والإحاطة ، وهو أمرٌ أغلبى ، وبالله التوفيق.

وهذا مثال لزيادة من ثقة ردها كثير من العلماء:

وهى زيادة فى حديث أبى موسى عن النبى ﷺ في تعليم الصلاة، ألا وهى : «.. **وإذا قرأ فأنصتوا**».

وهذا وجه الخلاف فى هذه الزيادة:

[١] **سليمان التيمى**[(١)] عن || قتادة عن أبى غلاب[(٢)] عن حطان عن أبي موسى عن النبى ﷺ بالحديث مع زيادة:

«.. **وإذا قرأ فأنصتوا**»

[٢] هشام الدستوائى، شعبة، سعيد، أبان، همام، أبو عوانة، معمر، عدى بن أبى عمارة } قتادة عن أبى غلاب عن حطان عن أبى موسى عن النبى ﷺ بدون الزيادة

فهنا اختلاف على قتادة كما هو واضح، والوجه الثانى (٢) ظاهر الرجحان؛ لكثرة من رواه عن قتادة من ناحية؛ ولكونهم قد جمعوا معهم

(١) جاءت متابعة لسليمان التيمى من عمر بن عامر عن قتادة، لكن عمر بن عامر ضعفه جماعة.

(٢) هو يونس بن جبير الباهلى، أبو غلاب البصرى ، ثقة.

أثبت الناس فى قتادة ، وهم شعبة ، وهشام الدستوائى ، وسعيد بن أبى عروبة، وهمام .

فعلى ذلك فهذه الزيادة التى زادها سليمان التيمى عن قتادة «.. **وإذا قرأ فأنصتوا**» زيادة ضعيفة، وقد قال بضعفها فريق كبير من العلماء، والله تعالى أعلم.

وهذه زيادة من ثقة إلا أنها مردودة أيضًا.

تتعلق هذه الزيادة بنقض الشعر عند الاغتسال من المحيض، وذلك في حديث أم سلمة ﵂ قالت: قلت: يا رسول الله! إني امرأة أشد ضفر رأسي، فأنقضه لغُسْل الجنابة؟ قال: «**لا ، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين**».

ففي بعض الروايات: «فأنقضه للحيضة والجنابة»، قال: «لا . .».

وهذا وجه الحديث ، وطرقه:

هذا الحديث مداره على أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبدالله بن رافع ، مولى أم سلمة عن أم سلمة. . الحديث.

رواه عن أيوب بن موسى ثلاثة من الرواة على النحو التالي:

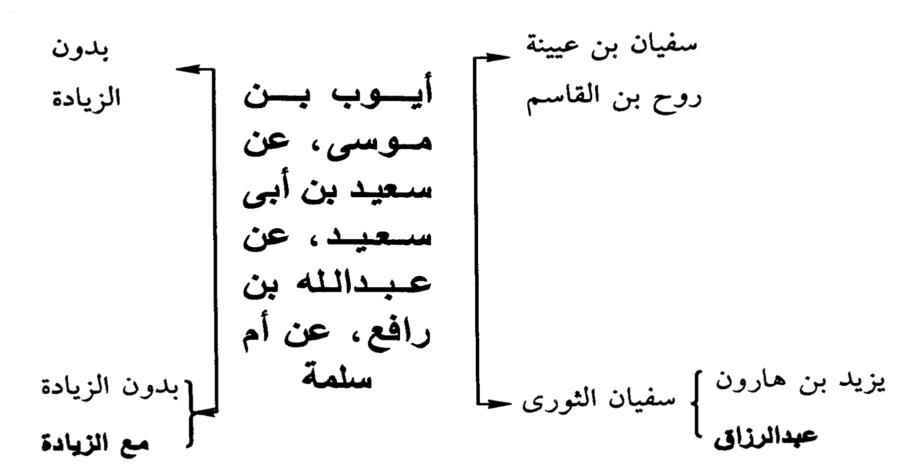
[١] سفيان بن عيينة عن **أيوب بن موسى** عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبدالله بن رافع عن أم سلمة (بدون الزيادة).

[٢] روح بن القاسم عن **أيوب بن موسى** عن سعيد بن أبي سعيد عن عبدالله بن رافع عن أم سلمة (بدون الزيادة).

[٣] يزيد بن هارون عن سفيان الثوري عن **أيوب بن موسى** عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبدالله بن رافع عن أم سلمة (بدون الزيادة).

[٤] عبدالرزاق عن سفيان الثوري عن **أيوب بن موسى** عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبدالله ابن رافع عن أم سلمة (مع الزيادة).

وبتصوير آخر ، نستطيع أن نصوره على النحو التالى :



فبالنظر إلى هذه الطرق ، نرى سفيان بن عيينة ، وروح بن القاسم، لم يختلف عليهما فى عدم ذكرهما للزيادة ، أما سفيان الثورى فاختلف عليه ، والذى زاد هذه الزيادة عنه هو عبدالرزاق ، ونرى - والله أعلم - أن الخلل إنما هو من عبدالرزاق، أعنى أن الذى زادها هو عبدالرزاق، وعبدالرزاق قد تغير بآخرة، فزيادته هذه لا تحتمل التصحيح؛ ولذلك نرى أنها زيادة شاذة، والله تعالى أعلم، وقد ذهب إلى الحكم بشذوذ ذكر الحيضة ابن القيم رحمه الله تعالى [1].

---

(١)كما فى تعليقه على سنن أبى داود (مع عون المعبود ١/ ٤٢٩).

زيادة ذات أهمية فقهية [1] لكنها شاذة.

وهى زيادة فى حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، إذ طلَّق زوجته ، وهى حائض، وأمره النبى ﷺ بمراجعتها، وفيها: أن النبى ﷺ ردَّها عليه، ولم يرها شيئًا، وها هو الحديث بطوله مع هذه الزيادة:

أخرج أبو داود [2] ، من طريق أحمد بن صالح ، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرنى أبو الزبير : أنه سمع عبدالرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر، وأبو الزبير يسمع قال: كيف ترى فى رجل طلَّق امرأته حائضًا؟ قال: طلَّق عبدالله بن عمر امرأته وهى حائض على عهد رسول الله ﷺ ، فسأل عمر رسول الله ﷺ فقال: إن عبدالله بن عمر طلَّق امرأته وهى حائض، قال عبدالله: فردَّها علىَّ **ولم يرها شيئًا**، وقال: **إذا طهرت فليطلق أو ليمسك** ، قال ابن عمر، وقرأ النبى ﷺ : **«يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن فى قُبُل عدتهن»** .

فزيادة : ولم يرها شيئًا، لم يذكرها غير أبى الزبير، فقد رويت قصة تطليق ابن عمر لزوجته وهى حائض ، وأمر النبى ﷺ له بمراجعتها من عدة طرق، ليس فيها هذه الزيادة (ولم يرها شيئًا) .

وكذلك فالطرق إلى أبى الزبير لم تتفق على إثباتها، وهذا بيان ذلك:

فأولا نذكر الرواه الذين رووا الحديث عن ابن عمر بدون هذه الزيادة، فهم :

---

(١) وهذه الزيادة بنى عليها بعض العلماء رأيهم فى عدم وقوع طلاق الحائض.

(٢) أبو داود (حديث ٢١٨٥).

يونس بن جبير
أنس بن سيرين
طاوس
نافع مولى ابن عمر
سالم بن عبدالله بن عمر
عبدالله بن دينار
سعيد بن جبير
محارب بن دثار
أبو وائل
ميمون بن مهران
الشعبى
محمد بن سيرين
بشر بن حرب
زيد بن أسلم
عكرمة
غيرهم

} **عن ابن عمر** (بدون زيادة «ولم يرها شيئًا»)

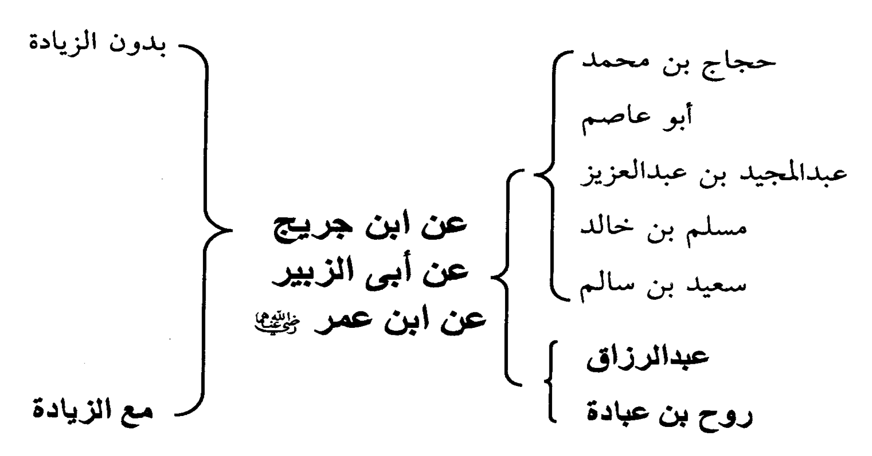
«فى بعض الطرق عنه» **أبو الزبير** | **عن ابن عمر** (مع زيادة **«ولم يرها شيئًا»**)

فلا شك عندى أن رواية هذا الجم الغفيـر للقصة عن ابن عمر رضي الله عنهما

أولى وأصح ، وأثبت من رواية أبى الزبير.

ثم إن أبا الزبير أيضًا القول عنه ليس قولاً واحدًا بإثباتها.

وهذه صورة الخلاف على أبى الزبير نفسه كذلك.



فبالنظر إلى ذلك يظهر أيضًا أن الذين لم يذكروها عن ابن جريج عن أبى الزبير أكثر عددًا من الذين ذكروها.

فبعد النظر إلى الصورتين معًا بات جليًا وواضحًا أن هذه الزيادة «ولم يرها شيئًا» زيادة شاذة، وقد حكم عليها بالضعف والنكارة أكثر أهل العلم، وذلك لأمور منها :

- كثرة المخالفين لأبى الزبير.
- اختصاص المخالفين لأبى الزبير ، ومعرفتهم بابن عمر من أبى الزبير، فنافع هو مولاه، وسالم هو ولده، فضلاً عن كونهم فرادى أوثق من أبي الزبير ، فكيف باجتماعهم؟

● الخلاف على أبى الزبير نفسه فى إثباتها من عدمه.

● مخالفة نصوص أخرى لها، ففى بعض الروايات ما يستفاد منه أنها حسبت تطليقة، ففى بعض الطرق أن بعض الرواة قال لابن عمر: «أيحسب طلاقه ذلك طلاقًا؟ قال: نعم، أرأيت إن عجز واستحمق؟!».

فلهذا ولغيره حكم جمهور أهل العلم على هذه الزيادة بالشذوذ والنكارة، وها هى بعض أقوالهم فى ذلك:

● **قال الخطابى رحمه الله (معالم السنن مع سنن أبى داود ٢/ ٦٣٦):**

حديث يونس بن جبير أثبت من هذا، وقال أبو داود: جاءت الأحاديث كلها بخلاف ما رواه أبو الزبير، وقال أهل الحديث: لم يروِ أبو الزبير حديثًا أنكر من هذا، وقد يحتمل أن يكون معناه أنه لم يرها شيئًا باتًّا يحرم معه المراجعة، ولا تحل له إلا بعد زوج، أو لم يره شيئًا جائزًا فى السنة ماضيًا في حكم الاختيار، وإن كان لازمًا على سبيل الكراهة، والله أعلم.

● **أما الإمام الشافعى رحمه الله فقد نقل عنه البيهقى «السنن الكبرى» (٧/ ٣٢٧) أنه قال:**

ونافع أثبت عن ابن عمر من أبى الزبير، والأثبت من الحديثين أولى أن يقال به إذا خالفه، قال: وقد وافق نافع غيره من أهل الثبت فى الحديث، فقيل له: أحسبت تطليقة ابن عمر على عهد النبى ﷺ تطليقة؟ قال: فمه؟ وإن عجز، يعنى: أنها حسبت، والقرآن يدل على أنها تحسب، قال الله تعالى: ﴿ **الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ**

بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، ولم يخصص طلاقًا دون طلاق ، ثم ساق الكلام إلي أن قال: وقد يحتمل أن يكون: «لم تحسب شيئًا» صوابًا غير خطأ، كما يقال للرجل أخطأ فى فعله، وأخطأ فى جواب أجاب به: لم يصنع شيئًا، يعنى : لم يصنع شيئًا صوابًا.

● **وقال ابن عبدالبر رحمه الله (كما نقل عنه الحافظ فى «الفتح» (٩/ ٣٥٤):**

قوله : «ولم يرها شيئًا» منكر لم يقله غير أبى الزبير ، وليس بحجة فيما خالفه فيه مثله ، فكيف بمن هو أثبت منه، ولو صح فمعناه عندى - والله أعلم - ولم يرها شيئًا مستقيمًا؛ لكونها لم تقع على السنة.

هذا ، وإن كان ابن حزم وابن القيم - رحمهما الله - قد جنحا إلى تصحيح هذه الزيادة ، فهما محجوجان بما ذكرناه، ثم بمخالفة أهل العلم الذين هم أجل فى القلب ، وأثبت فى العلم منهما، والله الموفق.

هذا ، وأنبه على أن بعض إخواننا من المصححين الذين تعجَّلوا فى الحكم على الحديث بمجرد إسناده حكموا على هذا الحديث (مع الزيادة) بالصحة، وذلك لصحة إسناده، وتعجلوا فى هذا - غفر الله لهم - فكان من اللائق بهم أن يمعنوا النظر فى الروايات مجتمعة ، ثم يمعنوا النظر فى أقوال أهل العلم ، وخاصة العلماء بالحديث وعلله، ولكنها العجلة ، فغفر الله لهم، ثم إن عجلتهم هذه دفعتهم إلى تصحيح ما يضاد هذا الحديث ، ويخالفه من ناحية المعنى ، فصححوا أيضًا حديثًا بنفس القصة والواقعة ، وفيه زيادة (فجعلها واحدة) ، ولم يمعنوا النظر إلى المعنيين المتعارضين فضلاً عن عدم إمعانهم النظر فى الأسانيد ، فلا حول ولا قوة إلا بالله، فنسأل الله المغفرة والتوفيق والسداد.

وهذا خللٌ وإعلال في بعض المتون.

قد تقتضى قواعِد المصطلح العامة تصحيح إسناد حديثٍ ما أو تحسينه، ولكن يُعلّ متنه لمخالفته لمتون أُخر.

مثال ذلك: ما رواه جماعة عن العلاء بن زهير، عن عبدالرحمن بن الأسود ،عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: اعتمر رسول الله ﷺ ، وأنا معه، فقصر وأتممت الصلاة، فلما دنوت إلى مكة قلت: بأبى أنت وأمى يا رسول الله! قصرتَ وأتممتُ، وأفطرتَ وصُمتُ! فقال: «**أحسنت يا عائشة**»، وما عابه عليَّ.

«ووقع فى بعض الروايات عند الدارقطنى ، أنها كانت عمرة رمضان، وهذا الذى روته عائشة رضي الله عنها مخالف لما ورد في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عُمر كلهم فى ذى القعدة إلا التى مع حجته.

● **قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٤/ ١٤٨) :**

ثبت بالنقول المستفيضة التى اتفق عليها أهل العلم به أنه إنما اعتمر بعد الهجرة أربع عمر ، ثلاثة فى ذى القعدة، والرابعة مع حجته .

● **ونقل ابن القيم ـ رحمه الله ـ فى زاد المعاد (١/ ٤٧٢) قال:**

سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: هذا الحديث كذب على عائشة رضي الله عنها.

قلت (مصطفى):

والحمل فى هذا الإسناد على العلاء بن زهير، فهو ـ وإن وثقه ابن معين ـ إلا أن ابن حبان قال فيه: كان يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث

الأثبات ، فبطل الاحتجاج به فيما لم يوافق الثقات .

قلت (مصطفى):

فعلى هذا فالرجل وإن كان فى الجملة يُقبل حديثه، إلا أن الأحاديث التى يرويها مخالفًا فيها غيره يتوقف فيها، وخاصة إذا حملت معانى مخالفة ، وحكم عليها الحفاظ بالمخالفة، كما هو الحال ها هنا.

ثم إننا بهذا الصنيع - ألا وهو قبول ما وافق فيه الثقات، وما لم يخالف فيه غيره ، والتوقف فيما خالف فيه، وأُنكر عليه - نكون قد أعملنا أقوال علماء الجرح والتعديل كلها (المُوَثقين والمُجَرِّحين معًا).

ولهذا الحديث نظائر أخر متعددة.

وهذا إعلالٌ لمتنٍ من المتون.

وهو حديث : **«ليس منا من لم يتغن بالقرآن»** .

فقد ورد هذا الحديث بلفظين:

الأول : (١) **«ليس منا من لم يتغن بالقرآن»** .

الثاني : (٢) **«ما أذن الله لشيءٍ أذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به»** .

أما اللفظ الأول (١) ، فهذا هو الطريق به:

خ عن إسحاق عن أبي عاصم عن **ابن جريج** عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ **«باللفظ (١)»** .

أما اللفظ (٢) ، فهذه هي الطرق به :

ابن جريج
عقيل
يونس
عمرو بن الحارث
عمرو بن دينار
عمرو بن عطية
إسحاق بن راشد
معمر
غيرهم

} الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ **«باللفظ (٢)»**

الزهرى محمد بن إبراهيم يحيى بن أبي كثير غيرهم	}	عن أبى سلمة عن أبي هريرة عن النبى ﷺ «باللفظ (٢)».

فالناظر إلي هذه الطرق يرى أن أكثر الرواة عن أبى سلمة (بما فيهم الزهرى أيضًا) رووا الحديث باللفظ (٢).

● وكذلك فالناظر إليها يرى أن أكثر الرواة عن الزهرى (بما فيهم ابن جريج) رووا الحديث أيضًا باللفظ (٢).

● فتبين بهذا أن هناك وهمًا وهمه من روى الحديث باللفظ (١).

● وابتداءً هل يُقال - من باب الجمع بين الروايات - : إن للحديث طريقين؟

مثل هذا يصعب فى مثل هذا المقام؛ إذ المخرج متحد، وقد روى الحديث من طريق ابن جريج عن الزهرى ، عن أبى سلمة عن أبي هريرة عن النبى ﷺ باللفظ (٢).

فمن الذى وهم؟ هل يُقال : إن الذى وهم هو الزهرى؟

هذا بعيد ؛ لأن الزهرى رواه مع الجماعة عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ باللفظ (٢). ثم إن الزهرى ثقة ثبت.

وهل يقال : إن الذى وهم هو ابن جريج؟

هذا أيضًا بعيد؛ لأن ابن جريج رواه مع الجماعة ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ باللفظ (٢).

فمن ثمَّ ألحق بعض العلماء - كالدارقطنى رحمه الله تعالى - الوهم

بأبي عاصم ، فقالوا: إنه وهم ورواه باللفظ (١) ، ووجه هذا واضح.

ويمكن أن يُقال : إن الذى وهم فيه إسحاق، ولكن وجه استبعاد ذلك يتم بأن يُقال : إن إسحاق ثقة ثبت، ويُبحث أيضًا : هل هناك رواةٌ رووا الحديث عن أبى عاصم كما رواه إسحاق ، فإن كان هناك من روى الحديث عن أبى عاصم كما رواه إسحاق عنه أُلحق حينئذ الوهم بأبى عاصم ، والله أعلم.

تتمات وفوائد:

١- كما سبق فعند البحث فى رجال الإسناد ينبغى أن نركز البحث على من يدور عليه الإسناد أولاً ، فينظر فى حال أبى سلمة، وفى صحة سماعه من أبى هريرة ﷺ ، فإن الحديث يُضعف من كل الطرق المشار إليها إذا كان أبو سلمة - مثلاً - لم يسمع من أبى هريرة ، وأيضًا يضعف إذا كان أبو سلمة - جدلاً - ضعيفًا.

٢- إذا تأكدنا أن أبا عاصم وهم فى الحديث، وأورده بلفظ : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» ، فلا ينبغى أن نأخذ هذا المتن الذى حدث فيه وهم، ونجعله شاهدًا لرواية شاذة مثله ، ولكنه يُهدر ولا يستدل به ، ولا يستشهد ، اللهم إلا إن وجدنا من طرق أُخرى صحيحة مخارجها أُخر ، ما يصحح به هذا المتن.

٣- كما هو معلوم فهناك بين اللفظين فرقٌ فى المعنى، فقوله : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» يقتضى التهديد ، ويُفيد الوعيد لمن لم يتغن بالقرآن.

أما قوله ﷺ : **«ما أذن الله لشيء ما أذن لنبى حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به»** فيفيد الحث والترغيب فى تحسين الصوت بالقراءة.

٤- ذكر بعض أهل العلم منهم الدارقطنى - رحمه الله - ما حاصله: أن الوهم تسرب إلى أبي عاصم ؛ لأنه قد ورد هذا اللفظ (١) «ليس منا . .» من طريق أبى عاصم ،عن ابن جريج ، عن ابن أبى مليكة، عن ابن أبى نهيك، عن سعد بن أبى وقاص عن النبى ﷺ .

هذا والله أعلم

وصلِّ اللهم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم.

وهذا مثالٌ أيضًا لخلل نشأ فى المتن

وذلك فى حديث: «**إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف**».

فصوَّب فريق من أهل العلم: «**إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلُون الصفوف**».

وهذا تفصيلٌ لذلك:

الحديث رواه غير واحد [1] من طريق:

عثمان بن أبى شيبة، عن معاوية بن هشام: ثنا سفيان، عن أسامة ابن زيد، عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف**». (١)

وخطَّأ البيهقى هذا اللفظ، وصوَّب الحديث بلفظ: «**إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلُون الصفوف**». (٢)

وأورد إسنادًا بهذا اللفظ (٢) من طريق الأشجعى، عن سفيان، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ ... باللفظ (٢).

قال: وكذلك رواه أبو أحمد الزبيرى [2] عن سفيان يعنى باللفظ (٢).

واستظهر البيهقى أيضًا لرأيه بأن عبدالله بن وهب [3]، وعبدالوهاب ابن عطاء رويا الحديث عن أسامة بن زيد... باللفظ (٢)، وثمَّ أوجه أُخر

(١) منهم أبو داود (حديث ٦٧٦)، وابن ماجة (حديث ١٠٠٥)، والبيهقى فى «السنن الكبرى» (٣/ ١٠٣).

(٢) رواية أبى أحمد الزبيرى هذه عند أحمد (٦/ ١٦٠)، وإن كان فى رواية الزبيرى عن سفيان بعض الكلام.

(٣) قلت: رواية ابن وهب عن أسامة هذه عند ابن خزيمة فى «صحيحه» (١٥٥٠).

صوَّب بها البيهقى ما ذهب إليه.

فيمكن صياغة ما سبق فى الآتى:

معاوية بن هشام	عن سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ ... باللفظ (١)
الأشجعى أبو أحمد	عن سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ .... باللفظ (٢)
ابن وهب عبدالوهاب	عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ ... باللفظ (٢)

ووجه آخر:

الحسين بن حفص عن سفيان عن أسامة بن زيد عن عبدالله بن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ، باللفظ (٢).

وكشرح وبيان لما سبق:

نرى أن معاوية بن هشام خالف الأشجعى، وأبا أحمد فى روايتهما عن سفيان، فمعاوية روى الحديث بلفظ: «**إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف**».

والأشجعى، وأبو أحمد روياه بلفظ: «**إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف**».

ومعاوية بن هشام، وعنده بعض الأوهام ، كما قد ورد في ترجمته.

ثم إن ابن وهب ، وعبدالوهاب، قد رويا الحديث عن أسامة باللفظ (٢) موافقين لسفيان في رواية الأشجعي ، وأبي أحمد عنه.

ثم إنه قد رُوي الحديث من وجه آخر، بإبدال عثمان بن عروة بعبدالله بن عروة، وإن كان هذا لا يضر كثيرًا ، فيمكن أن يُقال : إن أسامة حمل الحديث عن عبدالله بن عروة ، وعن عثمان بن عروة معًا.

فعلى هذا فالصواب ما ذكره البيهقي ، وأن الحديث باللفظ (٢) أصح منه باللفظ (١) ، والله أعلم.

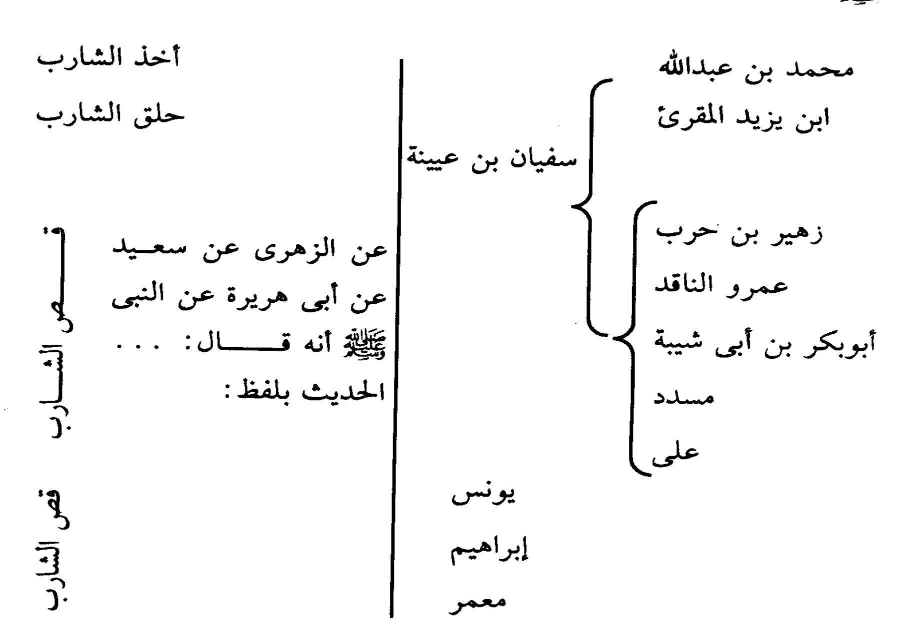
وهذه لفظة شاذة في حديث حكم عليها بالرد.

فانظر وجه ذلك.

وذلك فى حديث : «**خمس من الفطرة: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وقص الشارب**» [١]

رُوى هذا الحديث بنفس السند والمتن، لكن مع تغاير فى لفظةٍ من ألفاظه، فروى باللفظ السابق ، ولكن آخره **وحلق الشارب** بدلاً من قوله : «**وقص الشارب**».

والحديث مداره على الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ.



فبالنظر إلى التصوير السابق نرى الآتى:

- جمهور الرواة عن الزهرى رووا الحديث بلفظ : «وقص الشارب».
- كذلك جمهور الرواة عن سفيان بن عيينة (الراوى عن الزهرى) رووا الحديث بلفظ: «وقص الشارب».
- أحد الرواة عن ابن عيينة، وهو عبدالله بن يزيد المقرئ، روى الحديث عن ابن عيينة بلفظ: «وحلق الشارب» ، ومرة أخرى بلفظ: «وأخذ الشارب».

فبلاشك ولا ريب أن رواية الجماعة عن الزهرى تُقدم، وكذلك رواية الجماعة عن ابن عيينة تُقدم، فعليه فالأصح رواية من روى الحديث بلفظ: «وقص الشارب» ، وتعتبر رواية من رواه بلفظ: «وحلق الشارب» رواية شاذة، والله تعالى أعلم.

ملاحظة :

كما هو معلوم ، فينبغى أن يدرس هذا الحديث ـ وما على شاكلته من أحاديث حملت ألفاظًا شاذة ـ دراسة مقارنة ، أى أننا نقارن الأسانيد ببعضها ، والمتون ببعضها.

فلو عمدنا مثلاً إلى الحكم على إسناد رواية : «وحلق الشارب» استقلالاً ، لوجدناه إسنادًا صحيحًا، ولكن مع الدراسة المقارنة، مقارنة الأسانيد ببعضها، والمتون ببعضها، والنظر إلى أن المخرج واحد، نجد أن رواية : «وحلق الشارب» رواية شاذة ، كما قدمناه.

● ولهذا فإننا نهيب بإخواننا المحققين المشتغلين بالحكم على الأسانيد أن يتريثوا فى جمع الطرق ، والنظر فى المتـون والأسانيد قبل أن يُصدروا أحكامًا على الأحاديث بالصحـة أو الضعف، والله تعالى الموفق والهادى إلى سواء السبيل.

وهذا حديث اختصر فأخلَّ الاختصار بالمعنى.

أما الحديث المختصر فهو :

ما رواه الترمذى وغيره، من طريق عبدالرزاق ، أنا معمر عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبى هريرة رضي الله عنه :أن رسول الله ﷺ قال: «**من حلف على يمين فقال: إن شاء الله لم يحنث**».

أما الحديث المُطوَّل فهو :

ما ذكره الترمذى عقب إخراجه لهذا الحديث، إذ قال الترمذى رحمه الله: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا حديث خطأ، أخطأ فيه عبدالرزاق، اختصره من حديث معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال: «**إنَّ سليمان ابن داود، قال: لأطوفنَّ الليلة على سبعين امرأة ، تلد كل امرأة غلامًا. فطاف عليهن، فلم تلد امرأة منهن إلا امرأة ، ولدت نصف غلام، فقال رسول الله ﷺ : لو قال: إن شاء الله لكان كما قال**». هكذا روى عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، هذا الحديث بطوله، وقال: سبعين امرأة، وقد روى هذا الحديث من غير وجه ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال: «**قال سليمان بن داود : لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة**».

ووجه الإخلال بالمعنى يتلخص فى أن الحديث باللفظ المختصر «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله لم يحنث» يقعد قاعدة، ألا وهى: أن أى شخص حلف فاستثنى لم يحنث (١).

(١) استثنى : أى قال: «إن شاء الله» ، بمعنى أنه قال: والله لأفعلن كذا إن شاء الله.

ولكن الحديث المطوّل فيه : لو قال: إن شاء الله لكان كما قال، وفي رواية : «لو قال : إن شاء الله لم يحنث ، وكان دركًا لحاجته» ، فيحتمل معنيين:

أحدهما : يحتمل المعنى الأول، الذى ذكرناه من تقعيد القاعدة.

ويحتمل معنى آخر: وهو أنه لو قال : إن شاء الله لرزق بالأولاد ، ولم يقع فى الحنث.

فالاختصار جعلنا نحمل الحديث على وجهٍ واحدٍ، وهذا وجه الإخلال .

والله أعلم

وهذا اختصار أخلَّ بالمعنى أيضًا.

أورد ابن حزم [1] رحمه الله ، ونـقله عنه ابن القيم أيضًا من طريق عبـدالسلام الخشنى: نا مـحمد بن بـشار، نا عبـدالوهاب بن عبدالمجـيد الثقفى، نا عـبيدالله بن عمر، عن نافع مولى ابن عـمر، عن ابن عمر : أنه قال فى الرجل يطلق امرأته ، وهى حائض ؟ قـال ابن عمر : لا يعتد بذلك [١]

وهذا الأثر من نفس الطريق ـ لكن بسند أعلـى من ابن حزم ـ عند ابن أبى شيـبة فى «المصنف» [2] أيضًا مـن طريق عبدالوهاب الثـقفى، عن عبيدالله بن عمـر ، عن نافع، عن ابن عمر، فى الذى يطلق امرأته وهى حائض؟ قال: لا تعتد بتلك الحيضة. [٢]

فبـالنظر إلى اللفظين [١] ، [٢] يمكن أن نقرِّب المعـنى بوضعهـما على النحو التالى:

لا يعتد بذلك [١]

لا يعتد بتلك الحيضة [٢]

والمخرج متحد ، كما هو واضح.

فالأول: ابن حزم . . . عبدالسلام الخشنى ، نا محمد بن بن بشار، نا عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثـقفى، نا **عبيدالله** بن عمر، عن **نافع**، عن ابن عمر.

---

(١) ابن حزم فى «المحلى» (١٠/ ١٦٣) ، وانظر ابن القيم فى «زاد المعاد» (٥/ ٢٢١).

(٢) ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٥/ ٥).

والثانىابن أبى شيبة ، عن عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفى، نا عبيدالله بن عمر ، عن نافع، عن ابن عمر.

لكن الإسناد الأول أنزل ، كما هو واضح، والإسناد الثانى أعلى.

والإسناد الأعلى أتم فى متنه، وأوضح، فقدمنا الإسناد الأعلى لعلوه، وقدمناه أيضًا لوضوحه، فمن المعلوم أن السند كلما نزل ، كلما كثر احتمال الخطأ فيه؛ لكثرة رواته.

ثم إننا يمكننا أن نجمع بين الوجه [١] ، [٢] بشىء من السهولة واليسر. فقوله: «لا يعتد بتلك الحيضة» مفسر لقوله : «لا يعتد بذلك».

أى لا يعتد بتلك الحيضة، من أقرائها الثلاثة التى أمر الله المرأة المطلقة أن تتربصها بقوله تعالى: ﴿ **وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ**﴾ [البقرة:٢٢٨].

● أما قول من روى الأثر مختصرًا فقط، فقد حمل الأثر على أن معنى لا يعتد بذلك، أى لا يعتد بذلك الطلاق، وغلط فى ذلك ، إنما الصواب: أنه لا يعتد بتلك الحيضة على أنها من الأقراء .والله أعلم.

ملاحظة :

يلاحظ أن الحديث إذا كان موجودًا فى الكتب ذات الأسانيد العالية، وكان موجودًا أيضًا فى الكتب ذات الأسانيد النازلة البعيدة عن رسول الله ﷺ، أن الكتب ذات الأسانيد النازلة تأتى أحيانًا بزيادات فى المتون لا تصح، وتأتى أحيانًا بنقص فى المتون يسبب خللاً ، والصواب فى أكثر الأحيان قول أصحاب الكتب ذات السند العالى ، والله أعلم.

وهذا مثال لخلل نشأ في متن الحديث، خالف فيه راو رواة آخرين، هم أكثر منه عددًا، وأثبت منه رواية، وأتقن منه حفظًا، وأضبط لما رووه.

وهذا فى حديث الزهرى عن عروة، وعمرة عن عائشة زوج النبى ﷺ: أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فأمرها أن تغتسل، فقال: «هذا عِرقٌ»، فكانت تغتسل لكل صلاة.

فهذا هو اللفظ - أو قريب منه - هو الذى رواه الثقات الأثبات، وهو الوجه الأول. [١]

أما الوجه الثانى [٢] الذي به خلل، فهو ما رواه ابن إسحاق عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة: أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فى عهد رسول الله ﷺ، فقال لها النبى ﷺ: **«اغتسلى لكل صلاة»**.

ويمكننا أن نصور الخلاف على النحو التالى:

[١]	ابن أبى ذئب الأوزاعى عمرو بن الحارث الليث بن سعد غيرهم	عن الزهرى عن عروة، وعمرة عن عائشة باللفظ [١] فأمرها أن تغتسل، فكانت تغتسل لكل صلاة
[٢]	ابن إسحاق(١)	عن الزهرى عن عروة عن عائشة باللفظ [٢] **«اغتسلى لكل صلاة»**

(١) ولابن إسحاق متابعة غير محفوظة ذكرها أبو داود، والبيهقى رحمهما الله، وقال البيهقى: إنها غير محفوظة.

وكما هو واضح ، فبين اللفظين فرقٌ.

فالأول : فأمرها أن تغتسل.

والثانى : «اغتسلى لكل صلاة».

فليس فى اللفظ الأول [١] أنه أمرها أن تغتسل لكل صلاة، إنما أمرٌ مطلق بالاغتسال ، وإنما اغتسالها كان بناءً على فهمها ، أما اللفظ الثانى [٢] فيفيد أن النبى ﷺ هو الذى أمرها .

● ولا شك لدينا أن هؤلاء الرواة في الوجه [١] أثبت من ابن إسحاق، فروايتهم أولى، ومن ثمَّ حكم العلماء بشذوذ الرواية [٢].

قال الليث بن سعد ـ كما فى صحيح مسلم ـ : لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة، ولكنه شيء فعلته هى.

وأورد البيهقى هذا القول في «السنن الكبرى» ، وقال: وبمعناه قاله ابن عيينة أيضًا، ثم ذكر بإسناده إلى الشافعى أنه قال: إنما أمرها رسول الله ﷺ أن تغتسل وتصلى، وليس فيه أنه أمرها أن تغتسل لكل صلاة ، ولا أشك ـ إن شاء الله ـ أن غسلها كان تطوعًا غير ما أُمرت به، وذلك واسعٌ لها.

قلت :

وهذا الذى ذهب إليه الليث بن سعد ، وابن عيينة، والشافعى ـ رحمهم الله ـ هو رأى جمهور أهل العلم، كما نقله عنهم النووى ، وابن

حجر رحمهما الله ، ولفظ النووى : واعلم أنه لا يجب على المستحاضة الغسل لشىء من الصلاة، ولا فى وقت من الأوقات إلا مرةً واحدة ، فى وقت انقطاع حيضها، وبهذا قال جمهور العلماء من السلف والخلف.

قلت:

ولمزيد انظر كتابى : «جامع أحكام النساء».

وهذا خلل حدث في لفظ حديث كذلك.

وهو حديث : «**نهى عن الوحدة : أن يبيت الرجل وحده ، أو يسافر وحده**» . [١]

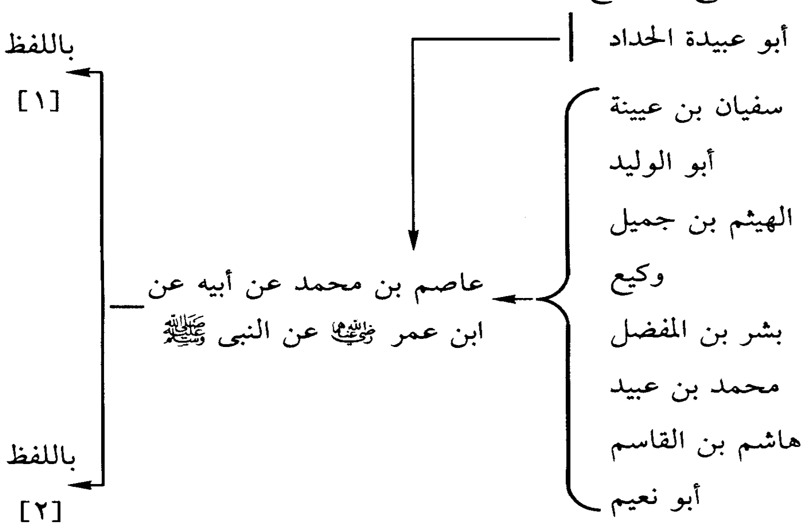
فمدار هذا الحديث على عاصم بن محمد، عن أبيه ، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ.

روى عنه بلفظين :

اللفظ الأول: هو المذكور . [١]

واللفظ الثانى : «لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما أعلم، ما سار راكبٌ بليلٍ وحده» . [٢]

وإيضاح ذلك مع أسانيده على النحو التالى:



وثمَّ رواية أخرى:

عمر بن محمد ، عن أبيه، عن ابن عمر ﷺ عن النبى ﷺ . . . باللفظ [٢]

فبالنظر إلى الطرق المذكورة ، نجد أن اللفظ [٢] هو الأصح، وذلك للآتى :

أولاً : أن الأكثرين رووه عن عاصم باللفظ [٢].

ثانيًا : أن الأكثرين منهم من هو بمفرده أثبت من أبى عبيدة، فأبو عبيدة - وإن وثقه بعض العلماء، وبالغوا فى التوثيق - إلا أن من العلماء من تكلم فى حفظه أيضًا.

ثالثًا : أن الأكثرين رووه باللفظ [١] لفظ النبى ﷺ - أما أبو عبيدة، فقد رواه بالمعنى، والذى رواه باللفظ أولى ممن رواه بالمعنى.

رابعًا : أن عمر بن محمد تابع أخاه عاصم بن محمد على رواية الحديث باللفظ [٢].

خامسًا : أن البخارى أخرج الحديث فى صحيحه باللفظ [٢] ، ولم يخرجه باللفظ [١].

فهذه الأوجه جعلتنا نرجح الرواية باللفظ [٢] ، والله تعالى أعلى وأعلم.

وأحيانًا يعلُّ الحديث لكونه لا يشبه أحاديث الثقات.

ورد من طريق راو ضعيف ، رواه عن نفس الشيخ الذي روى عنه الثقة، فبالضميمتينَ معًا يقوى إعلال الحديث.

كمثال لذلك ما ذكره الهروى رحمه الله تعالى (مُعلاً له)[1] من طريق القواريرى ، عن أبى بكر الحنفى ، عن عاصم بن محمد العمرى، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى، عن أبيه ، عن أبى هريرة ﷺ، عن النبى ﷺ قال: «**قال الله عزَّ وجل: أبتلى عبدى المؤمن، فإن لم يشكنى إلى عُوَّاده ؛ أطلقته من أسار علته، ثم أبدلته لحمًا خيرًا من لحمه ، ودمًا خيرًا من دمه، ثم ليأتنف العمل**».

قلت «مصطفى»: فهذا الحديث إسناده صحيح.

لكن أعله العلماء من وجهين:

الوجه الأول: أنه قد روى من طريق عاصم بن محمد عن عبدالله ابن سعيد المقبرى - وليس سعيد بن أبى سعيد المقبرى - عن أبيه ، عن أبى هريرة.

فهذا الوجه الأول الذى أُعلَّ به الحديث، ألا وهو أن الصواب فيه (عبدالله بن سعيد المقبرى) ، وليس (سعيد بن أبى سعيد المقبرى).

ثم إن عبدالله بن سعيد المقبرى هذا ضعفه عدد من العلماء تضعيفًا شديدًا.

أما الوجه الثانى: لتضعيف هذا الحديث ، فهو كون متنه يشبه

---

(١) وذلك فى كتابه «علل أحاديث فى صحيح مسلم» صـ ١١٩ .

أحاديث عبدالله بن سعيد المقبرى [1] .

فلهـذين السـببين أعل بعض العلمـاء هذا الحـديث، مع أن ظاهر الإسناد الأول السلامة والصحة.

قال أبو الفضل الهروى رحمه الله:

وهذا حـديثٌ منكرٌ، وإنما رواه عاصم بن مـحمـد عن عبـدالله بن سعيد المقبرى عن أبيه. وعبدالله بن سعيد شديد الضعف.

قال يحيى بن سعيد القطان:

«ما رأيت أحدًا أضعف من عبدالله بن سعيد المقبرى».

ورواه معاذ بن معاذ، عن عاصم بن محمد، عن عبدالله بن سعيد، عن أبيه، عن أبى هريرة.

وهو حديث يشبه أحاديث عبدالله بن سعيد.

قلت:

وهذا الذى ذكـرناه عن أهل العلم مـسلك يسلكه علمـاء العلل فى كثير من الأحيان ، مع أن القواعد الحديثية تقتضى سلامة الإسناد.

---

(١) قال الحافظ ابن رجب رحمه الله «شرح علل الترمذى» صـ ٨٦١ طبعة المنار:

«قاعدةٌ مهـمةٌ : حُذَّاق النُّقاد من الحُفَّـاظ ـ لكثرة ممارستهم للحديث ، ومعـرفتهم بالرجال ، وأحاديث كل واحدٍ منهم ـ لهم فهمٌ خـاصٌ يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعلون الأحاديث بذلك.

وهذا مما لا يُعبَّرُ عنه بعبارة تحصُرُهُ، وإنما يرجعُ فـيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة التى خصُّوا بها عن سائر أهل العلم، فمن ذلك..» فذكر هذا الحديث.

ولكن من العلماء - خاصة المعاصرين - سار على القواعد التقليدية للتصحيح والتضعيف، وقال : ما المانع أن يكون كلاً من الراويين (سعيد ابن أبى سعيد) و (عبدالله بن سعيد) قد روى الحديث عن أبيه عن أبى هريرة، ويكون كل منهما متابعًا للآخر.

وقد سلك هذا المسلك من المتأخرين الشيخ ناصر الدين الألبانى رحمه الله ، هذا ما ذكره الشيخ ناصر - رحمه الله تعالى رحمة واسعة - ولكنى مع الأوائل من أهل العلم فيما جنحوا له وذهبوا إليه، فهم أبعد نظرًا ، وأكثر ممارسةً من غيرهم.

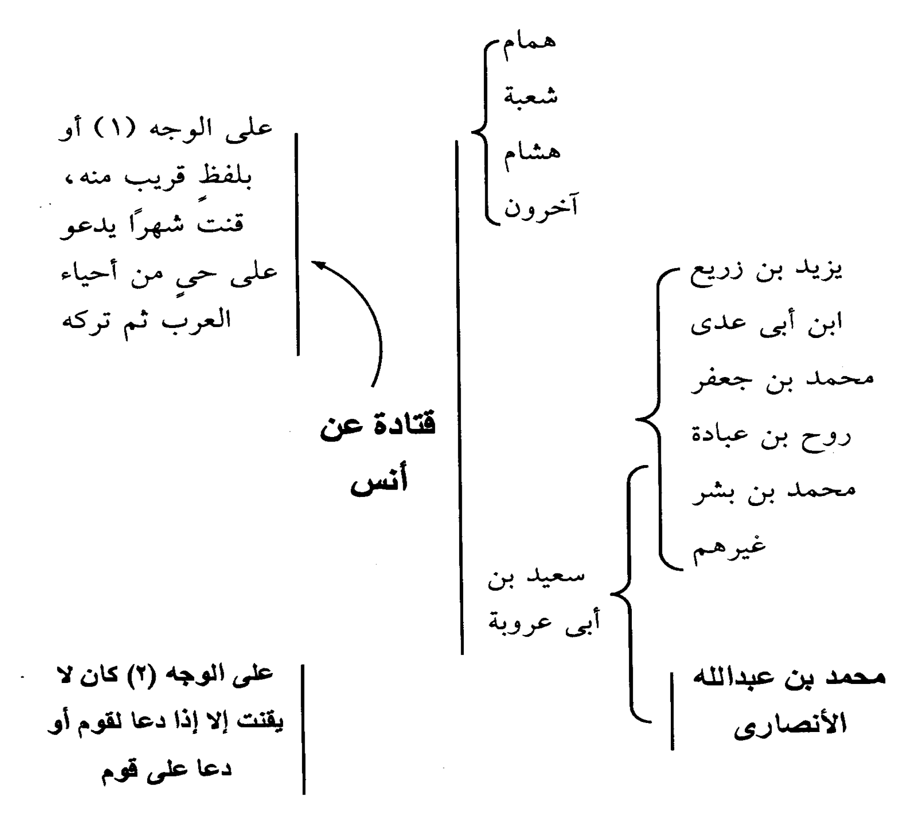
والله تعالى أعلم بالصواب.

وهناك مثال آخر للشذوذ :

وذلك في بعض روايات قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ : «**أن النبى ﷺ قنت شهرًا يدعو على حيٍ من أحياء العرب ، ثم تركه**» . (١)

فقد روى هذا الحديث بلفظ شـذ فيه راويه، فرواه بلفظ : «**كـان النبى ﷺ لا يقنت إلا إذا دعا لقومٍ، أو دعا على قوم**» . (٢)

وهذا بيان ذلك :



وكشرح لذلك:

أقول ، وبالله التوفيق :

إن مدار الحديث كما ترى على قتادة، عن أنس بن مالك ﷺ، فرواه الأكثرون، عن قتادة على الوجه (١) ، من هؤلاء الذين رووه على هذا الوجه همام ، وشعبة، وهشام، وآخرون، وكذلك فهى رواية الأكثرين ، عن سعيد بن أبى عروبة.

بينما رواه أحد الرواة ، عن سعيد بن أبى عروبة، وهو محمد بن عبدالله الأنصارى على الوجه (٢) ، ولا شك أن لفظ الوجه (٢) الذي هو **«أن النبى ﷺ كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم ، أو دعا على قوم»** يعطى ما لا يعطيه الوجه الأول (١) الذى هو أن النبى ﷺ **«قنت شهراً يدعو على حيٍ من أحياء العرب ثم تركه»** ؛ وذلك لأن اللفظ (٢) يقعد قاعدة مطردة.

أما اللفظ (١) فهو واقعة حال.

وبلا شك بعد عرض هذه الروايات ، فرواية الأكثرين ، عن قتادة للحديث ، على الوجه (١) هى الأصح، وكذلك رواية الأكثرين عن سعيد بن أبى عروبة هى الأصح، وعليه فتعدُّ رواية محمد بن عبدالله الأنصارى، عن سعيد ، عن قتادة . . بالوجه (٢) رواية شاذة [١]، والله أعلم.

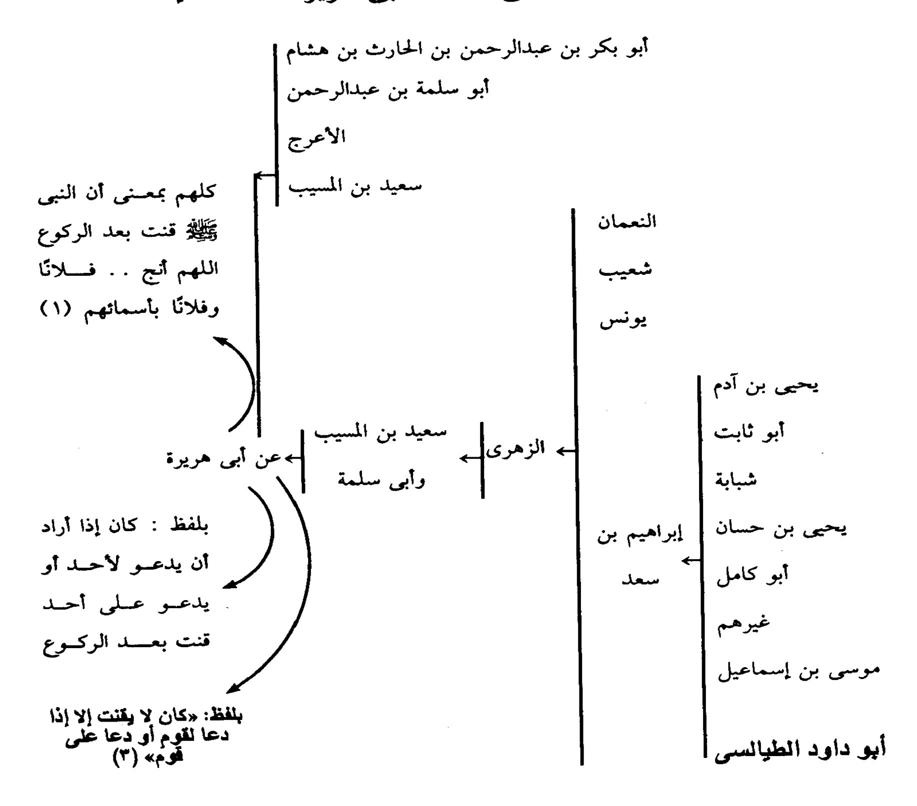
هذا ، وإذا قررنا أن هذه الرواية شاذة على الوجه (٢) ، فلا يصلح

---

(١) ولأخى فى الله طلال الطرابيلى رسالة فى «مرويات القنوت» إن شئت أن تراجعها فلتراجعها ، فهى قيِّمة فى بابها.

بعـد ذلك أن آخذ هذه الروايـة الشاذة ، وأجـعلهـا شاهدةً لرواية شـاذة أخرى؛ وذلك لأنه قـد وردت رواية شاذة ـ نحو هذه الـرواية التى أشرنا إليها في حديث أنس ـ فى حديث أبى هريرة ﷺ كذلك، فـأخذ بعض المحقـقين الفضلاء الـرواية الشاذة من حديث أبى هريرة، شـاهدةً للرواية الشاذة من حديث أنس، ولا نرى هذا سائغًا فى هذا المقام ، ولا فى غيره من المقامات التى تُشبههُ.

وهذا بيان وجه الشذوذ فى حديث أبى هريرة كذلك، إن شاء الله :



فبالنظر إلى الصورة المرفقة يتضح لنا التالى:

● يتضح لنا : أن أكثـر الرواة، عن أبى هريرة، رووا الحديث على الوجه (١).

لكن لقائل أن يقـول: إن الروايات تعددت؛ بدليل أن فى بعضـها: أن ذلك كـان فى صلاة الصـبح ، وبعضـها فى صلاة الـظهر، إلى غـير ذلك.

لكن يجاب على ذلك بأن : الخلاف في تحديد هل هى صلاة الظهر أو الصبح ، ونحو ذلك، خلاف يدور فى فلك واحد، وهو أن ذلك كان بعد الركوع، سواء كان دعاء لنجاة أقوام، أو هلاك آخرين.

● ويتضح لنا أيضًا : أن أكـثر الرواه رووا الحديث ، عن الزهرى، على الوجه (١) ، وهم : النعمان ، وشعيب ، ويونس.

أما إبراهيم بن سعد ، فخالف الثلاثة ، واختلف عليه أيضًا.

فرواه الجـماعة، عن إبراهيم بن سـعد، عن الزهرى، عن سعـيد، وأبى سلمة ، عن أبى هريرة، بالوجه (٢).

ورواه الطيالسى عن إبراهيم بـن سعد ، عن الزهرى، عن سعـيد، وأبى سلمة ، عن أبى هريرة ، بالوجه (٣)

فبلا شك أن رواية الجماعة، عن إبراهيم بن سعد ، فى الوجه (٢) أولى من رواية الطيالسى ، فى الوجه (٣) .

فعلى ذلك فإنـا نعتبر رواية الطيالسـى فى الوجه (٣) شاذة ، والله أعلم.

ملاحظات هامة:

● كما سلف ، لا يصح أن نعمد إلي رواية الطيالسى الشاذة في الوجه (٣) ، من حديث أبى هريرة، ونجعلها شاهدةً للرواية الشاذة (مثيلتها) من حديث أنس السابق.

● ينبغى أن يُعلم أن : مفاريد الطيالسى - رحمه الله تعالى - التى يتفرد بها، عن سائر أصحاب الكتب ، تحتاج إلي نظر دقيق، ففى كثير من الأحيان يتفرد الطيالسى بأشياء شاذة، وقد عهدنا منه ذلك مرارًا.

وأحياناً يحدث عطف لبعض الأسانيد على بعض؛ فيتسبب ذلك في إحداث خلل بالمتون.

ويتم التوصل إلى هذا الخلل ؛ بتخريج الأسانيد ، كل إسناد على حدة، والنظر في المتن المركب عليه، والنظر كذلك إلي حال مَنْ أحدث هذا الخلل.

وكمثال لذلك:

حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه [1] قال: «**نهى النبى ﷺ أن يُجَصَّص القبر، وأن يُقعد عليه، وأن يبنى عليه**».

فهذا الحديث مروى من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر.

رواه عن ابن جريج ، حفص بن غياث، وعبدالرزاق، وحجاج بن محمد، على النحو الذى ذكرناه.

● وروى هذا الحديث بنوعٍ من العطف فى الإسناد، مع زيادة فى المتن، أوقعت بعض الرواة في وهم.

فرواه أبو داود من طريق عثمان بن أبى شيبة، ومسدد، قالا: حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى، وعن أبى الزبير، عن جابر بهذا الحديث.

زاد سليمان بن موسى : «**أو يكتب عليه**».

فالظاهر من ذلك أن الذى زاد «أو يكتب عليه» هو سليمان بن موسى، عن جابر .

---

(١) وهو عند مسلم (حديث ٩٧٠) ، وأبو داود (٣٢٢٥) ، والنسائى (٤/٨٦) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (بتحقيقى حديث ١٠٧٣).

● وقد أوضح ذلك النسائى فى روايتــه، فقد روى الحديث عن ابن جريج، عن سليــمان بن موسى، وأبى الزبير، عن جــابر، قال: «**نــهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبر، أو يزاد عليه، أو يُجصَّص**» زاد **سليمان ابن موسى : أو يكتب عليه**.

● ومما زاد ذلك إيضاحًا : أن ابن ماجــة، أخرج الحديث من طريق ابن جريج ، عن سليمــان بن موسى، عن جابر، قال: «**نهى رســول الله ﷺ أن يكتب على القبر شىء**» .

فبان جليًا وواضحًــا أن لفظة : «أو يكتب على القبر شىء» إنما هى من طريق سليمان بن مــوسى ، عن جابر ، عن النبى ﷺ ، وليست من طريق أبى الزبير ،عن جابر.

فأخطأ بعض الرواة، كما عند الــترمذى ، فأدخلوها على رواية أبي الزبير ، عن جابر.

وهذا مزيد بيان :

[١]	حفص بن غياث عبدالرزاق حجاج بن محمد	عن ابن جريج، عن أبى الزبيــر، عن جابر (بدون زيادة : وأن يكتــب عليــه) وفــصَّلَ بعضهم فقال: **زاد سليمان بن موسى «وأن يكتب عليه»** .
[٢]	**محمد بن ربيعة**	عن ابن جريج، عن أبى الزبير، عن جابر.. الحديث بزيادة «**وأن يكتب عليه**».
[٣]	حفص بن غياث	عن ابن جريج ،عن **سليمان بن موسى** عن جابر نهى النبى ﷺ «**أن يكتب على القبر شىء**».

فرواة الحـديث على الوجه الأول (١) أثبت من مـحمد بن ربيـعة، الذى رواه على الوجه (٢) ، وتأيد هـذا برواية حفص بن غيـاث المفصلةُ الموضحة في الوجه (٣) .

فإذا تقـرر هذا فاعلم أن زيادة **(أو يكتب عليـه)** الصحـيح أنها من طريق سليمان بن موسى ، عن جابر ، عن النبى ﷺ.

وسليمـان بن موسى لم يسـمع من جابر، فـروايته عنه منقـطعة ، فعلى ذلك لفظة **(وأن يكتب عليه) ضعيفة لا تصح** عن رسول الله ﷺ من هذا الوجه، ولذلك فـقد أعرض الإمـام مسلم - رحمـه الله تعالى - عن إخراجهـا في صحيحه، وأخرج الحـديث من طريق ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر بدونها.

والله تعالى أعلم، وصلِّ اللهم على نبينا محمد وسلم.

أبواب متفرقة في إعلال الأحاديث

هذا اختلاف في راوٍ من الرواة في تسمية شيخه، وشيخ شيخه.

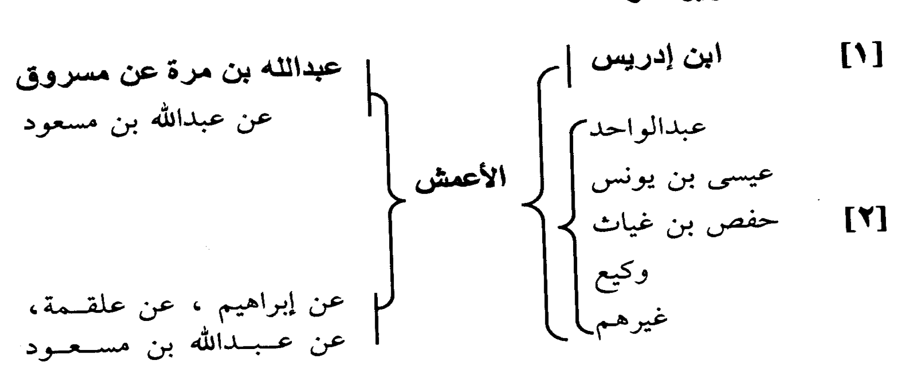
وهو اختلاف غير مؤثرٍ على صحة المتن؛ وذلك في سؤال اليهود للنبي ﷺ عن الروح.

روى هذا الحديث على هذين الوجهين:

[١] ابن إدريس، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود.

[٢] عبدالواحد
عيسى بن يونس
حفص بن غياث
وكيع
غيرهم
عن **الأعمش**، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود

وبتصوير آخر:



الشرح

كمـا هو واضح ، فرواية الجماعـة ، عن الأعمش، أولى من رواية الواحد، وعليه، فـالوجه (٢) أرجح من الوجه (١) ، إلا أن هذا لا يؤثر فى صحة المتن ، وسـلامته، فإبراهيم ، وعلقـمة، ثقتان أيضًـا، وسماع علقمة من ابن مسعود صحيح.

والله تعالى أعلم

وقد ينضم إلى الإعلال ضعف ظاهر آخر

وهذا مثال لذلك :

في حـديث ابن عبـاس ﷺ : «**أن النبى ﷺ كـان يرفـع يديه على الجنازة فى أول تكبيرة، ثم لا يعود**».

فهذه أولاً أوجه هذا الحديث ، وطرقه:

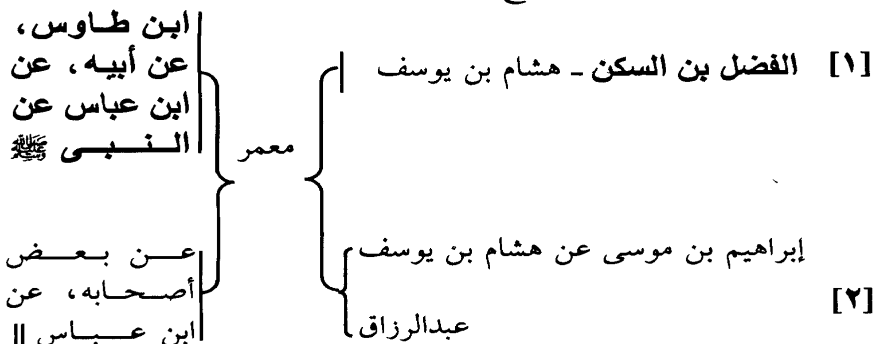
[١] الفضل بن السكن، حدثنا هشام بن يوسف، عن معمر ، عن ابن طاوس، عن طاوس، عن ابن عبـاس ، أن رسول الله ﷺ . . . الحديث، وقـد خولف الفضل فى هذا كـما فى هذا الوجه.

[٢] إبراهيم بن موسى ، عـن هشام بن يوسف، عن معـمر، عن بعض أصحابه، عن ابن عباس || فعله «يعنى موقوفًا عليه».

عبدالرزاق، عن معمر، عن بعض أصحابه ،عن ابن عباس ||

الشرح

الخلاف ـ كما هو واضح ـ على معمر:



فالخلاف من وجهين:

أولهما : الخلاف على ابن عباس ، فى رفعه، ووقفه.

ثانيهما : الخلاف على معمر ، فى ذكر ابن طاوس، وذكر بعض أصحابه.

وإن كان هذا الثانى يمكن الجمع بينه وبين الوجه (١) بأن يُقال : إن ابن طاوس عن بعض أصحابه ، لكن يبقى الخلاف في الوقف والرفع، فمن وقف الحديث أثبت ممن رفعه.

هذا، والذى رفعه، وهو الفضل بن السكن، ضعيف كذلك.

فعلى هذا لا يثبت هذا الأثر ، لا موقوفًا، ولا مرفوعًا.

أولاً : لا يثبت موقوفا :

من هذا الوجه؛ فى إسناده مبهمون، وهم بعض أصحاب معمر، ولا يُدرى عن حالهم فى التوثيق من عدمه.

ثانيا : لا يثبت مرفوعا [1] **:**

لوجود الفضل بن السكن فى إسناده، والله أعلم.

---

(١) هذا، وقد ضعف هذا الحديث فريق من أهل العلم، منهم العقيلى ، والزيلعى، والنووى، وابن حجر، والمباركفورى رحمهم الله تعالى أجمعين، انظر رسالة أخينا محمد العلاوى فى حكم رفع اليدين مع تكبيرات الجنازة.

وهذا سند ظنه بعض العلماء شاهدًا ، وليس بشاهدٍ، إنما هو مُعلٌ للحديث.

وذلك فى حديث رواه أبو داود [(١)] من طريق الوليد، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة، عن خالد بن دريك، عن عائشة رضي الله عنها أن أسماء بنت أبى بكر دخلت على رسول الله ﷺ ، وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله ﷺ ، وقال: «**يا أسماء ! إن المرأة إذا بلغت المحيض؛ لم تصلح أن يُرى منها إلا هذا، وهذا**» ، وأشار إلى وجهه وكفيه.

فهذا إسناد مسلسلٌ بالضعف ، وذلك لأمور:

أولها : أن خالد بن دريك لم يدرك عائشة، فالسند منقطع.

ثانيها :أن قتادة مدلس ، وقد عنعن.

ثالثها :أن سعيد بن بشير ضعيف، وخاصة فى قتادة.

رابعها :الوليد ـ وهو ابن مسلم ـ مدلس ، وقد عنعن.

فالسند لهذه الأسباب ضعيف جدًا.

وقد أتى له بعض العلماء بشاهدٍ يحسنه، شاهدًا وما هو بشاهدٍ، إن هو إلا زيادة إعلال للحديث.

وهذا الشاهد الذى أتوا به أخرجه أبو داود فى المراسيل [(٢)] من طريق محمد بن بشار، عن أبى داود، عن هشام ، عن قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الجارية إذا حاضت، لم يصلح أن يُرى منها إلا وجهها ويداها إلي المفصل**».

---

(١)أبو داود (السنن حديث ٤١٠٤).

(٢)المراسيل لأبى داود (أول حديث فى كتاب اللباس).

وهذا مرسل شديد الضعف، فمراسيل قتادة من أضعف المراسيل، وبالنظر إلي الإسنادين معًا نجد الآتى:

السند الأول : سعيد بن بشير ، عن قتادة، عن خالد بن دريك، عن عائشة . . . أن رسول الله ﷺ قال به.

السند الثانى : هشام ، عن قتادة . . . أن رسول الله ﷺ قال به.

فالناظر إلي السندين معًا يعلم ، ويرى أن مدار الحديث على قتادة، رواه مرة بواسطة خالد بن دريك، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ، ومرة رواه مرسلاً عن رسول الله ﷺ ، بدون واسطة، فهذه علة أخرى للحديث، ووهم من عدَّ هذا شاهدًا لهذا.

وقد ذهب البعض إلى أن هذا يُعدُّ شاهدًا لذاك، ووهم فى ذلك وهمًا شديدًا.

وقد انتبه الشيخ ناصر الدين الألبانى ـ رحمه الله تعالى رحمة واسعة وأسكنه فسيح الجنان ـ فقال في كتابه «جلباب المرأة المسلمة» بعد أن أورد الحديث المرسل: فهذا بلا شك حديث واحد ، مداره على راوٍ واحد، وهو قتادة، إلا أن بعضهم رواه عنه مرسلاً، بلفظ ، وبعضهم رواه عنه مسندًا بلفظ آخر، والمعنى واحد، وما علمت أحدًا من أهل الحديث يجعل الحديث الذى رواه راو واحد تارة مرسلاً، وتارة مسندًا يجعلهما حديثين بمتنين مختلفين.

وجزى الله الشيخ على هذا خير الجزاء، فقد ذكر هذا الكلام فى معرض نقاشه للشيخ المودودى[1] ، ولكن سبحان ربى الذى لا يضل ولا

---

(١) فى كتاب: «جلباب المرأة المسلمة» (صـ ٤٧ طبعة المكتبة الإسلامية).

ينسى، فقد وقع الشيخ نفسه فيما أخذه على الشيخ المودودى ـ رحمه الله ـ وقوى حديث قتادة ، عن خالد بن دريك، عن عائشة، بأثر قتادة المرسل ، بعد وريقات فى كتابه «حجاب المرأة المسلمة» (١) ، فعفا الله عنه، ما أسرع ما نسى ما قرره ، رحمه الله رحمةً واسعة.

---

(١) صـ ٥٨ من الكتاب المذكور.

وهذا حديث في إسناده ضعف، له ما يقرب من عشرة من الطرق يُعلُّ بعضها بعضا.

أما الحديث فهو ما رواه أبو داود[1] فى سننه ، من طريق ميمون القناد، عن أبى قلابة، عن معاوية بن أبى سفيان: **«أن رسول الله ﷺ نهى عن ركوب النمار، وعن لبس الذهب إلا مقطعًا»** قال أبو داود : أبو قلابة لم يلق معاوية ، وهذا الحديث ضعيف للعلل الآتية:

أولها : ميمون القناد مجهول.

ثانيها : قال البخارى - نقلاً عن «التهذيب» - روى عن سعيد، وأبى قلابة المراسيل، ونحوه في «التاريخ الكبير» للبخارى.

ثالثها : الانقطاع بين أبى قلابة ، ومعاوية، فأبو قلابة لم يلق معاوية.

وفي «التهذيب» : وقال صالح بن أحمد ، عن أبيه: قد روى هذا الحديث (قال المصحح : حديث النهى عن ركوب النمار) ، وليس بمعروف.

وللحديث طرق أخرى معلولة ، أعلها الحفاظ المتقدمون - رحمهم الله - هذه الطريق ذكرها النسائى من عشرة أوجه، يُعلُّ بعضها بعضًا، وها نحن موردوها ، وأقوال أهل العلم فيها إن شاء الله.

١ - الطريق الأول : قتادة عن أبى شيخ أنه سمع معاوية.

٢ - مطر عن أبى شيخ، بينما نحن مع معاوية.

---

(١) أبو داود (حديث ٤٢٣٩) ، والنسائى (٨/ ١٦١) ، وأحمد (٤/ ٩٣).

٣ ـ على بن المبارك، عن يحيى (وهو ابن أبى كثير) حدثنى أبو شيخ الهنائى ، عن أبى حمان، أن معاوية.

٤ ـ حرب بن شداد، حدثنا يحيى ، حدثنا أبو شيخ ، عن أخيه حمان ، أن معاوية.

٥ ـ شعيب عن الأوزاعى ، عن يحيى ، حدثنى أبو شيخ ، قال: حدثنى حمان ، قال: حج معاوية.

٦ ـ عمارة بن بشر عن الأوزاعى ، عن يحيى ، حدثنى أبو إسحاق، قال: حدثنى حمان ، أن معاوية.

٧ ـ عقبة عن الأوزاعى ، حدثنى يحيى ، حدثنى أبو إسحاق ، قال: حدثنى ابن حمان، قال: حج معاوية.

٨ ـ يحيى بن حمزة، حدثنا الأوزاعى، حدثنى يحيى، حدثنى حمان ، قال: حج معاوية.

٩ ـ النضر بن شميل قال: حدثنا بيهس بن فهدان، قال: حدثنا أبو الشيخ الهنائى قال: سمعت معاوية.

١٠ ـ على بن غراب ، قال: حدثنا بيهس بن فهدان، قال: أنبأنا أبو شيخ ، قال: سمعت ابن عمر.

قلت :

فهذه عشرة أوجه ذكرها النسائى، ولو تتبعنا غير النسائى؛ لوجدنا المزيد، وهذا اختلاف فى السند، وهناك اختلاف في المتن أيضًا، ففى بعض الروايات ينهى عن الذهب (مطلقًا) ، وفى بعضها ينهى عن لبس الذهب إلا مقطعًا، وفى بعض الطرق ـ وخاصة الأول ـ زيادة توهن

الحديث بشدة ، كما أشـار إلى ذلك ابن القيم ـ رحمه الله ـ وهذا الزيادة عند أحـمد (٤/ ٩٢) أن النـبى ﷺ نهى عن الجمـع بين الحج والعمـرة، وهذه زيادة ضعيفة بلا أدنى شك.

ملاحظة

أحيـانًا ـ بل كثـير من الأحيـان ـ يتقوى الحـديث بمجمـوع طرقه، ويرتقى من الضعف إلى أعلى درجات الصحة؛ لكثرة شواهده ومتابعاته، وهذا محله إذا كانت هذه الشـواهد والمتابعات قريبة الضعف ، ومـختلفة المخارج، أمـا إذا كانت شديدة الضـعف، ومتـحدة المخرج، فـهذه يعل بعضها بعضًا.

والناظر فى إسناد الحديـث بالطرق التى أشرنا إليهـا ، لا يكاد يجد طريقًا إلا وهى مرتبطة بالـطرق التى سبقتها أو تـلتها ، ومن ثمَّ أعلَّه من العلماء من أعلَّه.

وبالله تعالى التوفيق

وقد يكون مدار الحديث على راوٍ من الرواة، ويحدث عليه اختلاف شديدٌ ، والراوي في نفسه ضعيف فتضعف الطرق كلها، ولا يعبأ كثيراً بالاختلافات الواردة عليه، فالراوي نفسه ضعيف.

وكمثال لذلك :

حديث حذيفة رضي الله عنه الذى يرويه عن أبى بكر ، أن النبى ﷺ قال : **«الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل»** [1].

فمدار هذا الحديث على ليث بن أبى سليم، على هذه الوجوه.

---

(١) الحديث أخرجه ابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (٢٨٦) فقال: «أخبرنا أبو يعلى، حدثنا إسحاق بن أبى إسرائيل (ح) ، وأخبرنا أبو بكر النيسابورى ، حدثنا أبو يوسف القلوسى، قالا: ثنا على بن حجر، حدثنى هشام بن يوسف، عن ابن جريج فى قوله تعالى: ﴿شركاء خلقوا كخلقه﴾ ، أخبرنى ليث بن أبى سليم ، عن أبى مجلز [*] ،عن حذيفة، عن أبى بكر رضي الله عنهما إمَّا أخبر ذلك حذيفة عن النبى ﷺ ، وإمَّا أخبره أبو بكر ، أن النبى ﷺ قال: «الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل، قال: قلنا: يا رسول الله! وهل الشرك إلا ما عُبد من دون الله عز وجل، أو ما دعى مع الله؟ - شك عبدالملك بن جريج - فقال: ثكلتك أمك يا صديق، الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل، ألا أخبرك بقول يذهب صغاره وكباره ، أو صغيره وكبيره، قال: قلت: بلى يا رسول الله، قال: تقول كل يوم ثلاث مرات : اللهم إنى أعوذ بك أن أشرك بك، وأنا أعلم ، وأستغفرك لما لا أعلم، والشرك أن يقول : أعطانى الله وفلان، والند أن يقول الإنسان: لولا فلان لقتلنى فلان.

(*) كذا قال : أبو مجلز، وعند الدارقطني في العلل أبو محمد، وهو الأقرب للصواب.

ابن جريج	عن أبي محمد ـ شيخ له [1] ـ عن حذيفة بن اليمان ، عن أبي بكر
عبدالعزيز بن مسلم القسملي	عن أبي محمد، عن معقل بن يسار، عن أبي بكر
عبدالرحمن بن سليمان	عن عثمان بن رفيع، عن معقل ابن يسار، عن أبي بكر
أبو إسحاق الفزاري، وأبو جعفر	عن رجل غير مسمى، عن معقل بن يسار، عن أبي بكر
جرير بن عبدالحميد	عن من حدثَّه عن معقل بن يسار عن أبي بكر
رواية أخرى عن جرير بن عبدالحميد	عن شيخ من عنزة، عن معقل، عن أبي بكر
عبدالوارث بن سعد	حدثني صاحب لي ، عن معقل ، عن أبي بكر

فهذه بعض أوجه الاختلاف على ليث بن أبي سليم، وهي وإن كان الجمع بينها ممكن، إلا أن المدار ـ كما هو واضح ـ على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف مختلط، ولا حاجة بنا إلى التكلف ، والجمع،

(١) أي : شيخٌ لليث بن أبي سليم.

والحديث ضعيف من كل هذه الأوجه المشار إليها ، ولهذا الحديث طرق أخرى لا تخلو من مقال [١].

وقد يكون الراوى ثقة، أو صدوقا في الجملة، إلا أنه ضعيف في راو بصفة خاصة.

● وذلك كعكرمة بن عمار، فهو ثقة، أو صدوق، فى الجملة، لكن في روايته عن يحيي بن أبى كثير خاصة اضطراب، وضعف .

● وأيضًا كمعمر بن راشد ، فهو ثقة فاضل، لكن فيما حدث به بالبصرة أخطاء وغلط.

وقد يكون الراوى ضعيفا إلا أنه ثقة في شخص بعينه.

● وذلك كهشام بن سعد، فهو ضعيف على الراجح ، لكنه من أثبت الناس فى زيد بن أسلم.

---

(١) من هذه الطرق ، ما أشار إليه الدارقطنى ، إذ قال: وروى هذا الحديث شيبان بن فروخ، عن يحيى بن كثير «أبى النضر» عن سفيان الثورى، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس ، عن أبى بكر الصديق، عن النبى ﷺ.

قال الدارقطنى: ولا يصح عن إسماعيل ، ولا عن الثورى، ويحيى بن كثير هذا متروك الحديث.

قلت: ولبعض فقرات هذا الحديث طريق آخر ، عن أبى موسى ، فيه أبو على الكاهلى، وهو إلى الجهالة أقرب.

وأحيانا يرجح بعض أهل العلم رواية أحد الثقات الأثبات على رواية اثنين مُجتمعين.

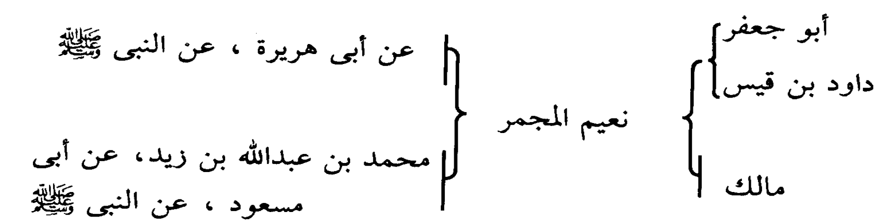
مثال ذلك :

ما ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، إذ قال: سألت أبى عن حديث، رواه داود بن قيس، عن نعيم المجمر ، عن أبي هريرة، عن النبى ﷺ ، أنه قيل له : قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ ورواه مالك عن نعيم المجمر عن محمد بن عبدالله بن زيد، عن أبى مسعود ، عن النبى ﷺ ، قال أبى: حديث مالك أصح ، وحديث داود خطأ.

قيل لأبى : إن موسى بن إسماعيل أبا سلمة قد روى عن حبان بن يسار قال: حدثنا أبو مطرف عبيدالله بن طلحة بن كريز، قال: حدثنى محمد بن على الهاشمى، يعنى : أبا جعفر، عن المجمر، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ ، فقلت لأبى: قد تابع هذا داود بن قيس، قال: مالك أحفظ ، والحديث حديث مالك.

● فرجح أبو حاتم رواية مالك على رواية من خالفه.

ويمكن تلخيص ما ذكره أبو حاتم على هذه الصورة.



● فكما هو واضح، فمالك قد خالف داود ، وأبا جعفر، ومع ذلك قدم أبو حاتم رواية مالك على رواية الاثنين.

وقد يكون الحديث معروفا براو ويروى من طريق راو آخر[(١)].

وذلك فى إحدى طرق حديث : «**إذا جلس أحدكم على حاجته، فلا يستقبل القبلة، ولا يستدبرها**».

هذا الحديث أخرجه مسلم من طريق:

[١] **عمر بن عبدالوهاب** قال : حدثنا يزيد - يعنى: ابن زريع - قال: حدثنا روح عن **سهيل** عن القعقاع ، عن أبي صالح، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ.

وقد أعله بعض الحفاظ بعلة ليس لها كبير تأثير على المتن، بل الإعلال فى السند فقط، فقالوا: إن هذا الحديث معروف بأنه من رواية محمد بن عجلان، عن القعقاع، ليس من رواية سهيل عن القعقاع، ووهّموا من ذكر سهيلاً فى السند، وحمّل بعضهم الخطأ لعمر بن عبدالوهاب الرياحى، واستدلوا بأن هؤلاء الجماعة - الآتى ذكرهم - رووه عن ابن عجلان، على النحو الآتى:

[٢]
سفيان بن عيينة
يحيى بن سعيد القطان
أبو غسان
صفوان بن عيسى
الليث بن سعد
حيوة بن شريح
وهيب بن خالد
عبدالله بن المبارك
روح بن القاسم
عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار
} عن ابن عجلان ، عن القعقاع، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ

(١) وقد تكون هذه العلة قادحة أحيانًا، وقد تكون غير قادحة، وذلك متوقف على حال الراوى، الذى يدور عليه الإسناد، والذى به قد اشتهر.

● أما ذكر سهيل ، فكمـا تقدم ، فقد ورد من طريق روح بالإسناد الذي قدمنا ذكره، وهذه صورته مرة أخرى:

[١] **عمر بن عبدالوهاب** عن يزيد، عن روح| **سهيل** عن القعقاع، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ.

فالناظر إلـى الطريقين معًا يرى أن هناك راويـين رويا الحديث، عن القعقـاع، وهما سهيل، وابن عجـلان، فقد يظن ظان أن هذا تابع ذاك، وكلاهما أخذه من القعقاع، لكن بعض علماء العلل في مثل هذا الموطن، لا يقبلون مثل هذا الكلام، لاشتهار الحديث بابن عجلان من ناحية، ومن ناحيـة أخرى أن روح الذى روى عن سهيـل عن القعقاع قـد روى أيضًا الحديث عن ابن عـجلان، عن القعقـاع، كما رواه الجمـاعة، ورواه عن روح يزيد، وعن يزيد أمية[١] ، فيكون السند.

[٣] أمية عن يزيد عن روح | ابن عـجلان ، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ.

فبالنظر إلى الأوجه الثلاثة (١) ، (٢) ، (٣) مـجتمعة نرى أن من ذكر سهيلاً قد وهم فى ذكره، كذا رأى الدارقطنى ، وأبو الفضل الهروى رحمهما الله تعالى.

ومن أهل العلم ـ كما سبق ـ من يرى أن سـهيلاً ، وابن عجلان ، كلاهما أخذه عن القعقاع، لكن وجه الإعلال واضح كما ترى .

والله تعالى أعلم

---

(١) كذا أشار الدارقطنى رحمه الله.

ملاحظات

١ - كمـا ترى ، فإن العلة تمثلت فى إبدال راوٍ براوٍ آخـر، فأُبدل ابن عـجلان بسـهيل، وهذا غـير مـؤثر من ناحيـة الحكم النهائى على السند، فابن عجلان صدوق، وكذلك سهيل، وإن كان سهـيل أحسن حالاً من ابن عجـلان ، وعليه فلا ضير.

أما وجـه الضير فـيتأتى في حـالة ما إذا كان ابن عـجلان ضعيفًا، وأبدلناه براوٍ ثقةٍ كسهيل ، أو غيره.

٢ - قد يقول قائل : إن سهيلاً تابع ابن عجلان، فالقواعد تقتضى ذلك، ولكنا قدمنا الإجابة على مثل هذا فيما تقدم.

٣ - متن الحديث ثابت من وجوه أُخر، فلا تأثير لانتقاد السند على صحة المتن هنا.

هذا، والله أعلم وصلِّ اللهم على نبـينا محمـد وعلى آله وصحـبه وسلم.

وأحيانا يكون الحديث معروفا براوٍ، ويروى من طريق راوٍ آخر، فيظن ظان أن هذه متابعة، وليس هنالك فى الحقيقة متابعة.

وهذا حديث انتقده الهروى على مسلم، وبه جزءٌ من هذا الذى ذكرناه ألا وهو حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبى ﷺ **«رأى رجلاً توضأً فترك موضع ظُفُر على قدمه، فأبصره النبيُّ ﷺ فقال: ارجع فأحسن وضوءك»**، فرجع ثم صلَّى.

فهذا الحديث موجود في صحيح مسلم، من طريق ابن أعين عن مَعقل، عن أبى الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب، أن النبى ﷺ رأى رجلاً توضأ ... الحديث.

وقد انتقده الهروى من وجهين:

الوجه الأول: أن هذا الحديث معروف من حديث ابن لهيعة، عن أبى الزبير، وابن لهيعة، لا يحتج به.

الوجه الثانى: أن الأعمش رواه عن أبى سفيان، عن جابر، فجعله من قول عمر موقوفًا عليه.

● وقد وافق جماعةٌ من أهل العلم المروى على الوجه الثانى، وصوبوا وقف الحديث على عمر.

ووجه نظر المروى فى الوجه الأول الذى ذكرناه عنه: أن الحديث معروف بأنه من رواية ابن لهيعة، عن أبى الزبير، فكون راوٍ من الرواه رواه عن معقل عن أبى الزبير، فهذا غلط منه، وذلك لأنه معلوم أن الذى حمله عن أبى الزبير هو ابن لهيعة، فيرى الهروى أن من ذكر معقلاً فى الحديث قد غلط.

قلت :

وقد يسلم للهروى هذا القول فى هذا الموطن، وقد لا يسلم، فقد يُقال : إن معقلاً وابن لهيعة كلاهما قد أخذ الحديث من أبى الزبير، فيكون كلٌ منهما قد تابع الآخر.

ولكن قصدى أن هناك أسانيد تُعل بمثل هذه العلة، ويسلم لمن أعلها إعلاله، بمعنى أن يكون الحديث معروفًا بأن راويًا قد اشتهر برواية الحديث عن زيد ، عن الناس مثلاً، فيأتى سند فيه أن شخص آخر قد رواه عن زيد أيضًا ، فيظن أن هذا متابع ، وليس هو فى الحقيقة متابع، إنما هذا وهم وهمه بعض الرواة.

صورة أخرى من صور الإعلال

ومن صور الإعلال أن يكون الراوى معروفًا بالرواية عن شخص ما بواسطة ، ثم يروى عنه حديثًا بلا واسطة، وغير مصرحٍ بالتحديث في هذه الرواية.

وكمثال لذلك، بغض النظر هل تم الانتقاد فيه أم لا؟

أخرج البخارى حديثًا من طريق ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن أبى الجعد [1]، عن عبدالله بن عمرو، قال: كان على ثقل النبى ﷺ رجل يُقال له كركرة فمات فقال رسول الله ﷺ: «هو فى النار» فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءةً قد غلَّها.

فانتقد الدارقطنى ـ رحمه الله تعالى ـ هذا الإسناد من وجهين:

الوجه الأول: أن سالمًا يروى عن عبدالله بن عمرو بواسطة أخيه (أعنى أخا سالم).

الوجه الثانى: أن سالمًا لم يُصرح بما يفيد سماعه من عبدالله بن عمرو فى هذا الطريق.

ومما أُيد به هذا الانتقاد : أن سالمًا وُصف بالتدليس والإرسال، وأيضًا أُيد بأن البخارى لم يخرج في صحيحه لسالم عن عبدالله بن عمرو إلا هذا الحديث.

---

(١) قال ابن المدينى فى «العلل» صـ ٧٨ :
سالم بن أبى الجعد قد لقى عِدَّةً من أصحاب رسول الله ﷺ ، لقى جابر بن عبدالله، وعبدالله بن عمرو، وابن عمر، والنعمان بن بشير.

إحدى طرق حديث : «**ما عاب رسول الله ﷺ طعامًا قط**».

هـ [١] **أبو معاوية** عن الأعمش عن **أبى يحيى مولى الجعدة** عن أبى هريرة رضي الله عنه

[٢] سعيد
الثورى
زائدة
زهير — الأعمش عن أبى حازم عن أبى هريرة رضي الله عنه
جرير
عقبة بن خالد
(ذكر ذلك الحافظ فى «الفتح») أبو معاوية

الشرح

بالنظر إلي الوجهين (١) ، (٢) نرى أن مدار الحديث على الأعمش، فرواه مرة عن أبى يحيى مولى الجعدة، ومرة أخرى عن أبى حازم.

ولا شك أن رواية الأكثرين عن الأعمش صحيحة لكثرتهم من ناحية، ولضبطهم من ناحية أُخرى، ففيهم سفيان الثورى من جبال الحفظ والتثبت والإتقان، وفيهم أيضًا أبو معاوية ، رواه كالجماعة.

ولكن ثمَّ وجهة لتصحيح الوجه (١) أيضًا ، وهى أن أبا معاوية من أثبت الناس فى الأعمش ، على وجه الخصوص، ولكونه روى الحديث كرواية الجماعة فى الوجه (٢) ورواه عن الأعمش ، عن أبى يحيى، كما

فى الوجه (١) ، ففى ذلك دليل على أنه حفظ الإسنادين معًا.

ويكون عنده مزيد علمٍ بالأعمش عن سـائر الرواة، فلا يمتنع حينئذٍ أن يكون للأعمش في الحديث شـيخان، وهما أبو يحيى مـولي الجعدة، وأبو حازم.

فهذه وجـهة من يصحح الوجه (١) ، أيـضًا مع تصحيـحه كذلك للوجه (٢).

أما وجهـة من يضعف الوجه (١) ، فإنه يوهم أبـا معاوية، وذلك لرواية الجماعة المخالفة له، والله تعالى أعلم.

وعلى كل فالمتن ثابت ، وصحيح، وبالله التوفيق.

ملاحظات

١- أخرج مسلم الوجهين المذكـورين، فمن أهل العلم من قال : إن مسلمًا أخرج طريق أبي معاوية ليبين علتها.

٢- أخرج البـخارى الحديث من الوجه (٢) فـقط ، وأعرض عن رواية أبي معاوية المذكورة في الوجه (١).

٣- جنح الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى كما في الفتح - إلي تصحيح الروايتين معًا.

الخاتمة

بهذا القدر نكتفى، سائلين الله سبحانه وتعالى، أن ينفعنا بما علَّمنا ، وأن يُعلمنا ما ينفعنا، وأن يجعل ذلك شاهدًا لنا ، لا علينا، ثم نسأله سبحانه أن ينفع بذلك المسلمين، وأن يُعلى راية الإسلام عالية فوق كل الرايات.

ثم لعلَّ هذا الجزء تتبعه أجزاء أُخر إن شاء الله

وصلِّ اللهم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم

كتبه

أبوعبدالله / مصطفى بن العدوى

فهرست الكتاب

صفه : دار الإيمان
أخرجه وصممه السيد سيف

مطابــع الصقـــر
ت : ٤١٢٥٥٥ / ٠١٥ ـ ٤١٢٧٧٧ / ٠١٥